المملكة المغربية
ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ROYAUME DU MAROC
البرلمان - مجلس المستشارين
ⴰⵔⵔⵓⵎⴰⵏ - ⴰⵙⵏⵜⴰⵔ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ
CHAMBRE DES CONSEILLERS

مجلس المستشارين

حصيلة مجلس المستشارين

خلال السنة التشريعية 2024 - 2025

أشغال
الجلسات العامة واللجان الدائمة

الولاية التشريعية: 2021 - 2027

صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله

الفهرس

تقديم 7

القسم الأول: أشغال الجلسات العامة

أولا: الحصيلة الإجمالية لأشغال الجلسات العامة خلال السنة التشريعية 2024-2025 11

أ - توزيع النسب المئوية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة
خلال السنة التشريعية 2024-2025 13

ب - النسب المئوية للمدد الزمنية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة
خلال السنة التشريعية 2024-2025 14

ثانيا: حصيلة أشغال الجلسات العامة خلال دورة أكتوبر 2024

أ - الحصيلة الإجمالية 15

ب - توزيع النسب المئوية لمختلف الجلسات العامة 17

ج - توزيع النسب المئوية للمدد الزمنية لمختلف الجلسات العامة 18

د - الحصيلة التفصيلية لأشغال الجلسات العامة 19

ثالثا: حصيلة أشغال الجلسات العامة خلال دورة أبريل 2025

أ - الحصيلة الإجمالية 32

ب - توزيع النسب المئوية لمختلف الجلسات العامة 33

ج - توزيع النسب المئوية للمدد الزمنية لمختلف الجلسات العامة 34

د - الحصيلة التفصيلية لأشغال الجلسات العامة 35

القسم الثاني: أشغال اللجان الدائمة

أولا: الحصيلة الإجمالية لأشغال اللجان الدائمة خلال السنة التشريعية 2024-2025

أ - مجموع الاجتماعات وساعات العمل 44

ب - توزيع النصوص المصوت عليها حسب اللجان الدائمة 45

ج - توزيع مقترحات ومشاريع القوانين قيد الدرس حسب اللجان الدائمة 46

د - حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات اللجان الدائمة 47

ثانيا: الحصيلة التفصيلية لأشغال اللجان الدائمة خلال السنة التشريعية 2024-2025

- لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان 52
- لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية 74
- لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية 96
- لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج 106
- لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية 123
- لجنة القطاعات الإنتاجية 152

تقديم

تعتبر الجلسات العامة مركز العمل التشريعي والرقابي لمجلس المستشارين، وقد حرص المجلس خلال السنوات المنصرمة على تطوير نظام تسيير الجلسات العامة وإذاعتها على نحو يمكن أكبر عدد ممكن من المواطنات والمواطنين من متابعة أشغالها، وإيجاد إجابات عن الأسئلة التي تستأثر باهتمام الرأي العام الوطني.

وإلى جانب الترتيبات التي تم اتخاذها على مستوى تسيير جلسات الأسئلة الشفهية الأسبوعية المخصصة لتقديم أعضاء الحكومة لأجوبتهم عن أسئلة أعضاء المجلس، والجلسات الشهرية المخصصة لتقديم أجوبة رئيس الحكومة عن الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة، حرص المجلس على الاستمرار في الوفاء بالتزامه في توفير الترجمة الفورية لأشغال الجلسات العامة من اللغة العربية إلى اللغة الأمازيغية ومن هذه الأخيرة إلى اللغة العربية، متبنيا مقاربة مستمدة من نص المادة الأولى من القانون التنظيمي رقم 26.16 المتعلق بتحديد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفيات إدماجها في مجال التعليم ومجالات الحياة العامة ذات الأولوية، حيث يتم توفير الترجمة الفورية لأشغال الجلسة العامة إلى التعبيرات اللسانية الأمازيغية الثلاث الأكثر تداولا في المغرب، وهي: «تمازيغت» و«تشلحيت» و«تاريفيت»، وذلك داخل قاعة الجلسات العامة، وعبر البث التلفزي أو الإذاعي المباشر، وعبر الصفحات الإلكترونية للمجلس، وهو ما يمكن فئات متزايدة من المواطنات والمواطنين من متابعة أشغال تلك الجلسات بصفة منتظمة.

وارتباطا بجدول أعمال الجلسات العامة، فقد استأثرت الأعمال الرقابية (الجلسات الأسبوعية والشهرية) بالحيز الزمني الأوفر من مجموع المدة الإجمالية للجلسات العامة لهذه السنة، وهي نتيجة اعتيادية، حيث مثلت الحصة الزمنية للأعمال الرقابية ما يفوق الستين بالمائة من مجموع المدة الإجمالية للجلسات العامة، بينما تأتي الأعمال التشريعية في المرتبة الثانية.

وفي سياق آخر، تميزت حصيلة أعمال اللجان الدائمة، بغلبة الاختصاص التشريعي على أشغالها، ويعود ذلك إلى جوهر المهام التشريعية الهامة المسندة إلى اللجان

الدائمة، مع أنه يسجل تخصيص عدد من الاجتماعات للاستماع إلى أعضاء الحكومة أو إلى ممثلي المؤسسات العمومية بشأن مواضيع تحظى باهتمام مكونات المجلس، لما تطرح من إشكاليات تمس الواقع المعيش للمواطنات والمواطنين، وذلك تماشيا مع أحكام الدستور والقوانين التنظيمية والقوانين ذات الصلة.

ويقدم هذا الكتاب، في قسمين، تفاصيل الحصيلة السنوية الخاصة بأشغال الجلسات العامة ثم بأشغال اللجان الدائمة بمجلس المستشارين برسم السنة التشريعية 2024-2025.

القسم الأول:
أشغال الجلسات العامة

أولا:

الحصيلة الإجمالية لأشغال الجلسات العامة

خلال السنة التشريعية 2024-2025

أولا: الحصيلة الإجمالية لأشغال الجلسات العامة
خلال السنة التشريعية 2024-2025

نوع الجلسة	دورة أكتوبر 2024		دورة أبريل 2025		حصيلة السنة التشريعية 2024-2025	
	عدد الجلسات المنعقدة	المدة الزمنية	عدد الجلسات المنعقدة	المدة الزمنية	مجموع عدد الجلسات	المدة الزمنية
افتتاح واختتام الدورات	02	58 دقيقة	02	ساعة واحدة و11 دقيقة	04	ساعتان و09 دقائق
الجلسات الخاصة	02	ساعتان و59 دقيقة	--	--	02	ساعتان و59 دقيقة
جلسات التشريع	08	17 ساعة و28 دقيقة	06	09 ساعات و05 دقائق	14	26 ساعة و33 دقيقة
جلسات الأسئلة الشفهية	14	34 ساعة و41 دقيقة	13	35 ساعة و19 دقيقة	27	70 ساعة
الجلسات الشهرية الخاصة بتقديم الأجوبة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة	02	04 ساعات و46 دقيقة	02	04 ساعات و37 دقيقة	04	09 ساعات و23 دقيقة
الجلسات المشتركة مع مجلس النواب	03	03 ساعات و29 دقيقة	--	--	03	03 ساعات و29 دقيقة
جلسة مناقشة عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المحاكم المالية	01	ساعتان و40 دقيقة	--		01	ساعتان و40 دقيقة
الجلسة السنوية لمناقشة وتقييم السياسات العمومية	--	--	01	ساعتان و45 دقيقة	01	ساعتان و45 دقيقة
المجموع	**32**	**67 ساعة ودقيقة واحدة**	**24**	**52 ساعة و57 دقيقة**	**56**	**119 ساعة و58 دقيقة**

أ - توزيع النسب المئوية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة خلال السنة التشريعية 2024-2025

نوع الجلسة	مجموع عدد الجلسات	النسب المئوية من مجموع الجلسات
افتتاح واختتام الدورات	04	% 07.14
الجلسات الخاصة	02	% 03.57
جلسات التشريع	14	% 25
جلسات الأسئلة الشفهية	27	% 48.21
الجلسات الشهرية الخاصة بتقديم الأجوبة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة	04	% 07.14
الجلسات المشتركة مع مجلس النواب	03	% 05.36
جلسة مناقشة عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المحاكم المالية	01	% 01.79
الجلسة السنوية لمناقشة وتقييم السياسات العمومية	01	% 01.79
المجموع	**56**	**% 100**

ب - النسب المئوية للمدد الزمنية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة خلال السنة التشريعية 2024-2025

نوع الجلسة	المدة الزمنية	النسبة المئوية من المدة الزمنية لمجموع الجلسات العامة
افتتاح واختتام الدورات	ساعتان و09 دقائق	% 01.79
الجلسات الخاصة	ساعتان و59 دقيقة	% 02.48
جلسات التشريع	26 ساعة و33 دقيقة	% 22.13
جلسات الأسئلة الشفهية	70 ساعة	% 58.34
الجلسات الشهرية الخاصة بتقديم الأجوبة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة	09 ساعات و23 دقيقة	% 07.82
الجلسات المشتركة مع مجلس النواب	03 ساعات و29 دقيقة	% 02.90
جلسة مناقشة عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المحاكم المالية	ساعتان و40 دقيقة	% 02.22
الجلسة السنوية لمناقشة وتقييم السياسات العمومية	ساعتان و45 دقيقة	% 02.29
المجموع	**119 ساعة و58 دقيقة**	**% 100**

ثانيا:

حصيلة أشغال الجلسات العامة

خلال دورة أكتوبر 2024

ثانيا: حصيلة أشغال الجلسات العامة خلال دورة أكتوبر 2024

أ - الحصيلة الإجمالية لأشغال الجلسات العامة خلال دورة أكتوبر 2024

نوع الجلسة	عدد الجلسات	المدة الزمنية
جلسة افتتاح واختتام الدورة	02	58 دقيقة
الجلسات الخاصة	02	ساعتان و59 دقيقة
جلسات التشريع	08	17 ساعة و28 دقيقة
جلسات الأسئلة الشفهية	14	34 ساعة و41 دقيقة
الجلسات الشهرية الخاصة بتقديم الأجوبة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة	02	04 ساعات و46 دقيقة
الجلسات المشتركة مع مجلس النواب	03	03 ساعات و29 دقيقة
جلسة مناقشة عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المحاكم المالية	01	ساعتان و40 دقيقة
المجموع	32	**67 ساعة ودقيقة واحدة**

ب - توزيع النسب المئوية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة خلال دورة أكتوبر 2024

نوع الجلسة	عدد الجلسات	النسب المئوية من مجموع الجلسات
جلسة افتتاح واختتام الدورة	02	% 06. 25
الجلسات الخاصة	02	% 06. 25
جلسات التشريع	08	% 25
جلسات الأسئلة الشفهية	14	% 43. 75
الجلسات الشهرية الخاصة بتقديم الأجوبة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة	02	% 06. 25
الجلسات المشتركة مع مجلس النواب	03	% 09. 35
جلسة مناقشة عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المحاكم المالية	01	% 03. 15
المجموع	32	% 100

ج - توزيع النسب المئوية للمدد الزمنية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة خلال دورة أكتوبر 2024

نوع الجلسة	المدة الزمنية	النسبة المئوية من المدة الزمنية لمجموع الجلسات العامة
جلسة افتتاح واختتام الدورة	58 دقيقة	% 01.44
الجلسات الخاصة	ساعتان و59 دقيقة	% 04.45
جلسات التشريع	17 ساعة و28 دقيقة	% 26
جلسات الأسئلة الشفهية	34 ساعة و41 دقيقة	% 51.75
الجلسات الشهرية الخاصة بتقديم الأجوبة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة	04 ساعات و46 دقيقة	% 07.11
الجلسات المشتركة مع مجلس النواب	03 ساعات و29 دقيقة	% 05.19
جلسة مناقشة عرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المحاكم المالية	ساعتان و40 دقيقة	% 03.97
المجموع	**67 ساعة ودقيقة واحدة**	% 100

د - الحصيلة التفصيلية لأشغال الجلسات العامة خلال دورة أكتوبر 2024

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	مدة الجلسة
1	182	الجمعة 07 ربيع الآخر 1446 الموافق ل 11 أكتوبر 2024	افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية 2024-2025	صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده		12 دقيقة
2	183	السبت 08 ربيع الآخر 1446 الموافق ل 12 أكتوبر 2024	انتخاب رئيس مجلس المستشارين للنصف الثاني من الولاية التشريعية للمجلس 2021-2027	السيد محمود عرشان رئيس المكتب المؤقت	- السيد محمد بولعيش - السيد سماعيل العالوي - السيدة شيماء الزمزامي - السيد المخلول محمد حرمة (أعضاء المكتب المؤقت)	ساعة واحدة و34 دقيقة
3	184	الخميس 13 ربيع الآخر 1446 الموافق ل 17 أكتوبر 2024	انتخاب أعضاء مكتب المجلس ورؤساء اللجان الدائمة	السيد محمد ولد الرشيد رئيس مجلس المستشارين	- السيد سماعيل العالوي - السيدة شيماء الزمزامي (عضوي المكتب المؤقت)	ساعة واحدة و25 دقيقة
4	185	السبت 15 ربيع الآخر 1446 الموافق ل 19 أكتوبر 2024	جلسة مشتركة لمجلسي البرلمان لعرض مشروع قانون المالية رقم 60.24 للسنة المالية 2025	السيد راشيد الطالبي العلمي رئيس مجلس النواب السيد محمد ولد الرشيد رئيس مجلس المستشارين	- -	50 دقيقة

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	مدة الجلسة
5	186	الثلاثاء 18 ربيع الآخر 1446 الموافق ل 22 أكتوبر 2024	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد عبد القادر سلامة النائب الأول للرئيس	السيد مصطفى مشارك	ساعة واحدة ودقيقة واحدة
6	187	الثلاثاء 25 ربيع الآخر 1446 الموافق ل 29 أكتوبر 2024	جلسة مشتركة لمجلسي البرلمان للاستماع لخطاب رئيس الجمهورية الفرنسية السيد إيمانويل ماكرون	السيد راشيد الطالبي العلمي رئيس مجلس النواب السيد محمد ولد الرشيد رئيس مجلس المستشارين	- -	53 دقيقة
7	188	الثلاثاء 25 ربيع الآخر 1446 الموافق ل 29 أكتوبر 2024	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد جواد الهلالي النائب الثالث للرئيس	السيد عبد الرحمان وافا	ساعتان و34 دقيقة
8	189	الثلاثاء 2 جمادى الأولى 1446 الموافق ل 5 نونبر 2024	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعتان و41 دقيقة
9	190	الثلاثاء 2 جمادى الأولى 1446 الموافق ل 5 نونبر 2024	الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 22.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار. (محال من مجلس النواب)	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعة واحدة و14 دقيقة
10	191	الثلاثاء 9 جمادى الأولى 1446 الموافق ل 12 نونبر 2024	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد يحفظه بنمبارك النائب الخامس للرئيس	السيد عبد الرحمان وافا	ساعتان و46 دقيقة

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	مدة الجلسة
11	192	الثلاثاء 16 جمادى الأولى 1446 الموافق ل 19 نونبر 2024	جلسة مخصصة لتقديم الأجوبة على الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل السيد رئيس الحكومة حول موضوع: "منظومة الصناعة الوطنية كرافعة للاقتصاد الوطني".	السيد محمد ولد الرشيد رئيس مجلس المستشارين	السيد محمد رضى الحميني	ساعتان و14 دقيقة
12	193	الثلاثاء 23 جمادى الأولى 1446 الموافق ل 26 نونبر 2024	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد عبد القادر سلامة النائب الأول للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعة واحدة و38 دقيقة
13	194	الثلاثاء 23 جمادى الأولى 1446 الموافق ل 26 نونبر 2024	الدراسة والتصويت على "مشروع قانون رقم 18.23 يتعلق بالصناعة السينمائية وإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي". (محال من مجلس النواب)	السيد عبد القادر سلامة النائب الأول للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	54 دقيقة
14	195	الثلاثاء 30 جمادى الأولى 1446 3 دجنبر 2024	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد أحمد اخشيشين النائب الثاني للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعتان و33 دقيقة
15	196	الأربعاء 1 جمادى الآخرة 1446 الموافق ل 4 دجنبر 2024	الدراسة والتصويت على مشروع قانون المالية رقم 60.24 للسنة المالية 2025: – تقديم تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية؛ – الشروع في المناقشة العامة من لدن الفرق والمجموعات البرلمانية وأعضاء المجلس غير المنتسبين.	السيد أحمد اخشيشين النائب الثاني للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعتان و38 دقيقة

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	مدة الجلسة
16	197	الأربعاء 1 جمادى الآخرة 1446 الموافق ل 4 دجنبر 2024	الدراسة والتصويت على مشروع قانون المالية رقم 60.24 للسنة المالية 2025: - مواصلة المناقشة العامة من لدن الفرق والمجموعات البرلمانية وأعضاء المجلس غير المنتسبين؛ - رد الحكومة.	السيد أحمد اخشيشين النائب الثاني للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعة واحدة ودقيقة واحدة
17	198	الخميس 2 جمادى الآخرة 1446 الموافق ل 5 دجنبر 2024	الدراسة والتصويت على مواد الجزء الأول من مشروع قانون المالية رقم 60.24 للسنة المالية 2025.	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعتان و10 دقائق
18	199	الخميس 2 جمادى الآخرة 1446 الموافق ل 5 دجنبر 2024	تتمة الدراسة والتصويت على مشروع قانون المالية رقم 60.24 للسنة المالية 2025: مناقشة مشاريع الميزانيات الفرعية ورد الحكومة عليها؛ - التصويت على الجزء الثاني؛ -التصويت على مشروع قانون المالية برمته؛ - تفسير التصويت.	السيد يحفظه بنمبارك النائب الخامس للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعتان و06 دقائق
19	200	الثلاثاء 7 ربيع الآخر 1446 الموافق ل 10 دجنبر 2024	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد جواد الهلالي النائب الثالث للرئيس	السيد مصطفى مشارك	ساعتان و47 دقيقة
20	201	الثلاثاء 14 جمادى الآخرة 1446 الموافق ل 17 دجنبر 2024	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد عبد الرحمان وافا	ساعتان و38 دقيقة

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	مدة الجلسة
21	202	الثلاثاء 21 جمادى الآخرة 1446 الموافق ل 24 دجنبر 2024	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد يحفظه بنمبارك النائب الخامس للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعتان و50 دقيقة
22	203	الثلاثاء 28 جمادى الآخرة 1446 الموافق ل 31 دجنبر 2024	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد عبد القادر سلامة النائب الأول للرئيس	السيد مصطفى مشارك	ساعتان و39 دقيقة
23	204	الثلاثاء 6 رجب 1446 الموافق ل 7 يناير 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد جواد الهلالي النائب الثالث للرئيس	السيد عبد الرحمان وافا	ساعتان و52 دقيقة
24	205	الأربعاء 14 رجب 1446 الموافق ل 15 يناير 2025	جلسة مشتركة لمجلسي البرلمان لتقديم عرض السيدة الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المجلس برسم 2023- 2024.	السيد راشيد طالبي العلمي رئيس مجلس النواب السيد محمد ولد الرشيد رئيس مجلس المستشارين	- -	ساعة واحدة و46 دقيقة
25	206	الثلاثاء 20 رجب 1446 الموافق ل 21 يناير 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد أحمد اخشيشين النائب الثاني للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعتان و20 دقيقة

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	مدة الجلسة
26	207	الثلاثاء 27 رجب 1446 الموافق ل 28 يناير 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد جواد الهلالي النائب الثالث للرئيس	السيد مصطفى مشارك	ساعتان و53 دقيقة
27	208	الاثنين 4 شعبان 1446 الموافق ل 3 فبراير 2025	الدراسة والتصويت على: - مشروع القانون التنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب.	السيد عبد القادر سلامة النائب الأول للرئيس	السيد مصطفى مشارك	06 ساعات و40 دقيقة
28	209	الثلاثاء 5 شعبان 1446 الموافق ل 4 فبراير 2025	تقديم الأجوبة على الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل السيد رئيس الحكومة حول موضوع: "المؤشرات الاقتصادية والمالية وتعزيز المكانة الدولية للمغرب".	السيد محمد ولد الرشيد رئيس مجلس المستشارين	السيد مصطفى مشارك	ساعتان و32 دقيقة
29	210	الاثنين 11 شعبان 1446 الموافق ل 10 فبراير 2025	مناقشة عرض السيدة الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات حول أعمال المجلس برسم 2023-2024.	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعتان و40 دقيقة
30	211	الثلاثاء 12 شعبان 1446 الموافق ل 11 فبراير 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد يحفظه بنمبارك النائب الخامس للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعتان و29 دقيقة

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	مدة الجلسة
31	212	الثلاثاء 12 شعبان 1446 الموافق ل 11 فبراير 2025	الدراسة والتصويت على: 1- مشروع قانون رقم 73.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي. (محال من مجلس النواب)؛ 2- مشروع قانون رقم 61.24 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.24.728 الصادر في 23 من ربيع الأول 1446 (27 سبتمبر 2024) بتتميم القانون رقم 17.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة. (محال من مجلس النواب)؛ 3- مشروع قانون رقم 17.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الخدمات الجوية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة مملكة كمبوديا، الموقع بالرباط في 27 مارس 2023 (محال من مجلس النواب)؛ 4- مشروع قانون رقم 19.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية والمعهد الإفريقي للتنمية بشأن إحداث مقر دائم للمعهد الإفريقي للتنمية بالداخلة (المغرب)، الموقع بالرباط في 16 يناير 2023 (محال من مجلس النواب)؛ 5 - مشروع قانون رقم 22.23 يوافق بموجبه على بروتوكول تعديل المادة 50 (أ) من اتفاقية الطيران المدني الدولي وعلى بروتوكول تعديل المادة 56 من الاتفاقية المذكورة، الموقعين بمونتريال في 6 أكتوبر 2016 (محال من مجلس النواب)؛ 6 - مشروع قانون رقم 28.23 يوافق بموجبه على اتفاق تسليم المجرمين بين المملكة المغربية وجمهورية سيراليون، والموقع بالداخلة في 28 أبريل 2023 (محال من مجلس النواب)؛ 7 - مشروع قانون رقم 29.23 يوافق بموجبه على اتفاقية التعاون القضائي في المادة المدنية والتجارية والإدارية بين المملكة المغربية وجمهورية سيراليون، الموقعة بالداخلة في 28 أبريل 2023 (محال من مجلس النواب)؛	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	45 دقيقة

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	مدة الجلسة
31	212	الثلاثاء 12 شعبان 1446 الموافق ل 11 فبراير 2025	8 – مشروع قانون رقم 23.30 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن المساعدة القضائية المتبادلة في الميدان الجنائي بين المملكة المغربية وجمهورية سيراليون، الموقع بالداخلة في 28 أبريل 2023 (محال من مجلس النواب)؛ 9 – مشروع قانون رقم 23.31 يوافق بموجبه على الاتفاق بين المملكة المغربية وجمهورية سيراليون من أجل تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل، الموقع بالداخلة في 28 أبريل 2023 (محال من مجلس النواب)؛ 10 – مشروع قانون رقم 23.32 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية وجمهورية الرأس الأخضر من أجل تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل، الموقع بالرباط في 9 ماي 2023 (محال من مجلس النواب)؛ 11 – مشروع قانون رقم 23.33 يوافق بموجبه على الاتفاقية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الرأس الأخضر لتفادي الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل، الموقعة بالرباط في 9 ماي 2023 (محال من مجلس النواب)؛ 12 – مشروع قانون رقم 23.37 يوافق بموجبه على الاتفاق حول المساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجمركي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة بوركينا فاسو، الموقع بالداخلة في 9 يونيو 2023 (محال من مجلس النواب)؛ 13 – مشروع قانون رقم 23.38 يوافق بموجبه على الاتفاقية بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم بين حكومة المملكة المغربية وحكومة بوركينا فاسو، الموقعة بالداخلة في 9 يونيو 2023 (محال من مجلس النواب)؛	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	--

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	مدة الجلسة
31	212	الثلاثاء 12 شعبان 1446 الموافق ل 11 فبراير 2025	14 – مشروع قانون رقم 39.23 يوافق بموجبه على اتفاقية التعاون في مجال النقل البحري والموانئ بين حكومة المملكة المغربية وحكومة سلطنة عمان، الموقعة بالرباط في 4 يوليو 2023 (محال من مجلس النواب)؛ 15 – مشروع قانون رقم 40.23 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في مجال الوقاية المدنية بين المملكة المغربية والجمهورية البرتغالية، الموقع بلشبونة في 12 ماي 2023 (والمحال على مجلس المستشارين من مجلس النواب)؛ 16 – مشروع قانون رقم 45.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن النقل الدولي عبر الطرق للمسافرين والبضائع بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غينيا، الموقع بالداخلة في 10 يوليو 2023 (محال من مجلس النواب)؛ 17 – مشروع قانون رقم 49.23 يوافق بموجبه على بروتوكول تعديل الاتفاقية بشأن الجرائم وبعض الأفعال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات، المعتمد بمونتريال في 4 أبريل 2014 (محال من مجلس النواب)؛ 18 – مشروع قانون رقم 06.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن النقل الدولي عبر الطرق للمسافرين والبضائع، بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غامبيا، الموقع بالداخلة في 25 يناير 2024 (محال من مجلس النواب)؛ 19 – مشروع قانون رقم 07.24 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في مجال الصيد البحري، بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غامبيا الموقع بالداخلة في 25 يناير 2024 (محال من مجلس النواب)؛ 20 – مشروع قانون رقم 08.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غامبيا بشأن المساعدة المتبادلة بين إدارتيهما الجمركيتين، الموقع بالداخلة في 25 يناير 2014 (محال من مجلس النواب)؛	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	--

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	مدة الجلسة
31	212	الثلاثاء 12 شعبان 1446 الموافق ل 11 فبراير 2025	21 – مشروع قانون رقم 10.24 يوافق بموجبه على الاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، والمعتمد بنيويورك في 19 يونيو 2023 والموقع من طرف المملكة المغربية في 21 شتنبر 2023 (محال من مجلس النواب)؛ 22 – مشروع قانون رقم 16.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية والوكالة الجامعية الفرنكوفونية المتعلق بالتسهيلات وامتيازات المديرية الجهوية لشمال إفريقيا والمكتب الوطني للوكالة الجامعية الفرنكوفونية بالمغرب، الموقع بالرباط في 7 سبتمبر 2022 (محال من مجلس النواب)؛ 23 – مشروع قانون رقم 18.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن التعاون العسكري والتقني بين حكومة المملكة المغربية وحكومة رومانيا، الموقع بالرباط في 27 فبراير 2024 (محال من مجلس النواب)؛ 24 – مشروع قانون رقم 19.24 يوافق بموجبه على اتفاقية تسليم المجرمين بين المملكة المغربية ومملكة الأراضي المنخفضة، الموقعة بالرباط في 18 دجنبر 2023. (محال من مجلس النواب)؛ 25 – مشروع قانون رقم 25.24 يوافق بموجبه على الاتفاق على شكل تبادل مذكرات بين المملكة المغربية والمملكة الإسبانية، المعدل للاتفاق على شكل تبادل مذكرات، المبرم في 8 مارس 2004، بشأن الاعتراف المتبادل برخص السياقة وتبادلها، الموقع بمدريد في 29 فبراير و6 مارس 2024 (محال من مجلس النواب)؛ 26 – مشروع قانون رقم 26.24 يوافق بموجبه على ميثاق تأسيس منظمة التعاون الرقمي المعتمد في نونبر 2020، الموقع من طرف المملكة المغربية في 17 مارس 2022. (محال من مجلس النواب)؛	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	--

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	مدة الجلسة
31	212	الثلاثاء 12 شعبان 1446 الموافق ل 11 فبراير 2025	27 – مشروع قانون رقم 38.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الاعتراف المتبادل برخص السياقة لأغراض الاستبدال بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الإيطالية، الموقعة بروما في 27 مارس 2024 (محال من مجلس النواب)؛ 28 – مشروع قانون رقم 55.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية (محال من مجلس النواب).	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	--
32	213	الثلاثاء 12 شعبان 1446 الموافق ل 11 فبراير 2025	اختتام دورة أكتوبر 2024.	السيد محمد ولد الرشيد رئيس مجلس المستشارين	السيد محمد رضى الحميني	46 دقيقة

ثالثا: حصيلة أشغال الجلسات العامة
خلال دورة أبريل 2025

ثالثا: حصيلة أشغال الجلسات العامة خلال دورة أبريل 2025

أ - الحصيلة الإجمالية لأشغال الجلسات العامة خلال دورة أبريل 2025

نوع الجلسة	عدد الجلسات	المدة الزمنية
افتتاح واختتام الدورة	02	ساعة واحدة و11 دقيقة
جلسات التشريع	06	09 ساعات 05 دقائق
جلسات الأسئلة الشفهية	13	35 ساعة و19 دقيقة
الجلسات الشهرية الخاصة بتقديم الأجوبة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة	02	04 ساعات و37 دقيقة
الجلسة السنوية لمناقشة وتقييم السياسات العمومية	01	ساعتان و45 دقيقة
المجموع	24	**52 ساعة و57 دقيقة**

ب – توزيع النسب المئوية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة خلال دورة أبريل 2025

نوع الجلسة	عدد الجلسات	النسب المئوية من مجموع الجلسات
افتتاح واختتام الدورة	02	% 08.33
جلسات التشريع	06	% 25
جلسات الأسئلة الشفهية	13	% 54.17
الجلسات الشهرية الخاصة بتقديم الأجوبة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة	02	% 08.33
الجلسة السنوية لمناقشة وتقييم السياسات العمومية	01	% 04.17
المجموع	24	% 100

ج - توزيع النسب المئوية للمدد الزمنية لمختلف الجلسات العامة المنعقدة خلال دورة أبريل 2025

نوع الجلسة	المدة الزمنية	النسب المئوية من المدة الزمنية لمجموع الجلسات العامة
افتتاح واختتام الدورة	ساعة واحدة و11 دقيقة	% 02.24
جلسات التشريع	09 ساعات 05 دقائق	% 17.15
جلسات الأسئلة الشفهية	35 ساعة و19 دقيقة	% 66.70
الجلسات الشهرية الخاصة بتقديم الأجوبة المتعلقة بالسياسة العامة من قبل رئيس الحكومة	04 ساعات و37 دقيقة	% 08.72
الجلسة السنوية لمناقشة وتقييم السياسات العمومية	ساعتان و45 دقيقة	% 05.19
المجموع	**52 ساعة و57 دقيقة**	% 100

د – الحصيلة التفصيلية لأشغال الجلسات العامة خلال دورة أبريل 2025

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	المدة الزمنية
1	214	الجمعة 12 شوال 1446 الموافق ل 11 أبريل 2025	جلسة افتتاح دورة أبريل 2025	السيد محمد ولد الرشيد رئيس مجلس المستشارين	السيد عبد الرحمان وافا	31 دقيقة
2	215	الثلاثاء 16 شوال 1446 الموافق ل 15 أبريل 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد عبد القادر سلامة النائب الأول للرئيس	السيد مصطفى مشارك	ساعتان و49 دقيقة
3	216	الثلاثاء 23 شوال 1446 الموافق ل 22 أبريل 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعتان و44 دقيقة
4	217	الثلاثاء 30 شوال 1446 الموافق ل 29 أبريل 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد جواد الهلالي النائب الثالث للرئيس	السيد عبد الرحمان وافا	ساعتان و45 دقيقة
5	218	الثلاثاء 30 شوال 1446 الموافق ل 29 أبريل 2025	جلسة تشريعية للدراسة والتصويت على: – مشروع قانون رقم 14.25بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية. (مودع بالأسبقية لدى المجلس من لدن رئيس الحكومة)	السيد جواد الهلالي النائب الثالث للرئيس	السيد عبد الرحمان وافا	30 دقيقة
6	219	الثلاثاء 08 ذي القعدة 1446 الموافق ل 06 ماي 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد يحفظه بنمبارك النائب الخامس للرئيس	السيد مصطفى مشارك	ساعتان و30 دقيقة

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	المدة الزمنية
7	220	الثلاثاء 08 ذي القعدة 1446 الموافق ل 06 ماي 2025	جلسة تشريعية للدراسة والتصويت على: – مشروع قانون رقم 46.21 يتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين؛ (محال من مجلس النواب) - مشروع قانون رقم 33.22 يتعلق بحماية التراث. (محال من مجلس النواب)	السيد يحفظه بنمبارك النائب الخامس للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	**ساعة واحدة و29 دقيقة**
8	221	الثلاثاء 15 ذي القعدة 1446 الموافق ل 13 ماي 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد عبد القادر سلامة النائب الأول للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	**ساعتان و47 دقيقة**
9	222	الثلاثاء 22 ذي القعدة 1446 الموافق ل 20 ماي 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد عبد الرحمان وافا	**ساعتان و33 دقيقة**
10	223	الثلاثاء 29 ذي القعدة 1446 الموافق ل 27 ماي 2025	الجلسة الشهرية لمناقشة السياسة العامة لمناقشة موضوع «السياسة العامة المرتبطة بترسيخ مقومات الإنصاف والحماية الاجتماعية»	السيد محمد ولد الرشيد رئيس مجلس المستشارين	السيد مصطفى مشارك	**ساعتان و16 دقيقة**
11	224	الثلاثاء 29 ذي القعدة 1446 الموافق ل 27 ماي 2025	جلسة تشريعية للدراسة والتصويت على: – مشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية. (القراءة الأولى) (محال من مجلس النواب)	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد مصطفى مشارك	**ساعة واحدة و52 دقيقة**
12	225	الثلاثاء 06 ذي الحجة 1446 الموافق ل 03 يونيو 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد يحفظه بنمبارك النائب الخامس للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	**ساعتان و41 دقيقة**

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	المدة الزمنية
13	226	الثلاثاء 13 ذي الحجة 1446 الموافق ل 10 يونيو 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد عبد الرحمان وافا	ساعتان و47 دقيقة
14	227	الثلاثاء 20 ذي الحجة 1446 الموافق ل 17 يونيو 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد جواد الهلالي النائب الثالث للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعتان و50 دقيقة
15	228	الثلاثاء 27 ذي الحجة 1446 الموافق ل 24 يونيو 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد يحفظه بنمبارك النائب الخامس للرئيس	السيد محمد رضى الحميني	ساعتان و46 دقيقة
16	229	الثلاثاء 04 محرم 1447 الموافق ل 01 يوليوز 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد عبد القادر سلامة النائب الأول للرئيس	السيد عبد الرحمان وافا	ساعتان و40 دقيقة
17	230	الثلاثاء 12 محرم 1447 الموافق ل 08 يوليوز 2025	جلسة تشريعية للدراسة والتصويت على: - مشروع قانون 54.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وبسن أحكام خاصة؛ - مشروع قانون رقم 75.24 بتتميم القانون رقم 12.06 المتعلق بالتقييس والشهادة بالمطابقة والاعتماد. (محال من مجلس النواب)	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد عبد الرحمان وافا	ساعة واحدة و42 دقيقة
18	231	الثلاثاء 12 محرم 1447 الموافق ل08 يوليوز 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد عبد الرحمان وافا	ساعتان و42 دقيقة

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	المدة الزمنية
19	232	الثلاثاء 12 محرم 1447 الموافق ل08 يوليوز 2025	جلسة تشريعية للدراسة والتصويت على: - مشروع قانون تنظيمي رقم 09.25 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة؛ (محال من مجلس النواب) - مشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية (القراءة الثانية). (محال من مجلس النواب) - مشروع قانون رقم 03.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية. (محال من مجلس النواب)	السيد لحسن حداد النائب الرابع للرئيس	السيد عبد الرحمان وافا	ساعتان ودقيقتين
20	233	الثلاثاء 19 محرم 1447 الموافق ل 15 يوليوز 2025	الجلسة الشهرية المتعلقة بالسياسة العامة حول موضوع «الحصيلة الاقتصادية والمالية وأثرها على دينامية الاستثمار والتشغيل ببلادنا».	السيد محمد ولد الرشيد رئيس مجلس المستشارين	السيد عبد الرحمان وافا	ساعتان و21 دقيقة
21	234	الثلاثاء 26 محرم 1447 الموافق ل 22 يوليوز 2025	الجلسة السنوية المتعلقة بمناقشة وتقييم السياسات العمومية المرتبطة بالاستثمار والتشغيل.	السيد عبد القادر سلامة النائب الأول للرئيس	السيد مصطفى مشارك	ساعتان و26 دقيقة

ر.ت	رقم الجلسة	تاريخ الجلسة	جدول أعمالها	رئيس الجلسة	أمين الجلسة	المدة الزمنية
22	235	الثلاثاء 26 محرم 1447 الموافق ل 22 يوليوز 2025	جلسة تشريعية للدراسة والتصويت على: - مشروع قانون رقم 23.25 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.168 الصادر في 27 من رمضان 1446 (28 مارس 2025) بتتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار؛ (محال من مجلس النواب) - مشروع قانون التصفية رقم 07.25 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2023؛ (محال من مجلس النواب) - مشروع قانون رقم 35.25 يتعلق بإحداث «مؤسسة المغرب 2030»؛ (محال من مجلس النواب) - مشروع قانون رقم 20.25 بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.302 الصادر في 5 شوال 1446 (4 أبريل 2025) بتغيير القانون رقم 52.20 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للمياه والغابات؛ (محال من مجلس النواب) - مشروع قانون رقم 03.25 يتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة؛ - مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم المادة 20 من القانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الأسرة، المصادق عليه بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.04.22 الصادر في 12 من ذي الحجة 1424 (3 فبراير 2004). (ورد في إطار قراءة ثانية بعد رفضه من طرف مجلس النواب)، وقد تم رفضه من طرف المجلس بالإجماع.	السيد عبد القادر سلامة النائب الأول للرئيس	السيد مصطفى مشارك	48 دقيقة
23	236	الثلاثاء 26 محرم 1447 الموافق ل 22 يوليوز 2025	جلسة الأسئلة الشفهية	السيد جواد الهلالي النائب الثالث للرئيس	السيد مصطفى مشارك	ساعتان و43 دقيقة
24	237	الثلاثاء 26 محرم 1447 الموافق ل 22 يوليوز 2025	جلسة اختتام دورة أبريل 2025	السيد محمد ولد الرشيد رئيس مجلس المستشارين	السيد محمد رضى الحميني	56 دقيقة

القسم الثاني:
أشغال اللجان الدائمة

أولا: الحصيلة الإجمالية لأشغال اللجان الدائمة
خلال السنة التشريعية 2024-2025

أولا: الحصيلة الإجمالية لأشغال اللجان الدائمة

1 – مجموع الاجتماعات وساعات العمل

اللجنة الدائمة	الدورة الأولى أكتوبر 2024		الفترة الفاصلة بين الدورتين		الدورة الثانية أبريل 2025		الفترة الفاصلة بين الدورتين
	عدد الاجتماعات	المدة الزمنية	عدد الاجتماعات	المدة الزمنية	عدد الاجتماعات	المدة الزمنية	وضعية 25 شتنبر 2025
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان	17	55 ساعة و23 دقيقة	--	--	11	47 ساعة و23 دقيقة	اجتماعان: 03 ساعات
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية	17	43 ساعة	01	ساعة واحدة	09	17 ساعة و30 دقيقة	
لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية	04	21 ساعة و55 دقيقة	--	--	02	06 ساعات و30 دقيقة	اجتماع واحد: ساعتان
لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج	08	14 ساعة و35 دقيقة	--	--	--	--	
لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية	19	94 ساعة و10 دقائق	01	45 دقيقة	04	08 ساعات و50 دقيقة	اجتماعان: 8 ساعات و15 دقيقة
لجنة القطاعات الإنتاجية	05	21 ساعة	01	ساعتان و30 دقيقة	02	03 ساعات	

2 - توزيع النصوص المصوت عليها حسب اللجان الدائمة

اللجنة الدائمة	عدد النصوص المصوت عليها خلال السنة التشريعية 2024-2025			
	مشاريع القوانين	مراسيم بقوانين	مقترحات القوانين	المجموع
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان	06	--	01	07
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية	05	01	--	06
لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية	01	--	--	01
لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج	25	--	--	25
لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية	06	--	--	06
لجنة القطاعات الإنتاجية	02	01	--	03

3 – توزيع مشاريع ومقترحات القوانين قيد الدرس حسب اللجان الدائمة

اللجنة الدائمة	مشاريع القوانين قيد الدرس	مقترحات القوانين قيد الدرس
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان	05	27
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية	01	14
لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية	--	26
لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج	--	--
لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية	02	29
لجنة القطاعات الإنتاجية	02	07
اللجان المختصة بمجلس النواب بدراسة مقترحات القوانين التنظيمية المقدمة بمبادرة من أعضاء مجلس المستشارين		06

4 - حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات اللجان الدائمة خلال السنة التشريعية 2024-2025

السيدات والسادة أعضاء الحكومة	عدد مرّات الحضور لأشغال اللجان الدائمة
لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان	
وزير العدل	20
الأمين العام للحكومة	01
الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان	01
الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة	01
لجنة القطاعات الإنتاجية	
السيد وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	03
السيد وزير الصناعة والتجارة	02
السيدة وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني	01
السيدة وزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة	01
لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية	
السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية	07
السيد وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والشغل	06
السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار	01

السيدات والسادة أعضاء الحكومة	عدد مرّات الحضور لأشغال اللجان الدائمة
السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة	01
السيدة وزيرة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة	01
السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل	08
السيد الوزير المنتدب المكلف بالميزانية	01
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية	
السيدة وزيرة الاقتصاد والمالية	09
السيد الوزير المنتدب المكلف بالميزانية	10
السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالعلاقات مع البرلمان	02
السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالاستثمار والالتقائية وتقييم السياسات العمومية	03
لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج	
السيد وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج	02
السيد وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية	01
السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإدارة الدفاع الوطني	02
السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان	01

السيدات والسادة أعضاء الحكومة	عدد مرّات الحضور لأشغال اللجان الدائمة
لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية	
السيد وزير الداخلية	03
السيد وزير التجهيز والماء	01
السيد وزير النقل واللوجستيك	01
السيد كاتب الدولة لدى وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة المكلف بالإسكان	01

ثانيا: الحصيلة التفصيلية لأشغال
اللجان الدائمة خلال السنة التشريعية
2025-2024

لجنة
العدل والتشريع وحقوق الإنسان

1 - الحصيلة العامة لأشغال عمل لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان خلال السنة التشريعية 2024-2025

	دورة أكتوبر 2024	دورة أبريل 2025	الفترة الفاصلة بين الدورتين	السنة التشريعية 2025-2024
عدد النصوص المصوت عليها	02	05	--	07
عدد الاجتماعات	17	11	02	29
المدة الزمنية للاجتماعات	55 ساعة و23 دقيقة	47 ساعة و23 دقيقة	03 ساعات	103 ساعة و36 دقيقة

2 - لائحة النصوص المصوت عليها

دورة أكتوبر 2024
مشاريع القوانين:
- مشروع قانون رقم 55.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية.
. مشروع قانون رقم 73.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي.
دورة أبريل 2025
مشاريع القوانين:
- مشروع قانون رقم 46.21 يتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين
- مشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية. «في قراءة أولى وثانية».
- مشروع قانون تنظيمي رقم 09.25 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة.
- مشروع قانون رقم 03.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية.
مقترحات القوانين:
مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم المادة 20 من القانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الأسرة، المصادق عليه بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.04.22 الصادر في 12 من ذي الحجة 1424 (3 فبراير 2004). (ورد في إطار قراءة ثانية بعد رفضه من طرف مجلس النواب)،

3 – تصنيف النصوص المصوت عليها

		دورة أكتوبر 2024	دورة أبريل 2025
توزيع النصوص المصوت عليها حسب مصدر الإحالة على المجلس	الحكومة	--	–
	مجلس النواب	02	05
توزيع النصوص المصوت عليها حسب مآل التصويت	الإجماع	02	02
	الأغلبية	--	02
	الرفض	--	01
توزيع النصوص المصوت عليها حسب التعديل	المعدّلة	--	03
	غير المعدّلة	02	02
توزيع النصوص المصوت عليها حسب طبيعتها	مشاريع قوانين تنظيمية	--	01
	مشاريع قوانين عادية	02	03
	مقترحات القوانين	--	01

4 - الإسهام التشريعي من خلال التعديلات المقدمة

النصوص التي ورد بشأنها تعديلات خلال دورة أبريل 2024	مجموع التعديلات المقترحة	عدد التعديلات المسحوبة	عدد التعديلات المقبولة	عدد التعديلات غير المقبولة
مشروع قانون رقم 46.21 يتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين.	146	111	30	05
مشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية	550	367	181	02
مشروع قانون تنظيمي رقم 23.03 بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية.	200	40	154	06

5 - اجتماعات اللجنة بحسب ترتيبها الكرونولوجي

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع	المدة الزمنية
دورة أكتوبر 2024			
01	25 نونبر 2024	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للأمانة العامة للحكومة برسم السنة المالية 2025.	5 ساعات
02	26 نونبر 2024	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان برسم السنة المالية 2025.	5 ساعات
03	27 نونبر 2024	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج برسم السنة المالية 2025.	3 ساعات
04	28 نونبر 2024	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للمحاكم المالية برسم السنة المالية 2025.	3 ساعات
05	28 نونبر 2024	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة برسم السنة المالية 2025.	3 ساعات و10 دقائق
06	02 دجنبر 2024	دراسة مشاريع الميزانيات الفرعية لوزارة العدل، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان برسم السنة المالية 2025.	4 ساعات و38 دقيقة
07	05 دجنبر 2024	التصويت على مشاريع الميزانيات الفرعية المندرجة ضمن اختصاص اللجنة برسم السنة المالية 2025.	10 دقائق
08	17 دجنبر 2024	مواصلة دراسة مشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية.	3 ساعات و15 دقيقة

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع	المدة الزمنية
09	18 دجنبر 2024	مواصلة المناقشة التفصيلية لمشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية.	4 ساعات و35 دقيقة
10	23 دجنبر 2024	مواصلة المناقشة التفصيلية لمشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية.	4 ساعات و15 دقيقة
11	24 دجنبر 2024	مواصلة المناقشة التفصيلية لمشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية.	4 ساعات و10 دقيقة
12	15 يناير 2025	مواصلة المناقشة التفصيلية لمشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية.	8 ساعات و30 دقيقة
13	28 يناير 2025	دراسة مشروع قانون رقم 55.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية.	25 دقيقة
14	28 يناير 2025	تقديم ومناقشة مشروع التقرير الدوري الخامس المتعلق بأعمال اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.	45 دقيقة
15	04 فبراير 2025	تقديم مشروع قانون رقم 46.21 يتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين.	15 دقيقة
16	10 فبراير 2025	دراسة مشروع قانون رقم 73.24 بتغيير وتتميم القانون 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي.	15 دقيقة
17	17 مارس 2025	مواصلة دراسة مشروع قانون رقم 46.21 يتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين.	5 ساعات

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع	المدة الزمنية
دورة أبريل 2025			
18	29 ابريل 2025	البت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون رقم 46.21 يتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين.	ساعتان و30 دقيقة
19	07 ماي 2025	البت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية.	7 ساعات و30 دقيقة
20	27 مايو 2025	تقديم مشروع قانون رقم 03.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية.	58 دقيقة
21	17 يونيو 2025	مواصلة دراسة مشروع قانون رقم 03.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية.	3 ساعات
22	18 يونيو 2025	مواصلة دراسة مشروع قانون رقم 03.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية.	7 ساعات و15 دقيقة
23	23 يونيو 2025	مواصلة دراسة مشروع قانون رقم 03.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية.	9 ساعات و20 دقيقة
24	30 يونيو 2025	اجتماع للجنة الفرعية المكلفة بالتعديلات المقدمة بشأن مشروع قانون رقم 03.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية.	9 ساعات
25	فاتح يوليوز 2025	دراسة مشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية (قراءة ثانية)، ومشروع قانون تنظيمي رقم 09.25 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة.	20 دقيقة
26	02 يوليوز	اجتماع اللجنة الفرعية المكلفة بالتعديلات المقدمة بشأن مشروع قانون رقم 03.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية.	5 ساعات و15 دقيقة

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع	المدة الزمنية
27	07 يوليوز 2025	البت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون رقم 03.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية.	ساعتان
28	22 يوليوز 2025	دراسة مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم المادة 20 من القانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الأسرة، المصادق عليه بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.04.22 الصادر في 12 من ذي الحجة 1424 (3 فبراير 2004). (ورد في إطار قراءة ثانية بعد رفضه من طرف مجلس النواب)	15 دقيقة
الفترة الفاصلة بين دورة أبريل 2025 ودورة أكتوبر 2025			
29	23 شتنبر 2025	تقديم مشاريع القوانين التالية: – مشروع القانون رقم 25.25 بتغيير وتتميم القانون رقم 39.09 الصادر في 16 من رمضان 1432 (17 أغسطس 2011) القاضي بإحداث وتنظيم المؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل؛ – مشروع القانون رقم 28.25 يتعلق بإحداث وتنظيم مؤسسة محمد السادس للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي السلطة القضائية؛ – مشروع القانون رقم 74.24 يتعلق بإحداث وتنظيم مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي إدارة السجون وإعادة الإدماج، – مشروع قانون رقم 52.23 يتعلق بتنظيم مهنة التراجمة المحلفين.؛ – مشروع قانون رقم 29.24 يتعلّق بإحداث الوكالة الوطنية لحماية الطفولة وبمراكز حماية الطفولة التابعة لها وبمؤسسات الرعاية الاجتماعية الخاصة بالأطفال.	50 دقيقة

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع	المدة الزمنية
30	30 شتنبر 2025	المناقشة العامة لمشاريع القوانين التالية: - مشروع القانون رقم 25.25 بتغيير وتتميم القانون رقم 39.09 الصادر في 16 من رمضان 1432 (17 أغسطس 2011) القاضي بإحداث وتنظيم المؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل؛ - مشروع القانون رقم 28.25 يتعلق بإحداث وتنظيم مؤسسة محمد السادس للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي السلطة القضائية؛ - مشروع القانون رقم 74.24 يتعلق بإحداث وتنظيم مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي إدارة السجون وإعادة الإدماج، - مشروع قانون رقم 52.23 يتعلق بتنظيم مهنة التراجمة المحلفين.	ساعتان و15 دقيقة

6 - حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان

أعضاء الحكومة	عدد مرات الحضور لاجتماعات اللجنة
وزير العدل	20
الأمين العام للحكومة	01
الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان	01
الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة	01

7 - مشاريع ومقترحات القوانين قيد الدرس باللجنة

مشاريع القوانين قيد الدرس:

1. مشروع القانون رقم 25.25 بتغيير وتتميم القانون رقم 39.09 الصادر في 16 من رمضان 1432 (17 أغسطس 2011) القاضي بإحداث وتنظيم المؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل؛ (ورد على مكتب المجلس بالأسبقية من طرف رئيس الحكومة، وأحيل إلى اللجنة في 22 يوليوز 2025)؛

2. مشروع القانون رقم 28.25 يتعلق بإحداث وتنظيم مؤسسة محمد السادس للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي السلطة القضائية؛ (ورد على مكتب المجلس بالأسبقية من طرف رئيس الحكومة، وأحيل إلى اللجنة في 22 يوليوز 2025)؛

3. مشروع القانون رقم 74.24 يتعلق بإحداث وتنظيم مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي إدارة السجون وإعادة الإدماج، (ورد على مكتب المجلس بالأسبقية من طرف رئيس الحكومة، وأحيل إلى اللجنة في 22 يوليوز 2025).

4. مشروع قانون رقم 52.23 يتعلق بتنظيم مهنة التراجمة المحلفين. (ورد على المجلس من مجلس النواب/ أحيل إلى اللجنة في 23 يوليوز 2025)

5. مشروع قانون رقم 29.24 يتعلّق بإحداث الوكالة الوطنية لحماية الطفولة وبمراكز حماية الطفولة التابعة لها وبمؤسسات الرعاية الاجتماعية الخاصة بالأطفال. (أودع بالأسبقية من لدن السيد رئيس الحكومة لدى مكتب مجلس المستشارين بتاريخ 04 شتنبر 2025)

مقترحات القوانين قيد الدرس:

1. مقترح قانون يرمي إلى تعديل الفقرة الثالثة من الفصل 2.1 من القانون المنظم للالتزامات والعقود كما وقع تعديلها بموجب القانون رقم 53.05 المتعلق بالتبادل الالكتروني للمعطيات الالكترونية الصادر بتاريخ 30 نونبر 2007. (ورد من مجلس النواب، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 فبراير 2021)؛

2. مقترح قانون يقضي بتغيير المادة 8 من القانون رقم 16.03 المتعلق بخطة العدالة. (ورد من مجلس النواب، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 19 يوليوز 2021)؛

3. مقترح قانون يرمي إلى نسخ الفصل 288 من مدونة القانون الجنائي. (تقدم به السيدات والسادة أعضاء فريق الاتحاد المغربي للشغل، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 17 دجنبر 2021)؛

4. مقترح قانون يقضي بتتميم الباب التاسع من القسم الثالث من الكتاب الأول من قانون المسطرة الجنائية، بإضافة فرع ثالث تحت عنوان: «التعويض عن الاعتقال الاحتياطي غير المبرر». (تقدم به السيدات والسادة أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 29 دجنبر 2021)؛

5. مقترح قانون يقضي بإحداث الهيأة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي. (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر بتاريخ 20 يناير 2022. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 07 فبراير 2022)؛

6. مقترح قانون يقضي بتتميم المادة 327 من القانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الأسرة، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.22 بتاريخ 12 من ذي الحجة 1424 (3 فبراير 2004). (تقدم به السيد كمال صبري بمعية باقي أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار بتاريخ 22 يونيو 2022. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 06 يوليوز 2022)؛

7. مقترح قانون بتتميم الفصل 42 من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية». (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر بتاريخ 24 يونيو 2022. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 06 يوليوز 2022)؛

8. مقترح قانون يقضي بتغيير الفصل 15 من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية. (تقدم به المستشار السيد خالد السطي بتاريخ 30 يونيو 2022. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 18 يوليوز 2022)؛

9. مقترح قانون بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.58.376 يضبط بموجبه

حق تأسيس الجمعيات. (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر بتاريخ 23 دجنبر 2022، أحيل إلى لجنة العدل والتشريع بتاريخ 13 يناير 2023)؛

10. مقترح قانون بتغيير الظهير الشريف رقم 1.58.250 الصادر في 21 من صفر 1378 (6 سبتمبر 1958) بسن قانون الجنسية المغربية. (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر بتاريخ 05 ماي 2023. أحيل إلى اللجنة في 18 ماي 2023)؛

11. مقترح قانون يقضي بنسخ القانون رقم 17.01 المتعلق بالحصانة البرلمانية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.162 الصادر في 21 من رمضان 1425 (4 نونبر 2004). (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر بتاريخ 10 ماي 2023. أحيل إلى اللجنة في 25 ماي 2023)؛

12. مقترح قانون بتغيير المادة 114 من القانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الأسرة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.22 الصادر في 12 من ذي الحجة 1424 (3 فبراير 2004). (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر بتاريخ 22 ماي 2023. أحيل إلى اللجنة في 05 يونيو 2023)؛

13. مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم وتأسيس الجمعيات. (تقدم به أعضاء الفريق الحركي بتاريخ 30 ماي 2023، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 14 يونيو 2023)؛

14. مقترح قانون يتعلق بتغيير وتتميم المادة 5 من القانون رقم 09.01 المتعلق بالمعهد العالي للقضاء. (تقدم به أعضاء الفريق الحركي بتاريخ 30 ماي 2023، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 14 يونيو 2023)؛

15. مقترح قانون بتتميم الظهير الشريف رقم 008-58-1 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية. (تقدم به المستشار

السيد خالد السطي بتاريخ 28 مارس 2024، أحيل إلى اللجنة في 17 أبريل 2024)؛

16.مقترح قانون يتعلق بالمنظمات النقابية للأجراء والمنظمات المهنية للمشغلين. (تقدم به المستشار السيد خالد السطي والمستشارة السيدة لبنى علوي بتاريخ 05 يوليوز 2024. أحيل إلى اللجنة في 19 يوليوز 2024)؛

17.مقترح قانون بتغيير الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) يحتوي على القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية. (تقدم به المستشار السيد خالد السطي والمستشارة السيدة لبنى علوي بتاريخ 18 يوليوز 2024. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 01 غشت 2024)؛

18.مقترح قانون بتغيير الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) يحتوي على القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية. (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر بتاريخ 19 يوليوز 2024. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 01 غشت 2024)؛

19.مقترح قانون يقضي بتغيير الظهير الشريف رقم 1.59.413 صادر في 28 جمادى الثانية 1382 (26 نونبر 1962) بالمصادقة على مجموعة القانون الجنائي كما تم تعديله. (تقدم به المستشار البرلماني خالد السطي بتاريخ 15 نونبر 2024)؛

20. مقترح قانون تنظيمي يرمي إلى تغيير وتتميم المادة 32 من القانون التنظيمي رقم 065.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها. (ورد من مجلس النواب بتاريخ 04 يونيو 2025، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 12 يونيو 2025)؛

21. مقترح قانون تنظيمي يقضي بتغيير وتتميم المواد 19، 21 و22 من القانون التنظيمي رقم 065.13 يتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها (ورد من مجلس النواب بتاريخ 04 يونيو 2025، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 12 يونيو 2025)؛

22.مقترح قانون يقضي بتغيير الفصل 16 من مجموعة القانون الجنائي تقدم به السيد عبد الكريم الهمس رئيس فريق الأصالة والمعاصرة وباقي أعضاء الفريق. (ورد على مكتب المجلس بتاريخ 21 ماي 2025، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 يونيو 2025)؛

23. مقترح قانون يقضي بتغيير الفصل 483 من القانون الجنائي تقدم به السيد عبد الكريم الهمس رئيس فريق الأصالة والمعاصرة وباقي أعضاء الفريق. (ورد على مكتب

المجلس بتاريخ 21 ماي 2025، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 يونيو 2025)؛

24.مقترح قانون تنظيمي بتغيير وتتميم المواد 16 و29 و32 و35 من القانون التنظيمي رقم 065.13 يتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها. (ورد على المجلس من مجلس النواب – أحيل إلى اللجنة بتاريخ 30 يونيو 2025)؛

25.مقترح قانون تنظيمي يقضي بتغيير وتتميم المواد 19،21، و32 من القانون التنظيمي رقم 065.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها. (ورد على المجلس من مجلس النواب – أحيل إلى اللجنة بتاريخ 30 يونيو 2025)؛

26.مقترح قانون تنظيمي يقضي بتتميم القانون التنظيمي رقم 065.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها. (ورد على المجلس من مجلس النواب – أحيل إلى اللجنة بتاريخ 30 يونيو 2025)؛

27.مقترح قانون تنظيمي يقضي بتتميم المادة 23 من القانون التنظيمي رقم 065.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها؛ (ورد على المجلس من مجلس النواب – أحيل إلى اللجنة بتاريخ 30 يونيو 2025).

8 - ملخصات حول أهداف النصوص المصوت عليها من طرف اللجنة

دورة أكتوبر 2024:

مشروع قانون رقم 55.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية:

يهدف مشروع القانون إلى تعزيز المسار المهني لقضاة المحاكم المالية من خلال إحداث درجة جديدة تسمى «الدرجة الممتازة»، وذلك ابتداءً من 23 مارس 2023، بما يساهم في توسيع آفاق الترقية لفائدة القضاة الذين توقفت مساراتهم المهنية عند الدرجة الاستثنائية، وتحفيزهم عبر الاعتراف بمجهوداتهم. كما يمكن النص من تحقيق المماثلة مع قضاة النظام القضائي العادي، الذين استفادوا من نفس الامتياز بموجب القانون التنظيمي رقم 22.14، وإرساء مبادئ العدالة المهنية، عبر تمكين قضاة المحاكم المالية من نفس الحقوق والفرص. وتندرج هذه المبادرة ضمن مسعى أوسع لدعم هيكلة المحاكم المالية وتثمين الأدوار الدستورية التي تضطلع بها المجالس الجهوية والمجلس الأعلى للحسابات.

مشروع قانون رقم 73.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي:

يهدف هذا المشروع إلى تعزيز فعالية النظام القضائي من خلال تمكين الأطراف من استئناف الأحكام الصادرة عن المحاكم الابتدائية الإدارية والتجارية أمام محاكم الاستئناف العادية، في انتظار إحداث محاكم استئناف متخصصة. كما يسعى إلى تقريب القضاء من المتقاضين، عبر تقليص مسافات التنقل وتخفيف الأعباء المالية واللوجستيكية عليهم. ويسهم المشروع أيضاً في الاستغلال الأمثل للموارد البشرية والمادية المتوفرة بمحاكم الاستئناف العادية، بما يضمن ترشيد النفقات وتحسين جودة الخدمات القضائية. ويمثل هذا التوجه خطوة نحو ترسيخ مرونة وفعالية أكبر في الخريطة القضائية للمملكة، من خلال توزيع المهام بشكل عقلاني واستغلال الإمكانيات المتاحة على نحو متوازن.

دورة أبريل 2025:

مشروع قانون رقم 46.21 يتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين:

يهدف هذا النص إلى التنصيص على توسيع دائرة اختصاص المفوضين القضائيين من دوائر المحاكم الابتدائية إلى دوائر محاكم الاستئناف، وإسناد عملية مراقبة أعمالهم لرئيس المحكمة الابتدائية، التي توجد بدائرة نفوذها مقار مكاتبهم أو من ينوب عنه، مع ابراز المقتضيات الجديدة التي تهم تنظيم الجانب المتعلق بالممارسة، والتي جاءت لتجاوز مجموعة من الصعوبات الملحوظة على المستوى العملي، كما يروم أيضا تبسيط مجموعة من الاختصاصات الجديدة للمفوضين القضائيين التي تضمنها المشروع، بالإضافة إلى الاختصاصات التي كانوا يزاولونها في ظل القانون الحالي، سعيا إلى تحقيق أهداف النجاعة والفعالية في الخدمات القضائية.

مشروع قانون رقم 02.23 يتعلق بالمسطرة المدنية

يهدف هذا النص إلى تحقيق جملة من الأهداف، على رأسها إرساء قواعد الاختصاص النوعي وفق مبدأي وحدة القضاء والتخصص، وذلك من خلال ملاءمتها مع القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي، ودمج النصوص الخاصة بالقضاء الإداري والتجاري وقضاء القرب، مع حذف الغرف الاستئنافية بالمحاكم الابتدائية، وتبسيط المساطر والإجراءات القضائية، وتيسير الولوج إلى العدالة، من خلال تقليص الآجال، ترشيد الطعون، توسيع الإعفاء من الرسوم القضائية، إلغاء مسطرة القيم، واستعمال البيانات الرقمية للتبليغ، بما يعزز الفعالية ويُحارب التقاضي الكيدي، واعتماد الرقمنة وإدماج التقاضي الإلكتروني في المسطرة المدنية، من خلال إنشاء منصات رقمية لفائدة المحامين، المفوضين، العدول، الموثقين وغيرهم، واعتماد التوقيع والعنوان الإلكتروني، واستعمال الوسائل الرقمية في التبليغ والإشهار والبيع بالمزاد العلني، وتعزيز دور القاضي في تسيير الدعوى وتحقيق النجاعة، من خلال تمكينه من إنذار الأطراف لاستكمال الوثائق وتصحيح المسطرة، وتفادي الأحكام الشكلية بعدم القبول، انسجامًا مع دوره الدستوري في حماية الحقوق والحريات، وتقوية ضمانات الدفاع ودور المحامي، من خلال تأكيد إلزامية حضوره في إجراءات التحقيق، وتوسيع مهامه باعتباره صلة وصل بين القضاء والمتقاضي، مع تنظيم شروط تبليغه بالإجراءات ذات الطابع المالي، وإعادة تنظيم الدفع بعدم الاختصاص النوعي، عبر تمكين الأطراف من إثارته في أي مرحلة أمام محاكم الدرجة الأولى، مع وجوب البت فيه خلال أجل 8 أيام بحكم مستقل غير قابل للطعن، ومنع إثارته أمام محاكم الدرجة الثانية (إلا للأحكام الغيابية) أو محكمة النقض، وتحقيق الفعالية في تنفيذ الأحكام عبر إحداث مؤسسة

قاضي التنفيذ، وتحديد اختصاصاته في تتبع طلبات التنفيذ، ومعالجة الصعوبات المادية والوقتية المرتبطة به، وتنظيم الاختصاص الدولي في المسطرة المدنية، لسد الفراغ التشريعي القائم، من خلال اعتماد قواعد القانون الدولي الخاص والاجتهاد القضائي المغربي، وتنظيم مسطرة الصلح والوساطة أمام المحكمة الابتدائية، بإعطاء المحكمة إمكانية عرض الصلح على الأطراف أو تفويضه لأشخاص مؤهلين، وتشجيع الوساطة كآلية بديلة لحل النزاع، وإعادة تنظيم تدخل النيابة العامة في الدعاوى المدنية، عبر توسيع الحالات التي تكون فيها طرفا أصليًا أو منظمًا، ومنحها حق الطعن في الأحكام المخالفة للنظام العام، حتى دون التقيد بالآجال، تعزيزًا للأمن القضائي.

مقترح قانون تنظيمي رقم 09.25 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 106.13 المتعلق بالنظام الأساسي للقضاة

يهدف مشروع القانون التنظيمي الى احتفاظ القضاة بمجموع الأجرة طوال مدة استفادتهم من رخصتي المرض المتوسطة أو الطويلة الأمد، وتمكين المرأة القاضية التي أُسندت إليها كفالة طفل تقل سنه عن 24 شهراً من الاستفادة من رخصة عن الكفالة مدتها 14 أسبوعاً تتقاضى خلالها كامل أجرتها، وتخويل المرأة القاضية حق الاستفادة من رخصة عن الرضاعة مدتها ساعة واحدة في اليوم وذلك إلى حين بلوغ الطفل المولود أو المتكفل به 24 شهراً، وتمكين القاضي من الاستفادة من رخصة عن الأبوة إذا ازداد له مولود أومن الرخصة عن الكفالة إذا أُسندت إليه كفالة طفل تقل سنه عن 24 شهراً، مدتها 15 يوماً متصلة يتقاضى خلالها كامل أجرته.

مشروع قانون رقم 03.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية

يهدف مشروع هذا القانون إلى تعزيز إجراءات المتابعة الجنائية من خلال التجاوب مع عدد من الإشكاليات العملية وتأطير جوانب من الممارسة؛ إلى جانب تكريس وتقوية ضمانات المحاكمة العادلة، وعقلنة آليات المتابعة والبحث والتحقيق، وتعزيز القواعد الحمائية الخاصة بالأحداث والموجهة إلى العناية بالضحايا وحمايتهم خلال كافة مراحل الدعوى العمومية، إلى جانب إرساء مجموعة من القواعد التي تهم تبسيط عدد من الإجراءات، أهمها تلك المتعلقة بالصلح ورد الاعتبار والتعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة.

9 – مشاريع القوانين التي وافقت عليها اللجنة وتحيل إلى نصوص تنظيمية

مشروع القانون	المقتضيات التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون رقم 46.21 يتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين	المادة 4: تتولى السلطة الحكومية المكلفة بالعدل تنظيم مباراة ولوج مهنة المفوض القضائي. يحدد نظام وكيفية إجراء المباراة بنص تنظيمي. المادة 7: يعين المترشح الناجح في المباراة المشار إليها في المادة 4 أعلاه، والمترشح الذي تتوفر فيه شروط ولوج المهنة طبقا للمادة 6 أعلاه، مفوضا قضائيا متمرنا بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالعدل، ويقضي بهذه الصفة، فترة تمرين تشمل تكوينا أساسيا لمدة ستة أشهر بمؤسسة التكوين وتدريبا مدته ستة أشهر بمكتب مفوض قضائي تقترحه الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين، يجتاز على إثرها امتحان نهاية التمرين، طبق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي، ... المادة 17: يمسك رئيس كتابة الضبط بالمحكمة الابتدائية سجلا وفق نموذج يحدد بنص تنظيمي، يوقع على صفحتيه الأولى والأخيرة رئيس المحكمة المذكورة ويؤشر على باقي أوراقه ويرقمها مع وضع خاتم المحكمة عليها، وتضمن فيه أسماء المفوضين القضائيين المعينين بدائرة نفوذها وعناوين مكاتبهم وعناوين بريدهم الالكتروني المهني وأرقام هواتفهم، ومراجع قرارات تعيينهم، وتاريخ أدائهم اليمين، وتاريخ شروعهم في ممارسة مهامهم، وأرقامهم المهنية، ونماذج توقيعاتهم، وأسماء الكتاب المحلفين العاملين لديهم وأرقام بطاقاتهم الوطنية للتعريف. المادة 19: يتقاضى المفوض القضائي عن مزاولة مهامه في الميدان الجنائي تعويضا تؤديه الإدارة، يحدد مقداره بنص تنظيمي. وفي غير ذلك من الميادين، يتقاضى أتعابا عن أعماله حسب تعريفة تحدد بنص تنظيمي تتضمن من بين مقتضياتها مبلغا ثابتا يؤدى مسبقا. المادة 20: يتقاضى المفوض القضائي أتعابه من طالب الإجراء عن طريق مكاتب للتأشير تحدث بمقار المحاكم مقابل تسليم وصل بذلك من كناش ذي أوراق أو بطريقة إلكترونية، يحدد نموذج الوصل والأداء الإلكتروني بنص تنظيمي. المادة 21: للمفوض القضائي، الذي يمارس مهامه بصفة فعلية، أن يطلب الانتقال إلى دائرة محكمة ابتدائية أخرى غير دائرة المحكمة الابتدائية التي يوجد فيها مقر مكتبه..... تحدد معايير الانتقال بنص تنظيمي. المادة 33: يخضع المفوض القضائي لتكوين مستمر وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي. المادة 37: يجب على المفوض القضائي أن يمسك سجلا إلكترونيا وآخر ورقيا مرقما، ..... يحدد نموذج كل سجل من السجلين المذكورين بنص تنظيمي. المادة 39: ... يجب على المفوض القضائي، تحت طائلة المساءلة التأديبية، إبرام عقد تأمين لضمان مسؤوليته المدنية. يحدد بنص تنظيمي الحد الأدنى للتأمين. المادة 55: تكون المشاركة بموجب عقد نموذجي يحدد بنص تنظيمي بعد استطلاع رأي الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين.

مشروع القانون	المقتضيات التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون رقم 46.21 يتعلق بتنظيم مهنة المفوضين القضائيين (تابع)	المادة 58: يسجل عقد المشاركة الذي تم التأشير عليه في سجل خاص يمسكه رئيس كتابة الضبط لدى المحكمة الابتدائية المختصة. يحدد نموذج السجل المذكور بنص تنظيمي. المادة 68: تخصص لفائدة الكاتب المحلف بطاقة مهنية، يحدد نموذجها بنص تنظيمي بعد استطلاع رأي الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين. المادة 104: تخصص لفائدة المفوض القضائي بذلة مهنية يحدد شكلها ومواصفاتها والحالات التي يتم فيها استعمالها بنص تنظيمي، بعد استطلاع رأي الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين. المادة 105: تخصص لفائدة المفوض القضائي بطاقة مهنية يحدد نموذجها بنص تنظيمي، بعد استطلاع رأي الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين. المادة 106: يتعين على كل مفوض قضائي أن يعلق خارج البناية التي يوجد بها مكتبه أو داخلها لوحة تعرف به. يحدد بنص تنظيمي شكل اللوحة والبيانات التي تتضمنها، بعد استطلاع رأي الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين. المادة 113: تتولى الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين القيام بالمهام التالية: ..... وضع مدونة للسلوك الأخلاقي، تتضمن القواعد الأخلاقية والمهنية ومبادئ وتقاليد وأعراف المهنة، داخل أجل سنة من دخول هذا القانون حيز التنفيذ، ولا يسري العمل بها إلا بعد المصادقة عليها بنص تنظيمي، ونشرها بالجريدة الرسمية .... المادة 115: تحدد مبالغ الواجبات المشار إليها في البنود 1 و2 و3 واجب (الانخراط ، الاشتراك السنوي، الانتقال من دائرة مجلس جهوي إلى دائرة مجلس جهوي آخر) بنص تنظيمي، باقتراح من الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين. المادة 129: ..... يحدد بنص تنظيمي نموذج التصريح بالترشيح لمنصب رئيس الهيئة وكذا الوثائق التي يتعين إرفاقها به. المادة 135: تحدد كيفيات التصويت وفرز الأصوات، وكذا نموذج محاضر انتخاب رئيس الهيئة الوطنية للمفوضين القضائيين بنص تنظيمي. المادة 151: ... يحدد بنص تنظيمي نموذج التصريح بالترشيح لمنصب رئيس المجلس الجهوي وعضوية مكتبه وكذا الوثائق التي يتعين إرفاقها به. المادة 162: تحدد كيفيات التصويت وفرز الأصوات، وكذا نموذج محاضر انتخاب رئيس المجلس الجهوي وأعضاء مكتبه، بنص تنظيمي.

مشروع القانون	المقتضيات التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون رقم 02.23 بالمسطرة المدنية	المادة 131: يجوز للمحكمة أو القاضي المقرر أو القاضي المكلف بالقضية حسب الحالة، إما تلقائيا وإما بناء على طلب أحد الأطراف، الأمر بمعاينة موضوع النزاع، وفي هذه الحالة يحدد في الأمر التاريخ والساعة التي تتم فيها هذه المعاينة بحضور الأطراف ودفاعهم ووكلائهم الذين يتعين استدعاؤهم بصفة قانونية، فإذا كان الأطراف حاضرين وقت النطق بالأمر أمكن للمحكمة أن تقرر إجراءها حالا. وفي كلتا الحالتين يمكن الاستعانة بالقوة العمومية. تحدد المحكمة أو القاضي المقرر أو القاضي المكلف بالقضية مصاريف المعاينة وفق التعريفة المحددة بمقتضى نص تنظيمي. المادة 561: ..... يمكن أن تتم عملية البيع بالمزاد العلني عن طريق المنصة الإلكترونية المعدة لهذا الغرض. يحدد نص تنظيمي كيفية تطبيق هذه العملية. المادة 628: تودع المقالات والطلبات والطعون عبر المنصة الإلكترونية، وتؤدى عنها الرسوم والمصاريف القضائية بطريقة إلكترونية وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي . المادة 636: يمكن المشاركة في إجراءات البيع بالمزاد العلني إما حضوريا أو عن بعد من خلال المنصة الإلكترونية وفق الشروط والكيفيات المحددة بمقتضى نص تنظيمي.

مشروع القانون	المقتضيات التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون رقم 03.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 22.01 المتعلق بالمسطرة الجنائية	المادة 7.... يمكن للجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة والحاصلة على إذن بالتقاضي من السلطة الحكومية المكلفة بالعدل حسب الضوابط التي يحددها نص تنظيمي أن تنتصب طرفا مدنيا، إذا كانت قد تأسست بصفة قانونية منذ أربع سنوات قبل ارتكاب الفعل الجرمي، وذلك في حالة إقامة الدعوى ..... قانونها الأساسي. المادة 471: يمكن للقاضي في قضايا الجنح أن يصدر أمرا يخضع بمقتضاه الحدث لواحد أو أكثر من تدابير نظام الحراسة المؤقتة وذلك بتسليمه: ..... 7 – إلى أسرة مستقبلة طبقا للكيفيات المحددة بنص تنظيمي. المادة 596: ..... يشرف قاضي تطبيق العقوبات على تنفيذ العقوبات البديلة وفق النصوص القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل وعلى تحديد مصاريف القيد الإلكتروني التي يمكن فرضها على المحكوم عليه كليا أو جزئيا حسب المبالغ المحددة بنص تنظيمي. المادة 642: تنشر بمنصة إلكترونية معدة لتطبيق الإكراه البدني البيانات اللازمة لمباشرة عملية التحصيل وتحدد البيانات المطلوبة بنص تنظيمي. المادة 2 – 66: .... تتحمل ميزانية الدولة نفقات التغذية المقدمة للأشخاص الموضوعين تحت الحراسة النظرية، وتحدد بنص تنظيمي قواعد نظام التغذية وكيفيات تقديم الوجبات الغذائية. المادة 3 – 66: ينجز في الجنايات والجنح المعاقب عليها قانونا بخمس سنوات فأكثر تسجيل سمعي بصري للمشتبه فيه الموضوع تحت الحراسة النظرية أثناء قراءة تصريحاته المضمنة في المحضر ولحظة توقيعه أو إبصامه عليه أو رفضه. تحدد بنص تنظيمي كيفيات إجراء التسجيل السمعي البصري. المادة 1 – 654: من أجل ضرورة المعالجة المعلوماتية لنظام السجل العدلي، يتولى المركز الوطني للسجل العدلي تدبير قاعدة بيانات مركزية تجمع فيها بطائق السجل العدلي أو التدبير المعلوماتي لرد الاعتبار بقوة القانون للأشخاص الذاتيين المغاربة والأجانب والأشخاص الاعتباريين. وتحدد بنص تنظيمي كيفيات تنظيم قاعدة البيانات.

10 - السيدات والسادة أعضاء لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان خلال السنة التشريعية 2024-2025

المهمة	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
رئيس اللجنة	السيد أبو بكر أعبيد	الفريق الاشتراكي-المعارضة الاتحادية
الخليفة الأول	السيد المصطفى الدحماني	فريق التجمع الوطني للأحرار
الخليفة الثاني	السيد لحسن ايت اصحا	فريق الأصالة والمعاصرة
الخليفة الثالث	السيد نبيل اليزيدي	الفريق الحركي
الخليفة الرابع	السيدة زهرة محسين	فريق الاتحاد المغربي للشغل
الأمينة	السيدة سليمة الزيداني	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب
مساعد الأمينة	السيد لحسن نازهي	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل
المقرر	السيد عبد القادر الكيحل	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية

السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة	
الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
السيدة شيماء الزمزامي	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد محمد حنين	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد محمد بن فقيه	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد أحمد اخشيشن	فريق الأصالة والمعاصرة
السيدة فاطمة سعدي	فريق الأصالة والمعاصرة
السيد مبارك السباعي	الفريق الحركي
السيد عبد الإله حفظي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب
السيد عبد الكريم شهيد	مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي

لجنة
المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

1 - الحصيلة العامة لأشغال عمل لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية خلال السنة التشريعية 2024-2025

	دورة أكتوبر 2024	الفترة الفاصلة بين الدورتين	دورة أبريل 2025	السنة التشريعية 2024-2025
عدد النصوص المصوت عليها	2 مشاريع قوانين	1 مشروع مرسوم بقانون	3 مشاريع قوانين	5 مشاريع قوانين 1 مشروع مرسوم بقانون
عدد الاجتماعات	17 اجتماعا	1 اجتماع	9 اجتماعات	27 اجتماعا
المدة الزمنية للاجتماعات	43 ساعة	ساعة واحدة	17 ساعة و30 دقيقة	61 ساعات و30 دقيقة

2 - قائمة النصوص المصوت عليها

دورة أكتوبر 2024	الفترة الفاصلة بين دورة أكتوبر 2024 ودورة أبريل 2025	دورة أبريل 2025
مشروع قانون رقم 22.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 18.47 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار.	مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168 بتتميم القانون رقم 18.47 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار.	مشروع قانون رقم 03.25 يتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة.
مشروع قانون المالية رقم 60.24 للسنة المالية 2025.		مشروع قانون رقم 23.25 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.168 الصادر في 27 رمضان 1446 (28 مارس 2025) بتتميم القانون رقم 18.47 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار.
		مشروع قانون التصفية رقم 07.25 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2023.

3 - تصنيف النصوص المصوت عليها

		دورة أكتوبر 2024	الفترة الفاصلة بين الدورتين	دورة أبريل 2025
توزيع النصوص حسب مصدر الإحالة على المجلس	الحكومة	–	–	–
	مجلس النواب	2	1	3
توزيع النصوص حسب مآل التصويت	الإجماع	1	1	2
	الأغلبية	1	–	1
توزيع النصوص حسب التعديل	المعدلة	2	–	1
	غير المعدلة	–	1	2
توزيع النصوص حسب طبيعتها	مشاريع القوانين العادية	2	–	3
	مشاريع مراسيم بقوانين	–	1	–

4 - الإسهام التشريعي من خلال التعديلات المقدمة

مشروع القانون	عدد التعديلات المقدمة	عدد التعديلات المقبولة	عدد التعديلات المسحوبة	عدد التعديلات المتشبث بها
مشروع قانون رقم 22.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار.	81 تعديلا	20 تعديلا	48 تعديلا	13 تعديلا
مشروع قانون المالية رقم 60.24 للسنة المالية 2025.	231 تعديل	66 تعديلا	110 تعديل	55 تعديلا
مشروع قانون رقم 03.25 يتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة.	39 تعديلا	تعديلين	37 تعديلا	–

5 - حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات اللجنة

أعضاء الحكومة	عدد الحضور لاجتماعات لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية
دورة أكتوبر 2024	
وزيرة الاقتصاد والمالية	06
الوزير المنتدب المكلف بالميزانية	08
الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالعلاقات مع البرلمان	01
الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالاستثمار والإلتقائية وتقييم السياسات العمومية.	02
الفترة الفاصلة بين دورة أكتوبر 2024 **ودورة أبريل** 2025	
الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالاستثمار والإلتقائية وتقييم السياسات العمومية.	01
دورة أبريل 2025	
وزيرة الاقتصاد والمالية	03
الوزير المنتدب المكلف بالميزانية	02
الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالعلاقات مع البرلمان	01

6 - إحصاءات حول الاجتماعات بحسب ترتيبها الكرونولوجي

ر.ت	الموضوع	تاريخ الاجتماع	المدة الزمنية
دورة أكتوبر 2024			
1	البت في التعديلات والتصويت على مواد مشروع قانون رقم 24.22 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، وعلى مشروع القانون برمته.	الاثنين 4 نونبر 2024	ساعتان و30 دقيقة
2	تقديم مشروع قانون المالية للسنة المالية 2025.	الثلاثاء 19 نونبر 2024	ساعة واحدة
3	الشروع في المناقشة العامة لمشروع قانون المالية لسنة 2025.	الأربعاء 20 نونبر 2024	ساعتان و30 دقيقة
4	مواصلة المناقشة العامة لمشروع قانون المالية لسنة 2025.	الأربعاء 20 نونبر 2024	ساعتان و30 دقيقة
5	مواصلة المناقشة العامة وجواب الحكومة والشروع في مناقشة المواد.	الخميس 21 نونبر 2024	3 ساعات و30 دقيقة
6	مواصلة مناقشة مواد مشروع قانون المالية لسنة 2025.	الخميس 21 نونبر 2024	4 ساعات
7	مواصلة مناقشة مواد مشروع قانون المالية لسنة 2025.	الجمعة 22 نونبر 2024	ساعتان
8	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الاقتصاد والمالية	الثلاثاء 26 نونبر 2024	3 ساعات

ر.ت	الموضوع	تاريخ الاجتماع	المدة الزمنية
9	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها.	الأربعاء 27 نونبر 2024	ساعتان و30 دقيقة
10	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.	الخميس 28 نونبر 2024	ساعتان
11	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية السامية للتخطيط.	الخميس 28 نونبر 2024	ساعتان
12	- دراسة مشروع الميزانية الفرعية لمجلس النواب؛ - دراسة مشروع الميزانية الفرعية لمجلس المستشارين.	الجمعة 29 نونبر 2024	ساعتان
13	-دراسة مشروع الميزانية الفرعية للبلاط الملكي؛ -دراسة مشروع الميزانية الفرعية لرئاسة الحكومة.	الجمعة 29 نونبر 2024	ساعتان
14	البت في التعديلات والتصويت على الجزء الأول من مشروع قانون المالية لسنة 2025.	الاثنين 2 دجنبر 2024	6 ساعات
15	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلف بالاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية.	الثلاثاء 3 دجنبر 2024	3 ساعات و30 دقيقة
16	التصويت على الجزء الثاني من مشروع قانون المالية رقم 60.24 للسنة المالية 2025 ومشاريع الميزانيات الفرعية التي تدخل في اختصاص اللجنة.	الخميس 5 دجنبر 2024	30 د
الفترة الفاصلة بين دورة أكتوبر 2024 دورة أبريل 2025			
17	تقديم السيد الوزير المنتدب المكلف بالميزانية مستجدات تنفيذ قانون المالية لسنة 2024 بالنظر للارتفاع الذي عرفته المداخيل الجبائية خلال الأشهر الأخيرة من السنة.	الثلاثاء 4 فبراير 2025	ساعة واحدة و30 دقيقة

ر.ت	الموضوع	تاريخ الاجتماع	المدة الزمنية
18	دراسة مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168 بتتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار.	الخميس 20 مارس 2025	ساعة واحدة
	دورة أبريل 2025		
19	اخبار السيد الوزير المنتدب المكلف بالميزانية، اللجنة عزم الحكومة فتح اعتمادات إضافية بمرسوم لفائدة الميزانية العامة تطبيقا للمادة 60 من القانون التنظيمي لقانون المالية.	الثلاثاء 29 أبريل 2025	30 دقيقة
20	دراسة موضوع «إصلاح نظام الصرف» بحضور السيد والي بنك المغرب.	الاثنين 30 يونيو 2025	3 ساعات
21	تقديم مشروع قانون رقم 03.25 يتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة.	الاثنين 7 يوليوز 2025	ساعة واحدة
23	المناقشة العامة والمناقشة التفصيلية لمشروع قانون رقم 03.25 يتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة.	الأربعاء 9 يوليوز 2025	5 ساعات
24	دراسة مشروع قانون رقم 25.23 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.168 الصادر في 27 رمضان 1446 (28 مارس 2025) بتتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار.	الاثنين 14 يوليوز 2025	ساعة واحدة و30 دقيقة
25	لقاء مع رئيس لجنة المالية بمجلس النواب الاردني والوفد البرلماني المرافق له.	الثلاثاء 15 يوليوز 2025	30 دقيقة

ر. ت	الموضوع	تاريخ الاجتماع	المدة الزمنية
26	الدراسة والتصويت على مشروع قانون التصفية رقم 07.25 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2023.	الثلاثاء 15 يوليوز 2025	ساعة واحدة
27	زيارة ميدانية لمصالح المديرية العامة للضرائب.	الأربعاء 16 يوليوز 2025	4 ساعات
28	البت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون رقم 03.25 يتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة.	الاثنين 21 يوليوز 2025	ساعة واحدة

7 – مشاريع ومقترحات القوانين قيد الدرس باللجنة

مشاريع القوانين قيد الدرس أمام اللجنة:

1 – مشروع قانون رقم 109.12 بمثابة مدونة التعاضد. (ورد على المجلس من مجلس النواب في إطار قراءة ثانية). (أحيل إلى اللجنة بتاريخ 04 غشت 2016)

مقترحات القوانين المحالة على اللجنة:

1. مقترح قانون يرمي إلى تغيير وتتميم القانون رقم 89.15 المنظم لمهنة الخبير المحاسب والمحدث لهيئة الخبراء المحاسبين. (ورد من مجلس النواب. أحيل إلى اللجنة في 13 يوليوز 2000، وتم إرجاعه من طرف المجلس إلى اللجنة خلال الجلسة العامة المنعقدة بتاريخ 10 يناير 2002 بطلب من رئيس فريق التجمع الوطني للأحرار)؛
2. مقترح قانون يتعلق بتنظيم أسعار المحروقات بالمغرب. (تقدم به أعضاء مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل؛ أحيل إلى اللجنة بتاريخ 20 يناير 2022)؛

3. مقترح قانون يتعلق بتفويت أصول شركة سامير في طور التصفية القضائية لحساب الدولة المغربية. (تقدم به أعضاء مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل؛ أحيل إلى اللجنة بتاريخ 20 يناير 2022)؛

4. مقترح قانون يتعلق بتعويض المصابين في حوادث تسببت فيها عربات برية ذات محرك. (تقدم به المستشار السيد محمد حنين بمعية أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار. أحيل إلى اللجنة بتاريخ فاتح يونيو 2022)؛

5. مقترح قانون يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للإحصاء والمعلومات. (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 05 أبريل 2024)؛

6. مقترح قانون يتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للذكاء الاصطناعي. (تقدمت به المستشارة هناء بن خير عضو فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 02 ماي 2024)؛

7. مقترح قانون يتعلق بإحداث وكالة تثمين وحماية التراث المادي واللامادي. (تقدم به أعضاء الفريق الحركي. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 19 يوليوز 2024)؛

8. مقترح قانون يقضي بإحداث صندوق خاص بصيانة الطرق والمسالك القروية غير المصنفة المنجزة بالجماعات الترابية الجبلية والقروية. (تقدم به أعضاء الفريق الحركي. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 19 يوليوز 2024)؛

9. مقترح قانون بتغيير القانون رقم 82.20 القاضي بإحداث الوكالة الوطنية للتدبير الاستراتيجي لمساهمات الدولة وتتبع نجاعة أداء المؤسسات والمقاولات العمومية. (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 01 غشت 2024)؛

10. مقترح قانون يتعلق بإحداث الوكالة المغربية للطيران المدني. (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 01 غشت 2024)؛

11. مقترح قانون يقضي بتغيير الفصل 34 من القانون رقم 011.71 بتاريخ 12 من ذي القعدة 1391 (30 دجنبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية. (تقدم به المستشاران المصطفى الدحماني ومحمد بن فقيه، عضوي فريق التجمع الوطني للأحرار. أحيل إلى اللجنة في 02 دجنبر 2024)؛

12. مقترح قانون يقضي بنسخ الفصل 41 من القانون رقم 011.71 بتاريخ 12 من ذي القعدة 1391 (30 دجنبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية. (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، المستشاران المصطفى الدحماني ومحمد بن فقيه، عضوي فريق التجمع الوطني للأحرار. أحيل إلى اللجنة في 02 دجنبر 2024)؛

13. مقترح قانون يقضي بتغيير الفصل 32 من القانون رقم 011.71 بتاريخ 12 من ذي القعدة 1391 (30 دجنبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية. (تقدم به المستشار السيد خالد السطي. أحيل إلى اللجنة في 23 دجنبر 2024).

14. مقترح قانون بتغيير وتتميم المادة الأولى من القانون رقم 72.14 المحددة بموجبه السن التي يجب أن يحال فيها على التقاعد الموظفون والمستخدمون المنخرطون في نظام المعاشات المدنية. (تقدم به السيد عبد الكريم الهمس رئيس فريق الأصالة والمعاصرة وباقي أعضاء الفريق. أحيل إلى اللجنة في 10 يونيو 2025).

8 - ملخصات حول أهداف النصوص الموافق عليها من لدن اللجنة:

مشروع قانون رقم 22.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار

جاء مشروع القانون تنفيذا للتعليمات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، في خطابه السامي الموجه للبرلمان، بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثانية من الولاية التشريعية الحادية عشرة لسنة2022، والذي أكد فيه جلالته على أن الاستثمار المنتج يعد رافعة أساسية لإنعاش الاقتصاد الوطني، وتحقيق انخراط المغرب في القطاعات الواعدة، داعيا جلالته إلى ضرورة تعبئة الجميع والتحلي بروح المسؤولية للنهوض بهذا القطاع المصيري لتقدم البلاد.

كما أن الرؤية الملكية السامية تجعل من الاستثمار محركا للإقلاع الاقتصادي وخلق فرص الشغل، عبر خلق 500 ألف منصب شغل وتعبئة 550 مليار درهم من الاستثمار الخاص في أفق سنة 2026-2022، وكذا بلوغ الاستثمار الخاص للثلثين مقابل الثلث للاستثمار العمومي في أفق سنة 2035.

ومن أجل تكريس إصلاح سياسة الدولة في مجال الاستثمار، تم وضع ميثاق جديد شفاف ومحفز، يرتكز على حكامة موحدة ولامركزية للاستثمار، تحسين مناخ الإعمال، وكذا وضع أربعة أنظمة لدعم الاستثمار.

كما يروم مشروع القانون إلى تجويد الإطار المؤسساتي وآليات الحكامة المتعلقة بالاستثمار من خلال:

- إحداث قطاع مكلف بالاستثمار تابع لرئيس الحكومة؛
- وضع المراكز الجهوية للاستثمار تحت الوصاية المباشرة لرئيس الحكومة، مع تفويض بعض من صلاحياته لوزارة الاستثمار والإلتقائية وتقييم السياسات العمومية؛
- وضع الوكالة المغربية لتنمية الاستثمار والصادرات تحث وصاية وزارة الاستثمار وإلالتقائية وتقييم السياسات العمومية؛
- إحداث اللجنة الوطنية للاستثمارات؛

• اعتماد اللاتمركز الإداري في عملية الإعداد والمصادقة على مشاريع الاستثمار التي تقل عن 250 مليون درهم.

من زاوية أخرى، فإن المرحلة الجديدة من إصلاح وتطوير المراكز الجهوية للاستثمار تهدف الى تعزيز دينامية الاستثمار ومواكبة الإقلاع الاقتصادي للمملكة، وأن الإصلاحات الجديدة تعد بمثابة استمرار لمكتسبات القانون رقم 18-47، فضلا عن تعديل الإطار القانوني والرفع من فعالية اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، وتعزيز دور ومهام المراكز الجهوية للاستثمار، علاوة على تنزيل الحكامة الموحدة واللامركزية للإستثمار.

أما بخصوص المستجدات التي جاء بها مشروع القانون، فإنها ترمي إلى:

• حكامة وتنظيم المراكز الجهوية للاستثمار، من خلال إسناد رئاسة مجلس إدارة المراكز الجهوية للاستثمار إلى السيد رئيس الحكومة أو السلطة الحكومية المفوضة من لدنه لهذا الغرض، عقد اجتماعات المجلس مرتين في السنة بدلاً من ثلاث مرات في السنة، فضلا عن إحداث منصب الكاتب العام لدعم مدير المركز الجهوية للاستثمار في مهامه.

• حكامة اشتغال اللجنة الجهوية الموحدة للاستثمار، من خلال إسناد رئاستها إلى مدير المركز الجهوي للاستثمار، فضلا عن تحويل الآراء التي تبديها إلى قرارات، تعيين الكاتب العام للمركز الجهوي للاستثمار نائبا للرئيس، ومنح رئيس الجهة عضوية اللجنة، كما يناط بولاة الجهات مهام التنسيق وتفعيل القرارات ومعالجة الطعون.

• لاتمركز اتفاقيات الاستثمار أقل من 250 مليون درهم.

• تأطير منح الاستثناءات في مجال التعمير المزمع إنجازها في قطاع الصناعة أو قطاع الفندقة.

• مراجعة مسطرة الطعون وتوضيحها بالنسبة للمستثمر بهدف القطع مع المسطرة الدائرية لمعالجة الطعون من خلال إحالتها من جديد إلى اللجنة الجهوية الموحدة للاستثمار، وكذا تعزيز دور الوالي واللجنة الوزارية من خلال بت والي الجهة في الطعون المقدمة إليه من طرف المستثمرين ضد قرارات الرّفض الصادرة عن اللجنة الجهوية داخل أجل لا يتعدى

خمسة عشر (15) يوما، وتَبُتُّ اللجنة الوزارية للطُّعون في الطلبات المقدمة لها من طرف المستثمرين داخل أجل أقصاه خمسة وأربعون (45) يوما.

مشروع قانون المالية رقم 60.24 للسنة المالية 2025

يستمد الإطار المرجعي لمشروع قانون المالية رقم 60.24 للسنة المالية 2025 مرجعيته من التوجيهات المتضمنة في الخطب الملكية السامية، والبرنامج الحكومي.

وقد اتسم السياق الدولي لإعداد مشروع قانون المالية لسنة 2025، بنمو عالمي معتدل مع استمرار تراجع الضغوط التضخمية، وكذا تراجع معدل التضخم العالمي، ناهيك عن التعافي التدريجي للنشاط الاقتصادي بمنطقة الأورو الشريك الاقتصادي الأساسي لبلادنا. فضلا عن استمرار التوترات الجيوسياسية وتفاقم الظواهر المناخية، وارتفاع أسعار غاز البوتان خلال الفترة الممتدة من شهر يونيو إلى غاية شهر أكتوبر.

إن الظرفية الوطنية تميزت بتوالي سنوات الجفاف مما أدى إلى ضعف إنتاج الحبوب. وفي المقابل، واصلت الأنشطة غير الفلاحية ديناميتها سواء على مستوى مبيعات الإسمنت، النقل الجوي، أو عدد الوافدين.

من جانب آخر، ساهمت المبادلات الخارجية في الحفاظ على الاحتياطات من العملة الصعبة في مستوى يعادل 5,5 أشهر من الواردات، كما أن ارتفاع المداخيل الجبائية مكن من تقليص عجز الميزانية من 4,3 % من الناتج الداخلي الخام سنة 2023 إلى 4 % سنة 2024.

وقد تم التحكم في معدل التضخم بنسبة 1,1% خلال الأشهر التسعة الأولى من سنة 2024 بفضل اتخاذ الحكومة لمجموعة من التدابير بتعليمات ملكية سامية من خلال دعم أسعار المواد الأساسية، تقديم دعم استثنائي لفائدة مهني قطاع النقل، دعم المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب لتغطية كلفة إنتاج الكهرباء، الحوار الاجتماعي، ومكافحة آثار الجفاف على القطاع الفلاحي.

مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168 بتتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار

يهدف مشروع هذا المرسوم بقانون إلى ضمان تنزيل فعال لنظام الدعم الخاص الموجه للمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، باستحضار مقاربة ترابية تنسجم مع روح الجهوية المتقدمة، من خلال تعزيز دور المراكز الجهوية للاستثمار واللجان الجهوية الموحدة من اجل دعم هذه الفئة المهمة من المقاولات.

واستنادا للدور الذي تلعبه المراكز الجهوية للاستثمار، في تنفيذ سياسة الدولة في مجال تنمية الاستثمارات، سيعهد الى هذه المراكز بموجب مشروع هذا المرسوم بقانون، مهمة تفعيل نظام الدعم الخاص والتنصيص على انه يمكن للوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولة الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، بحكم الخبرة الكبيرة التي تتوفر عليها، أو كل هيئة عمومية أخرى معينة، ان تقدم دعمها للمراكز لتسيير تنزيل هذا النظام.

كما أوكل مشروع المرسوم بقانون الى اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، اختصاص المصادقة على مشاريع اتفاقيات الاستثمار المعدة في إطار نظام الدعم الخاص الموجه الى المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة.

مشروع قانون رقم 03.25 يتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة

تتجلى ابرز النواقص التي يعاني منها الاطار القانوني المنظم لهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة فيما يلي :

- غياب أدوات مالية حديثة، من قبيل الصكوك والسندات العقارية؛
- عدم التمييز بين المستثمرين العاديين والمؤهلين؛
- ضعف المرونة في الانتقال بين مختلف أنواع الهيئات؛
- عدم إلزامية الحصول على اعتماد مسبق من الهيئة المغربية لسوق الرساميل؛
- عدم إمكانية إدراج هذه الهيئات في البورصة أو تعاملها بالعملات الأجنبية؛

- قصور آليات إدارة مخاطر السيولة، خاصة في سياق الأزمات.

ويهدف اصلاح الاطار القانوني إلى تحديث وتطوير المنظومة القانونية المنظمة لعمل هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة، بما ينسجم مع المعايير الدولية وتطلعات السوق المالية الوطنية، كما أن مرجعيات هذا الإصلاح القانوني تستند إلى مجموعة من القواعد والمبادئ القانونية المستمدة من:

- أنظمة دولية، في مقدمتها مبادئ المنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية؛
- التشريعات الأوروبية؛
- القوانين الفرنسية؛
- إضافة إلى القوانين الوطنية، لاسيما النصوص التنظيمية الخاصة بمختلف أنواع الهيئات، مثل صناديق التوظيف الجماعي للتسديد، وهيئات التوظيف الجماعي للرأسمال، وهيئات التوظيف الجماعي العقاري.

أما عن الأهداف الإستراتيجية للإصلاح، فتتمثل في :

- تمكين السوق المالي المغربي من التحول إلى منصة مالية إقليمية رائدة؛
- إرساء إطار قانوني أكثر مرونة وملاءمة لاحتياجات المتعاملين في السوق؛
- تعزيز جاذبية السوق المغربي، خاصة لدى المستثمرين الأجانب؛
- فتح آفاق جديدة للاستثمار؛
- تعزيز دور بورصة الدار البيضاء كأداة لتمويل القطاع الخاص.

أما فيما يتعلق بأهم محاور مشروع القانون، فإنها تتركز أساسا في:

- توسيع مجالات الاستثمار وتنويع الأصول، وذلك من خلال السماح لهيئات التوظيف الجماعي بالولوج إلى أدوات مالية جديدة.
- إحداث هيئات جديدة مرنة وموجّهة.
- تعزيز وسائل تدخل الهيئة المغربية لسوق الرساميل في ما يخص مراقبة شركات تسيير هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة.

- تعزيز حماية المستثمرين من خلال تنظيم نشاط تسيير الهيئات.
- اعتبار الشركات المسيرة الحالية معتمدة تلقائيًا، باستثناء تلك التي فوضت مهام التسيير.
- تعزيز القواعد الاحترازية المعتمدة لدى هيئات التوظيف الجماعي.
- إحداث أصناف جديدة من هيئات التوظيف الجماعي.
- وضع آليات فعالة لتدبير مخاطر السيولة.
- ملاءمة الإطار القانوني الجديد مع باقي التشريعات المؤطرة لهيئات التوظيف الجماعي الأخرى.

كما أن أهمية هذا المشروع قانون كونه يجسد التوجه الملكي السامي الذي يسعى إلى جعل المغرب قطباً مالياً قارياً، ومركزاً لجذب المبادرات الاقتصادية المنتجة، وكذا تنزيلاً للبرنامج الحكومي لتطوير السوق المالي للمغرب.

ومن مستجدات مشروع هذا القانون أنه جاء ليميز بين نوعين من هيئات التوظيف ويتعلق الأمر بالصندوق الجماعي للتوظيف، وشركات الاستثمار مما يعد رافعة لتمويل الاقتصاد الوطني والمقاولة المنتجة للقيمة المضافة.

مشروع قانون رقم 23.25 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.168 القاضي بتتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار

يهدف مشروع القانون إلى استكمال المسطرة التشريعية المنصوص عليها في الفصل 81 وعملا بأحكام المادة 254 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين، وللتذكير فان المرسوم بقانون رقم 2.25.168 يهدف لتفعيل نظام الدعم المخصص للمقاولات الصغيرة جدًا، والصغرى، والمتوسطة، وفقًا لأحكام المادة 20 من القانون الإطار رقم 03.22 المتعلق بميثاق الاستثمار. ويأتي هذا الإجراء في إطار تنزيل خارطة الطريق الوطنية لإنعاش التشغيل، بالنظر إلى الدور الحيوي الذي تضطلع به هذه المقاولات داخل النسيج الاقتصادي الوطني، وما تتمتع به من قدرة عالية على خلق فرص الشغل.

كما يهدف إلى تعزيز الاستثمار، وتنمية المقاولات الصغيرة جدًا، والصغرى،

والمتوسطة، وتوفير بيئة استثمارية محفزة، تضمن تحفيز المبادرة الخاصة، وتساهم في تحقيق التنمية المستدامة على المستويين الوطني والجهوي.

مشروع قانون التصفية رقم 07.25 المتعلق بتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2023

يهدف مشروع قانون التصفية رقم 07.25 إلى تثبيت النتائج النهائية لتنفيذ قانون المالية للسنة المالية 2023، وذلك وفقًا لمقتضيات المادة 66 من القانون التنظيمي لقانون المالية. ويأتي المشروع في إطار التنسيق بين وزارة الاقتصاد والمالية والمجلس الأعلى للحسابات، من أجل تقليص آجال إعداد الوثائق المرافقة لمشروع قانون التصفية.

و تندرج أحكام المشروع ضمن المسار التشريعي المرتبط بتقوية شفافية حسابات الدولة، لا سيما بعد إعداد المجلس الأعلى للحسابات لأول تقرير يتعلق بالتصديق على حسابات الدولة لسنتي 2020 و2021، والأرصدة الافتتاحية، وهو ما يُعد سابقة في تاريخ مراقبة المالية العامة بالمملكة.

ويُعتبر قانون المالية لسنة 2023 أول تنفيذ لميزانية ذات بُعد سياسي للحكومة الحالية، وقد تمت صياغته استنادًا إلى التوجيهات الملكية السامية، ومخرجات النموذج التنموي الجديد، إضافة إلى التزامات البرنامج الحكومي. وقد شكل هذا القانون المالي قاعدة لانطلاق تنفيذ الورش الملكي المتعلق بتعميم الحماية الاجتماعية، ودعم الاستثمار المنتج، بما يحقق التنمية الاقتصادية المنشودة.

رغم السياق الدولي والوطني المعقد، سجل تنفيذ قانون المالية لسنة 2023 نتائج إيجابية، مدعومة بتدابير استباقية اتُخذت للحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين، ومواكبة الأسر المتضررة من زلزال الحوز، وذلك بالتوازي مع مواصلة الإصلاحات الهيكلية والقطاعية.

كما عرف معدل النمو تحسنًا ملحوظًا، حيث بلغ 3,4 % مقابل 1,5 % سنة 2022، مدفوعًا بارتفاع القيمة المضافة غير الفلاحية بنسبة 3,5 %، والانتعاش الطفيف للقيمة

المضافة الفلاحية بنسبة 1,4 %. كما سجل العجز التجاري تراجعًا بنسبة 7,3 %.

على مستوى المالية العمومية، مكّن الارتفاع في تحصيل الموارد ومراقبة تنفيذ النفقات من حصر عجز الميزانية في حدود 4,4 %، مما ساهم في تقليص نسبة المديونية إلى الناتج الداخلي الإجمالي بنقطتين مئويتين، لتستقر عند 69,5 %.

النتائج النهائية لتنفيذ الميزانية لسنة 2023:

• الميزانية العامة: بلغت النفقات المنجزة 532,9 مليار درهم، في حين قدرت الموارد بـ 423,8 مليار درهم، وتم تحصيل 485,2 مليار درهم، أي بنسبة إنجاز بلغت 114,5 %.

• الحسابات الخصوصية للخزينة: بلغت النفقات 151,67 مليار درهم، مقابل موارد قدرها 110,37 مليار درهم، وقد تم تحصيل 181,58 مليار درهم، بنسبة إنجاز تعادل 164,51 %.

• مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة: بلغت نفقات الاستغلال 2,33 مليار درهم، وتم تحصيل 5,09 مليار درهم مقابل تقديرات نهائية بلغت 4,08 مليار درهم. أما نفقات الاستثمار فبلغت 317,61 مليون درهم، في حين بلغت التحصيلات 1,42 مليار درهم مقابل تقديرات بـ1,33 مليار درهم.

توازن الموارد والتكاليف:

سُجلت زيادة في النفقات على الموارد بالنسبة للميزانية العامة قدرها 47,71 مليار درهم. في المقابل، عرفت الحسابات الخصوصية للخزينة فائضًا في الموارد قدره 29,91 مليار درهم، فيما سجلت مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة فائضًا قدره 3,86 مليار درهم. وعليه، بلغ العجز العام في تنفيذ الميزانية 13,94 مليار درهم.

مؤشرات نجاعة الأداء:

شهدت مؤشرات نجاعة الأداء تراجعًا عدديًا، حيث انخفض عدد الأهداف من 391 إلى 381 هدفًا، وعدد المؤشرات من 812 إلى 788 مؤشرًا بين سنتي 2022 و2023. كما بلغ معدل إنجاز القيم التوقيعية لبعض المؤشرات نسبة 100 %.

9 – مشاريع القوانين التي وافقت عليها اللجنة وتحيل إلى نصوص تنظيمية

مشروع القانون	موضوع النص التنظيمي التطبيقي
مشروع قانون رقم22.24 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار	المادة الثانية «المادة 10. – يتألف مجلس الإدارة، تحت رئاسة رئيس الحكومة أو السلطة الحكومية المفوضة من لدنه لهذا الغرض، من الأعضاء الآتي بيانهم: «أ) والي الجهة المعني أو من يمثله؛ «ب) رئيس مجلس الجهة المعني أو أحد نوابه المفوض من لدنه لهذا الغرض؛ «ج) الممثلون الجهويون للإدارات العمومية المحددة بنص تنظيمي..... «المادة 25. – تخضع المراكز كل سنة لتقييم لأدائها ولحصيلة عملها، يكون موضوع تقرير يُوَجَّهُ إلى مجلس إدارة المركز المعني. «تُحدَّدُ، بموجب نص تنظيمي، كيفيات تطبيق أحكام هذه المادة. المادة الثالثة تتمم، على النحو التالي، أحكام القانون السالف الذكر رقم 47.18 بالمواد 4 المكررة و15 المكررة و30 المكررة و42 المكررة و42 المكررة مرتين: «المادة 4 المكررة. – لتطبيق أحكام المادة 35 من القانون – الإطار رقم 03.22 بمثابة ميثاق الاستثمار، تتولى المراكز، بتنسيق مع ممثلي المصالح اللاممركزة الجهوية المختصة، إعداد مشاريع اتفاقيات الاستثمار المندرجة في إطار نظام الدعم الأساسي للاستثمار، إذا كان المبلغ الإجمالي لمشروع الاستثمار المعني يقل عن السقف المحدد بنص تنظيمي. المادة السادسة تدخل أحكام المادتين 4 المكررة و 30 المكررة من القانون السالف الذكر رقم 47.18 كما وقع تغييره وتتميمه بموجب هذا القانون حيز التنفيذ ابتداء من 2 يناير2025. في انتظار دخول أحكام المادتين المشار إليهما أعلاه حيز التنفيذ، يظل إعداد مشاريع اتفاقيات الاستثمار التي يقل مبلغها الإجمالي عن السقف المحدد بنص تنظيمي والمصادقة عليها والتوقيع عليها خاضعا للأنظمة الجارية على نظام الدعم الأساسي للاستثمار ونظام الدعم الخاص المطبق على مشاريع الاستثمار ذات الطابع الاستراتيجي.

مشروع القانون	موضوع النص التنظيمي التطبيقي
مشروع قانون المالية رقم 60.24 للسنة المالية 2025.	إحداث مناصب مالية المادة 23: ..... 3- يتم الاستمرار في تحمل أجور الموظفين المرسمين والمتدربين وكذا المستخدمين المتعاقدين المشار إليهم في المادة 16 من القانون رقم 08.22 من الميزانية العامة للدولة وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي . 4- يتم الاستمرار في تحمل أجور الموظفين المرسمين والمتدربين المشار إليهم في المادة 19 من القانون رقم 10.22 من الميزانية العامة للدولة وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي . 5- يتم الاستمرار في تحمل أجور الموظفين المرسمين والمتدربين المشار إليهم في المادة 17 من القانون رقم 11.22 من الميزانية العامة للدولة وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي . ..... إلغاء اعتمادات الأداء التي لم تكن محل التزام المادة 25 ..... تلغى بقوة القانون اعتمادات الاستثمار المرحلة والمتعلقة: • بالصفقات المنتهية الإنجاز وتلغى كذلك الالتزامات المتعلقة بهذه الاعتمادات ؛ • بالمشاريع المنتهية الإنجاز المستفيدة من أموال المساعدة. تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بنص تطبيقي. الحسابات الخصوصية للخزينة التأهيل المادة 27 طبقا لأحكام المادة 26 من القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، يؤذن للحكومة، في حالة الاستعجال والضرورة الملحة وغير المتوقعة، أن تحدث خلال السنة المالية 2025 حسابات خصوصية للخزينة بموجب مراسيم. ويتم إخبار اللجنتين المكلفتين بالمالية بالبرلمان مسبقا بذلك.
مشروع قانون رقم 03.25 يتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة.	**المادة** 72 علاوة على القواعد الاحترازية المنصوص عليها في المواد من 62 إلى 71 أعلاه، يمكن أن تصدر قواعد احترازية أخرى بنص تنظيمي باقتراح من الهيئة المغربية لسوق الرساميل.

10 – السيدات والسادة أعضاء لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية خلال السنة التشريعية 2024-2025

السيدة والسادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	الفريق أو المجموعة البرلمانية
رئيس اللجنة	السيد مولاي مسعود أكناو	فريق الأصالة و المعاصرة
النائب الأول	السيد عبد اللطيف الانصاري	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
النائب الثاني	السيد يونس ملال	الفريق الحركي
النائب الثالث	السيد محمد عموري	فريق الإتحاد العام لمقاولات المغرب
النائب الرابع	السيد يوسف ايذي	الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية
النائب الخامس	السيد محمد رضى الحميني	فريق الإتحاد العام لمقاولات المغرب
الأميـــن	السيد عبد اللطيف مستقيم	فريق الإتحاد العام للشغالين بالمغرب
مساعد الأمين	السيد خليهن الكرش	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل
المقرر	السيد عابد بادل	فريق التجمع الوطني للأحرار
مساعد المقرر	السيدة مينة حمداني	فريق الإتحاد المغربي للشغل

السيدة والسادة المستشارون أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
السيد عبد القادر سلامة	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد ادريس القندوسي	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد أمين عباس البارودي	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد سعيد شاكر	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد المرابط الخمار	فريق الأصالة و المعاصرة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
السيد سعيد برنيشي	فريق الأصالة و المعاصرة
السيد عبد السلام اللبار	الفريق الاستقلالي للوحدة و التعادلية
السيد لحسن حداد	الفريق الاستقلالي للوحدة و التعادلية
السيد مولاي ادريس العلوي الحسني	الفريق الحركي
السيد عبد السلام بلقشور	الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية
السيد عبد الإله السيبة	فريق الإتحاد العام للشغالين بالمغرب
السيد خالد السطي	عضو غير منتسب لأي فريق أو مجموعة

لجنة الداخلية

والجماعات الترابية والبنيات الأساسية

1 - الحصيلة العامة

لأشغال عمل لجنة الداخلية خلال السنة التشريعية 2024-2025

	دورة أكتوبر 2024	دورة أبريل 2025	الفترة الفاصلة بين الدورتين	السنة التشريعية 2024 - 2025
عدد النصوص المصوت عليها	--	01	--	01
عدد الاجتماعات	04	02	01	07
المدة الزمنية للاجتماعات	21 ساعة و55 دقيقة	6 ساعات و30 دقيقة	ساعتان	30 ساعة و25 دقيقة

2- لائحة النصوص المصوت عليها

دورة أبريل 2024
- مشروع قانون رقم 14.25 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية.

3 – تصنيف النصوص المصوت عليها

		دورة أبريل 2025
توزيع النصوص حسب مصدر الإحالة على المجلس	الحكومة	01
توزيع النصوص حسب مآل التصويت	الإجماع	01
	الأغلبية	–
توزيع النصوص حسب التعديل	المعدّلة	01
	غير المعدّلة	–
توزيع النصوص حسب طبيعتها	مشاريع القوانين العادية	01

4- اجتماعات اللجنة بحسب تسلسلها الكرونولوجي

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع	المدة الزمنية
دورة أكتوبر 2024			
01	27 نونبر 2024	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الداخلية برسم السنة المالية 2025.	4 ساعات و40 دقيقة
02	26 نونبر 2024	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة التجهيز والماء برسم السنة المالية 2025.	7 ساعات

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع	المدة الزمنية
03	25 نونبر2024	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة اعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة برسم السنة المالية 2025.	4 ساعات و20 دقيقة
04	28 نونبر2024	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة النقل واللوجستيك برسم السنة المالية 2025.	5 ساعات و40 دقيقة
دورة أبريل 2025			
05	21 أبريل 2025	دراسة مشروع قانون رقم 14.25 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية.	4 ساعات و30 دقيقة
06	28 أبريل 2025		ساعتان
الفترة الفاصلة بين الدورتين			
07	01 شتنبر 2025	استقبال رئيس اللجنة الخاصة بمجلس الشيوخ الكيني والوفد المرافق له	ساعتان

5 - حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية

أعضاء الحكومة	عدد الحضور لاجتماعات اللجنة
السيد وزير الداخلية	03
السيد وزير التجهيز والماء	01
السيد كاتب الدولة لدى وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة المكلف بالإسكان	01
السيد وزير النقل واللوجستيك	01

6 - مقترحات القوانين قيد الدرس أمام اللجنة

1. مقترح قانون يقضي بتغيير المرسوم بقانون رقم 2.20.292 صادر في 28 من رجب 1441 (23 مارس 2020) يتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها، المصادق عليه بموجب القانون رقم 23.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.60 صادر في 5 شوال 1441 (28 ماي 2020). (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 13 يناير 2022)؛

2. مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 7.18 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت. (تقدم به السيد المستشار مولاي عبد الرحمان ابليلا وباقي السيدات والسادة المستشارين أعضاء فريق التجمع الوطني الأحرار. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 02 فبراير 2022)؛

3. مقترح قانون بتغيير وتتميم المادة 11 من القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات. (تقدم به السيد المستشار محمد بودس وباقي السيدات والسادة المستشارين أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 02 فبراير 2022)؛

4. مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم الفصل 24 من الظهير الشريف الصادر بتاريخ 9 من رمضان 1331 (12 أغسطس 1913) المتعلق بالتحفيظ العقاري. (تقدم به السادة المستشارون أعضاء الفريق الاشتراكي-المعارضة الاتحادية. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 يونيو 2022)؛

5. مقترح قانون يرمي إلى تعديل المادة 02 من القانون رقم 39.08 كما تم تتميمه بموجب القانون رقم 22.13 المتعلق بمدونة الحقوق العينية. (تقدم به أعضاء الفريق الاشتراكي-المعارضة الاتحادية، أحيل إلى اللجنة بتاريخ فاتح يوليوز 2022)؛

6. مقترح قانون يتعلق بالبناء الخفيف الإيكولوجي البديل. (تقدم به أعضاء فريق

التجمع الوطني للأحرار، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 غشت 2022)؛

7. مقترح قانون يقضي بتعديل المادة 4 من القانون رقم 57.11 المتعلق باللوائح الانتخابية العامة وعمليات الاستفتاء واستعمال وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية خلال الحملات الانتخابية والاستفتائية كما تم تغييره وتتميمه. (تقدم به أعضاء الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 فبراير 2023)؛

8. مقترح قانون يقضي بتعديل المادة 41 من القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات، كما تم تغييره وتتميمه. (تقدم به أعضاء الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 فبراير 2023)؛

9. مقترح قانون لتعديل الفصول 20، 29، 30، 48، 86 و87 من القانون رقم 14-07 المتعلق بالتحفيظ العقاري كما تم تغييره وتتميمه. (تقدم به أعضاء الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 فبراير 2023) ؛

10. مقترح قانون يقضي بتعديل مقتضيات الفصول 1، 3، 12، 13، 16، 20 من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.76.258 بتاريخ 24 شوال 1397 (8 أكتوبر1977) المتعلق بتعهد البنايات وبتخصيص مساكن للبوابين في البنايات المعدة للسكنى. (تقدم به أعضاء الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 فبراير 2023)؛

11. مقترح قانون يقضي بإحداث المؤسسة المغربية لتخزين وتوزيع الأغذية. (تقدم به أعضاء الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 فبراير 2023)؛

12. مقترح قانون يتعلق بتتميم المواد 169، 170، 172، و173 من القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق كما تم تغييره وتتميمه. (تقدم به أعضاء الفريق الحركي. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 فبراير 2023)؛

13. مقترح قانون يقضي بتتميم المادة 62 من القانون رقم 25.90 المتعلق بالتجزئات

العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات كما تم تعديله. (تقدم به أعضاء الفريق الحركي، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 14 يونيو 2023).

14. مقترح قانون يقضي بتغيير المادتين 41 و66 من القانون رقم 9.97 بمثابة مدونة الانتخابات. (أحيل من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 25 يوليوز 2025).

15. مقترح قانون تنظيمي يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات. (أحيل من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 25 يوليوز 2025).

16. مقترح قانون تنظيمي يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 112.14 يتعلق بالعمالات والأقاليم. (أحيل من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 25 يوليوز 2025).

17. مقترح قانون تنظيمي يقضي بتغيير المواد 44 و77 و107 من القانون التنظيمي رقم 111.14 يتعلق بالجهات. (أحيل من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 25 يوليوز 2025).

18. مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم المادة 189 من القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق. (أحيل من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 23 يوليوز 2025).

19. مقترح قانون يقضي بتتميم المادة 40 من القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق. (أحيل من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 23 يوليوز 2025).

20. مقترح قانون يقضي بتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق. (أحيل من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 23 يوليوز 2025).

21. مقترح قانون يرمي إلى تتميم المادة 6 من القانون رقم 103.14 المتعلق بإحداث

الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية. (أحيل من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 23 يوليوز 2025).

22. مقترح قانون يقضي بتتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق. (أحيل من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 23 يوليوز 2025).

23. مقترح قانون يقضي بتتميم المواد 191، 194، و195 من القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق. (أحيل من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 23 يوليوز 2025).

24. مقترح قانون يقضي بتتميم المادة 92 من القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق. (أحيل من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 23 يوليوز 2025).

25. مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.63.260 بشأن النقل بواسطة السيارات عبر الطرق. (أحيل من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 23 يوليوز 2025).

26. مقترح قانون يرمي إلى تغيير وتتميم المادتين 306 و313 من القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق. (أحيل من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 23 يوليوز 2025).

7 – ملخصات حول أهداف النصوص الموافق عليها من لدن اللجنة:

مشروع قانون رقم 14.25 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات الترابية:

يرمي مشروع القانون رقم 25.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية إلى إرساء إصلاح جبائي يحقق العدالة الجبائية بين الملزمين ويساهم في تطوير الموارد الذاتية للجماعات الترابية ببلادنا.

8 – السيدات والسادة أعضاء لجنة الداخلية والجماعات الترابية والبنيات الأساسية خلال السنة التشريعية 2024-2025

المهمة	الإسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
رئيس اللجنة	السيد مولاي عبد الرحمان ابليلا	فريق التجمع الوطني للأحرار
الخليفة الأول	السيد خليد البرنيشي	فريق الأصالة والمعاصرة
الخليفة الثاني	السيد محمد صبحي	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
الخليفة الثالث	السيد نور الدين سليك	فريق الاتحاد المغربي للشغل
الخليفة الرابع	السيد محمد باحنيني	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب
الخليفة الخامس	السيد سيدي الطيب الموساوي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب
الأمين	السيد المختار صواب	الفريق الاشتراكي – للمعارضة الاتحادية
مساعد الأمين	السيد جمال الوردي	فريق التجمع الوطني للأحرار
المقرر	السيد المهدي عثمون	الفريق الحركي
مساعد المقرر	السيد محمود عرشان	مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي

السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة	الفريق أو المجموعة البرلمانية
السيد المصطفى العلوي الاسماعيلي	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد المداني أملوك	
السيد محمد بودس	
السيد كمال صبري	
السيد عبد الكريم الهمس	فريق الأصالة والمعاصرة
السيد عبد الرحمان وافا	
السيد محمد مكنيف	
السيد محمد بولعيش	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
السيد طارق الويداني	
السيد عبد الله اشن	الفريق الحركي
السيدة فتيحة خورتال	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب
السيد عبد الإله حيضر	الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية
السيد عبد الكريم مهدي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب

لجنة الخارجية
والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج

1 - الحصيلة العامة لأشغال عمل لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج خلال السنة التشريعية 2024-2025

	السنة التشريعية 2025-2024
عدد النصوص المصوت عليها	25
عدد الاجتماعات	08
المدة الزمنية للاجتماعات	14 ساعة و35 دقيقة

2 - لائحة النصوص المصوت عليها:

دورة أكتوبر 2024:

1. مشروع قانون رقم 17.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الخدمات الجوية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة مملكة كمبوديا، الموقع بالرباط في 27 مارس 2023.

2. مشروع قانون رقم 19.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية والمعهد الإفريقي للتنمية بشأن إحداث مقر دائم للمعهد الإفريقي للتنمية بالداخلة (المغرب)، الموقع بالرباط في 16 يناير 2023.

3. مشروع قانون رقم 22.23 يوافق بموجبه على بروتوكول تعديل المادة 50 (أ) من اتفاقية الطيران المدني الدولي وعلى بروتوكول تعديل المادة 56 من الاتفاقية المذكورة، الموقعين بمونتريال في 6 أكتوبر 2016.

4. مشروع قانون رقم 28.23 يوافق بموجبه على اتفاق تسليم المجرمين بين المملكة المغربية وجمهورية سيراليون، الموقع بالداخلة في 28 أبريل 2023.

5. مشروع قانون رقم 29.23 يوافق بموجبه على اتفاقية التعاون القضائي في المادة المدنية والتجارية والإدارية بين المملكة المغربية وجمهورية سيراليون، الموقعة بالداخلة

في 28 أبريل 2023.

6. مشروع قانون رقم 30.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن المساعدة القضائية المتبادلة في الميدان الجنائي بين المملكة المغربية وجمهورية سيراليون، الموقع بالداخلة في 28 أبريل 2023.

7. مشروع قانون رقم 31.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بين المملكة المغربية وجمهورية سيراليون من أجل تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل، الموقع بالداخلة في 28 أبريل 2023.

8. مشروع قانون رقم 32.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الرأس الأخضر من أجل تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل، الموقع بالرباط في 9 ماي 2023.

9. مشروع قانون رقم 33.23 يوافق بموجبه على الاتفاقية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الرأس الأخضر لتفادي الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل، الموقعة بالرباط في 9 ماي 2023.

10. مشروع قانون رقم 37.23 يوافق بموجبه على الاتفاق حول المساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجمركي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة بوركينا فاسو، الموقع بالداخلة في 9 يونيو 2023.

11. مشروع قانون رقم 38.23 يوافق بموجبه على الاتفاقية بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم بين حكومة المملكة المغربية وحكومة بوركينا فاسو، الموقعة بالداخلة في 9 يونيو 2023.

12. مشروع قانون رقم 39.23 يوافق بموجبه على اتفاقية التعاون في مجال النقل البحري والموانئ بين حكومة المملكة المغربية وحكومة سلطنة عمان، الموقعة بالرباط في 4 يوليو 2023.

13. مشروع قانون رقم 40.23 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في مجال الوقاية المدنية بين المملكة المغربية والجمهورية البرتغالية، الموقع بلشبونة في 12 ماي 2023.

14. مشروع قانون رقم 45.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن النقل الدولي عبر

الطرق للمسافرين والبضائع بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غينيا، الموقع بالداخلة في 10 يوليو 2023.

15. مشروع قانون رقم 49.23 يوافق بموجبه على بروتوكول تعديل الاتفاقية بشأن الجرائم وبعض الأفعال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات، المعتمد بمونتريال في 4 أبريل 2014.

16. مشروع قانون رقم 06.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن النقل الدولي عبر الطرق للمسافرين والبضائع بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غامبيا، الموقع بالداخلة في 25 يناير 2024.

17. مشروع قانون رقم 07.24 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في مجال الصيد البحري بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غامبيا، الموقع بالداخلة في 25 يناير 2024.

18. مشروع قانون رقم 08.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غامبيا بشأن المساعدة المتبادلة بين إدارتيهما الجمركيتين، الموقع بالداخلة في 25 يناير 2024.

19. مشروع قانون رقم 10.24 يوافق بموجبه على الاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، المعتمد بنيويورك في 19 يونيو2023 والموقع من طرف المملكة المغربية في 21 سبتمبر 2023.

20. مشروع قانون رقم 16.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية والوكالة الجامعية للفرنكوفونية المتعلق بتسهيلات وامتيازات المديرية الجهوية لشمال إفريقيا والمكتب الوطني للوكالة الجامعية للفرنكوفونية بالمغرب، الموقع بالرباط في 7 سبتمبر 2022.

21. مشروع قانون رقم 18.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن التعاون العسكري والتقني بين حكومة المملكة المغربية وحكومة رومانيا، الموقع بالرباط في 27 فبراير 2024.

22. مشروع قانون رقم 19.24 يوافق بموجبه على اتفاقية تسليم المجرمين بين المملكة المغربية ومملكة الأراضي المنخفضة، الموقعة بالرباط في 18 ديسمبر 2023.

23. مشروع قانون رقم 25.24 يوافق بموجبه على الاتفاق على شكل تبادل مذكرات بين المملكة المغربية والمملكة الإسبانية المعدل للاتفاق على شكل تبادل مذكرات المبرم في 8 مارس 2004 بشأن الاعتراف المتبادل برخص السياقة الوطنية وتبادلها، الموقع بمدريد في 29 فبراير و6 مارس 2024.

24. مشروع قانون رقم 26.24 يوافق بموجبه على ميثاق تأسيس منظمة التعاون الرقمي، المعتمد في نوفمبر 2020 والموقع من طرف المملكة المغربية في 17 مارس 2022.

25. مشروع قانون رقم 38.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الاعتراف المتبادل برخص السياقة لأغراض الاستبدال بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الإيطالية، الموقع بروما في 27 مارس 2024.

3 - تصنيف النصوص المصوت عليها من طرف اللجنة

توزيع النصوص حسب مصدر الإحالة على المجلس	الحكومة	--
	مجلس النواب	25
توزيع النصوص حسب مآل التصويت	الإجماع	25
	الأغلبية	-----
توزيع النصوص حسب طبيعتها	مشاريع القوانين العادية	25
	مقترحات القوانين	----

4 - اجتماعات اللجنة بحسب ترتيبها الكرونولوجي

الرقم	تاريخ الاجتماع	موضوع الاجتماع	المدة الزمنية
	دورة أكتوبر 2024		
01	الجمعة 05 نونبر 2024	انتخاب مكتب اللجنة.	15 دقيقة
02	الأربعاء 27 نونبر 2024	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية برسم السنة المالية 2025.	ساعتان و30 دقيقة
03	الخميس 28 نونبر 2024	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بإدارة الدفاع الوطني برسم السنة المالية 2025.	ساعتان و45 دقيقة
04	الجمعة 29 نونبر 2024	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج. برسم السنة المالية 2025.	4 ساعات و20 دقيقة
05	الثلاثاء 03 دجنبر 2024	دراسة مشروع الميزانية الفرعية للمندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير برسم السنة المالية 2025.	ساعتان و30 دقيقة
06	الخميس 05 دجنبر 2024	التصويت على مشاريع الميزانيات الفرعية المندرجة ضمن اختصاص اللجنة.	15 دقيقة
07	الاثنين 10 فبراير 2025	الدراسة والتصويت على مشاريع قوانين تهم 25 اتفاقية دولية.	ساعة واحدة
08	الأربعاء 12 فبراير 2025	لقاء السيدة رئيسة اللجنة بوفد برلماني من جمهورية غامبيا.	ساعة واحدة

5- حصيلة حضور السادة أعضاء الحكومة لاجتماعات لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج

دورة أكتوبر 2024	
أعضاء الحكومة	عدد مرات الحضور لاجتماعات اللجنة
السيد وزير الأوقاف والشؤون الاسلامية	01
السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإدارة الدفاع الوطني	02
السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان.	01
السيد وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج	02

6- مشاريع ومقترحات القوانين قيد الدرس باللجنة

مقترحات القوانين قيد الدرس
لا يوجد
مشاريع القوانين قيد الدرس
لا يوجد

7 – ملخصات حول أهداف النصوص الموافق عليها من لدن اللجنة:

مشروع قانون

رقم 22.23 يوافق بموجبه على بروتوكول تعديل المادة 50 (أ) من اتفاقية الطيران المدني الدولي وعلى بروتوكول تعديل المادة 56 من الاتفاقية المذكورة، الموقعين بمونتريال في 6 أكتوبر 2016

يهدف إلى توسيع نطاق العضوية في لجنة الملاحة الجوية لضمان اعتماد اللجنة على الخبرات والمهارات التشغيلية المتنوعة والمعرفة من الدول المتعاقدة.

مشروع قانون

رقم 17.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الخدمات الجوية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة مملكة كمبوديا، الموقع بالرباط في 27 مارس 2023

تأتي هذه الاتفاقية في إطار رغبة البلدين، تعزيز نظام طيران دولي قائم على المنافسة بين مؤسسات النقل الجوي ورغبتهما في المساهمة في تطور الخدمات الجوية الدولية، من خلال وضع شبكات نقل جوي قادرة على تقديم خدمات جوية تستجيب لاحتياجات المسافرين والشاحنين.

مشروع قانون

رقم 19.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية والمعهد الإفريقي للتنمية بشأن إحداث مقر دائم للمعهد الإفريقي للتنمية بالداخلة (المغرب)، الموقع بالرباط في 16 يناير 2023

يشكل هذا الاتفاق آلية قانونية تسمح للطرفين بتعزيز روابط التعاون التقني التي تجمعهما والتي ستمتد إلى مجالات البحث والتكوين الأكاديمي طويل وقصير الأمد الذي يتم الحصول بموجبه على شواهد الإجازة، والماستر، والدكتوراه والتكوين المهني، وتقديم المشورة والخدمات الاستشارية وتنفيذ مشاريع مفيدة بغرض التطوير الاجتماعي والاقتصادي للمغرب والدول الإفريقية.

مشروع قانون

رقم 28.23 يوافق بموجبه على اتفاق تسليم المجرمين بين المملكة المغربية وجمهورية سيراليون، الموقع بالداخلة في 28 أبريل 2023

يهدف هذا الاتفاق إلى إقامة تعاون فعال بين البلدين في مجال مكافحة الجريمة،

حيث يتعهد الطرفان بموجبه بتسليم بعضهما البعض بناء على طلب، وطبقا لمقتضيات هذا الاتفاق ولقوانينهما الداخلية أي شخص مطلوب من طرف الدولة الطالبة قصد متابعته أو إصدار حكم في حقه أو تنفيذه لحكم من أجل فعل موجب للتسليم.

مشروع قانون

رقم 29.23 يوافق بموجبه على اتفاقية التعاون القضائي في المادة المدنية والتجارية والإدارية بين المملكة المغربية وجمهورية سيراليون، الموقعة بالداخلة في 28 أبريل 2023

تهدف هذه الاتفاقية إلى إقرار نظام الاعتراف وتنفيذ المقررات القضائية بما من شأنه تعزيز الثقة المتبادلة بين المؤسسات القضائية للبلدين.

يحق بمقتضى هذه الاتفاقية لرعايا كل دولة المتواجدين على تراب الدولة الأخرى اللجوء بحرية وسهولة إلى المحاكم الإدارية والقضائية من أجل تتبع حقوقهم والدفاع عنها.

مشروع قانون

رقم 30.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن المساعدة القضائية المتبادلة في الميدان الجنائي بين المملكة المغربية وجمهورية سيراليون، الموقع بالداخلة في 28 أبريل 2023

يهدف هذا الاتفاق إلى إقرار نظام لتعزيز الأسس القانونية الكفيلة بتوفير المساعدة القضائية المتبادلة في الميدان الجنائي، مع تحديد قواعد طلب هذه المساعدة وحالات رفض منحها.

مشروع قانون

رقم 31.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بين المملكة المغربية وجمهورية سيراليون من أجل تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل، الموقع بالداخلة في 28 أبريل 2023

يروم هذا الاتفاق تشجيع الاستثمار المساهم في التنمية المستدامة في الطرف المضيف، وتعزيز نقل التكنولوجيا وخلق فرص الشغل وتعزيز التواصل بين القطاع لكلا البلدين.

ولأجل ذلك، يتعهد كل طرف وفقا لقوانينه وأنظمته المعمول بها تشجيع وخلق ظروف مواتية لمستثمري أحد الطرفين من أجل إنجاز الاستثمارات فوق تراب الطرف الآخر.

مشروع قانون

رقم 32.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الرأس الأخضر من أجل تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل، الموقع بالرباط في 9 ماي 2023

تهدف هذه الاتفاقية إلى تشجيع وحماية الاستثمارات، رغبة من البلدين في تعزيز علاقتهما الاقتصادية والاستثمارية، وفقا لأهداف التنمية المستدامة بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

مشروع قانون

رقم 33.23 يوافق بموجبه على الاتفاقية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الرأس الأخضر لتفادي الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل، الموقعة بالرباط في 9 ماي 2023

يهدف هذا الاتفاق إلى تفادي الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل، رغبة من البلدين قي تنمية وتعزيز علاقاتهما وتوطيد تعاونهما في ميدان الضرائب.

مشروع قانون

رقم 37.23 يوافق بموجبه على الاتفاق حول المساعدة الإدارية المتبادلة في المجال الجمركي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة بوركينا فاسو، الموقع بالداخلة في 9 يونيو 2023

يهدف الاتفاق إلى إقامة تعاون فعال بين إدارة الجمارك بين حكومة المملكة المغربية وحكومة بوركينا فاسو، حيث يتبادل الطرفان المساعدة الإدارية في المجال الجمركي، وفق الشروط المحددة في الاتفاق من أجل التطبيق الملائم للتشريع الجمركي والوقاية من المخالفات الجمركية والبحث عنها وزجرها وكذا ضمان أمن سلسلة تزويد التجارة الدولية.

مشروع قانون

رقم 38.23 يوافق بموجبه على الاتفاقية بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم بين حكومة المملكة المغربية وحكومة بوركينا فاسو، الموقعة بالداخلة في 9 يونيو 2023

تهدف الاتفاقية إلى إقامة تعاون متبادل، على أوسع نطاق ممكن، في مجال نقل الأشخاص المحكوم عليهم بين حكومة المملكة المغربية وحكومة بوركينا فاسو، حيث يخول للشخص المحكوم عليه فوق تراب أحد الطرفين أن يعبر، بمقتضى هذه الاتفاقية، عن رغبته في أن ينقل سواء لدولة الإدانة أو دولة التنفيذ وتخضع عملية نقل الأشخاص المحكوم عليهم لمجموعة من الشروط.

مشروع قانون

رقم 39.23 يوافق بموجبه على اتفاقية التعاون في مجال النقل البحري والموانئ بين حكومة المملكة المغربية وحكومة سلطنة عمان، الموقعة بالرباط في 4 يوليو 2023

تهدف هذه الاتفاقية إلى تشجيع الشركات الملاحية وتنظيم عمليات النقل البحري، فضلا عن تسهيل تبادل الخبرات في مجالات التقنية الحديثة.

كما تهدف إلى تعزيز التعاون بين البلدين في الأعمال المرتبطة بالموانئ بما في ذلك صيانة السفن، بالإضافة إلى سلامة وأمن الموانئ وحماية البيئة ضمن نطاق الميناء.

مشروع قانون

رقم 40.23 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في مجال الوقاية المدنية بين المملكة المغربية والجمهورية البرتغالية، الموقع بلشبونة في 12 ماي 2023

يسعى هذا الاتفاق إلى حماية الأشخاص والممتلكات من الحوادث والكوارث الطبيعية أو التكنولوجية، ويشمل كذلك نوعية المساعدة المتاحة في هذه الحالات على وجه التبادل، والتي قد تكون على شكل تدخل فرق الإغاثة أو أشخاص يتم إرسالهم لتقديم المساعدة عبر إرسال مواد الإغاثة أو أي شكل آخر ملائم، على أن يتم الاتفاق بين السلطات المختصة على نوعية وحجم المساعدة عند تقديم الطلب بشأنها.

كما يتم نقل فرق الإغاثة أو الأشخاص المرسلين لتقديم المساعدة وكذلك العتاد ومواد الإغاثة برا، جوا أو بحرا، ويلتزم الطرفان بتبسيط إجراءات عبور الحدود لما هو ضروري.

مشروع قانون

رقم 45.23 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن النقل الدولي عبر الطرق للمسافرين والبضائع بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غينيا، الموقع بالداخلة في 10 يوليو 2023

يهدف هذا الاتفاق إلى توطيد وتعزيز وتقوية علاقات التعاون في مجال النقل الطرقي، بما يسهم في تشجيع المبادلات التجارية بين البلدين الموقعين.

مشروع قانون

رقم 06.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن النقل الدولي عبر الطرق للمسافرين والبضائع بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غامبيا، الموقع بالداخلة في 25 يناير 2024

يهدف هذا الاتفاق إلى توطيد وتعزيز وتقوية علاقات التعاون في مجال النقل الطرقي، بما يسهم في تشجيع المبادلات التجارية بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غامبيا.

مشروع قانون

رقم 07.24 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في مجال الصيد البحري بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غامبيا، الموقع بالداخلة في 25 يناير 2024

يروم هذا الاتفاق إلى وضع أسس ومبادئ التعاون بين البلدين في مجالات التكوين البحري والبحث التقني والعلمي في ميدان الصيد البحري، وكذا صناعة وتحويل منتجات الصيد بين المملكة المغربية وحكومة جمهورية غامبيا، حيث يعمل الطرفان على وضع برامج تكوينية مشتركة لموظفيهما، ولا سيما تنظيم دورات تدريبية في مجالي الصيد وتربية الأحياء المائية وتبادل المعطيات الخاصة والمعلومات المفيدة في ميادين التكوين في مجال الصيد البحري، وكذا المشاركة في ندوات ودورات مختصة وورشات العمل التكوينية المنظمة من قبل أحد الطرفين.

مشروع قانون

رقم 08.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية غامبيا بشأن المساعدة المتبادلة بين إدارتيهما الجمركيتين، الموقع بالداخلة في 25 يناير 2024

تهدف هذه الاتفاقية إلى تعزيز التعاون بين البلدين في مجال مكافحة المخالفات الجمركية، من خلال تبادل الإدارتين الجمركيتين بالبلدين للمساعدة الإدارية بينهما، وفقا للشروط المحددة في الاتفاق بهدف تطبيق التشريعات الجمركية والوقاية من المخالفات الجمركية والبحث عنها وزجرها.

مشروع قانون

رقم 10.24 يوافق بموجبه على الاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، المعتمد بنيويورك في 19 يونيو2023 والموقع من طرف المملكة المغربية في 21 سبتمبر 2023

يروم هذا الاتفاق حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، من خلال التنفيذ الفعال للأحكام ذات الصلة من الاتفاقية وكذا تعزيز وتوطيد التعاون والتنسيق الدوليين.

مشروع قانون

رقم 16.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بين حكومة المملكة المغربية والوكالة الجامعية للفرنكوفونية المتعلق بتسهيلات وامتيازات المديرية الجهوية لشمال إفريقيا والمكتب الوطني للوكالة الجامعية للفرنكوفونية بالمغرب، الموقع بالرباط في 7 سبتمبر 2022

يندرج هذا الاتفاق مع الوكالة الجامعية للفرنكوفونية في إطار التعاون المشترك والبناء بين الطرفين، واعترافا بدور المغرب كرائد أساسي في إشعاع الفرنكوفونية الجامعية والعلمية بالمنطقة.

مشروع قانون

رقم 38.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الاعتراف المتبادل برخص السياقة لأغراض الاستبدال بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الإيطالية، الموقع بروما في 27 مارس 2024

يهدف هذا الاتفاق إلى تسهيل السير الطرقي فوق تراب البلدين، طبقا لتشريعاتهما الوطنية برخص السياقة الوطنية سارية الصلاحية وغير المؤقتة، الصادرة عن الطرف الآخر، والتي تتضمن جميع المعلومات التي تمكن من تحديد هوية السائق، شريطة استيفاء حامل السياقة شرط السن المحدد قانونا لدى كل طرف للحصول على الصنف موضوع التبديل.

كما يؤكد الاتفاق بالنسبة للمواطنين الذين يصلون لغرض الإقامة، على ضرورة استبدال رخص السياقة الوطنية برخص سياقة مطابقة لها لدى الدول الأخرى، دون الحاجة إلى إجراء اختبار نظري أو تطبيقي، إلا في حالات خاصة.

مشروع قانون

رقم 26.24 يوافق بموجبه على ميثاق تأسيس منظمة التعاون الرقمي، المعتمد في نوفمبر 2020 والموقع من طرف المملكة المغربية في 17 مارس 2022

يندرج ميثاق تأسيس منظمة التعاون الرقمي في إطار انضمام بلادنا إلى «منظمة التعاون الرقمي»، كعضو مؤسس، في إطار طموح المغرب في الإسهام في تعزيز التعاون الرقمي بين الدول الأعضاء وتعزيز القدرات في مجال الابتكار التقني، ويأتي ذلك عقب

الدعوة التي تلقاها المغرب من المملكة العربية السعودية باعتبارها البلد الوديع لميثاق المنظمة.

مشروع قانون

رقم 25.24 يوافق بموجبه على الاتفاق على شكل تبادل مذكرات بين المملكة المغربية والمملكة الإسبانية المعدل للاتفاق على شكل تبادل مذكرات المبرم في 8 مارس 2004 بشأن الاعتراف المتبادل برخص السياقة الوطنية وتبادلها، الموقع بمدريد في 29 فبراير و6 مارس 2024

يهدف هذا الاتفاق إلى إعفاء السائقين المغاربة الذين يرغبون في استبدال رخص سياقتهم بمثيلاتها الإسبانية من إلزامية إجراء الامتحان النظري الخاص، وذلك عبر اعتماد صياغة جديدة في الاتفاق المحين.

مشروع قانون

رقم 19.24 يوافق بموجبه على اتفاقية تسليم المجرمين بين المملكة المغربية ومملكة الأراضي المنخفضة، الموقعة بالرباط في 18 ديسمبر 2023

تهدف هذه الاتفاقية إلى تعزيز أوجه التعاون مع مملكة الأراضي المنخفضة في الميدان الجنائي وتحسين فعالية مكافحة الجريمة العابرة للحدود وتسهيل تسليم المجرمين.

ويتعهد الطرفان بتبادل تسليم الأشخاص المتواجدين بإقليم إحدى الدولتين المتابعين أو المبحوث عنهم من طرف السلطات القضائية من الدول الأخرى، كما يحدد هذا الاتفاق الحالات التي يمكن فيها رفض طلب التسليم.

مشروع قانون

رقم 18.24 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن التعاون العسكري والتقني بين حكومة المملكة المغربية وحكومة رومانيا، الموقع بالرباط في 27 فبراير 2024

يأتي هذا الاتفاق في إطار إرادة البلدين المشتركة في تدعيم علاقات الصداقة التي تربطهما وتنمية التعاون بينهما في الميدان العسكري والتقني على أساس مبادئ المساواة في الحقوق والاحترام المتبادل والسيادة وحماية مصالحهما. ويهم التعاون العسكري والتقني بين البلدين الأنشطة والخدمات المتعلقة بميادين التجهيز والتكوين والدعم اللوجستيكي.

مشروع قانون

رقم 49.23 يوافق بموجبه على بروتوكول تعديل الاتفاقية بشأن الجرائم وبعض الأفعال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات،

المعتمد بمونتريال في 4 أبريل 2014

يهدف هذا البروتكول إلى ضمان سلامة الطائرات والأشخاص والممتلكات والحد من الخطر الذي يخل بحسن النظام والانضباط على متنها.

وقد عمل على توسيع صلاحية ممارسة الاختصاص القضائي على الأفعال غير المشروعة على متن الطائرات لتشمل فضلا عن دولة تسجيل الطائرة، دولة الهبوط، كما منح الدولة المتعاقدة صلاحية القيام بما يلزم من التدابير لإقامة اختصاصها القضائي على متن الطائرات، في حالات محددة.

8 - السيدات والسادة أعضاء لجنة الخارجية والدفاع الوطني والمغاربة المقيمين في الخارج خلال السنة التشريعية 2024-2025

المهمة	الإسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
رئيسة اللجنة	السيدة نائلة مية التازي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب
الخليفة الأول	السيد بنمبارك يحفظه	الفريق الحركي
الخليفة الثاني	السيد السالك الموساوي	الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية
الخليفة الثالث	السيد النعم ميارة	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب
الخليفة الرابع	السيد أحمد لخريف	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
الخليفة الخامس	السيد الحبيب بن الطالب	فريق الأصالة والمعاصرة
الأمين	السيد بوشعيب علوش	فريق الاتحاد المغربي للشغل
مساعد الأمين	السيد الهادي أوراغ	فريق التجمع الوطني للأحرار
المقررة	السيدة صفية بلفقيه	فريق الأصالة والمعاصرة
مساعد المقررة	السيد محمد زكرياء ابن كيران	فريق التجمع الوطني للأحرار

السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة	الفريق أو المجموعة البرلمانية
السيد بوجمعة أشن	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد مصطفى مشارك	فريق التجمع الوطني للأحرار
السيد حمة أهل بابا	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
السيد بوشعيب عمار	فريق الأصالة والمعاصرة
سيدي صلوح الجماني	الفريق الحركي

لجنة التعليم
والشؤون الثقافية والاجتماعية

1 - الحصيلة العامة
لأشغال عمل لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية خلال السنة التشريعية 2024-2025

	دورة أكتوبر 2024	الفترة الفاصلة بين دورة أكتوبر 2024 ودورة أبريل 2025	دورة أبريل 2025	الفترة الفاصلة بين دورة أبريل 2025 ودورة أكتوبر 2024	المجموع
عدد النصوص المصوت عليها	03	---	03		06
عدد الاجتماعات	19	01	04	02	26
المدة الزمنية للاجتماعات	94 ساعة و10 دقائق	45 دقيقة	8 ساعات و50 دقيقة	8 ساعات و30 دقيقة	112 ساعة و15 دقيقة

2 - لائحة النصوص المصوت عليها خلال السنة التشريعية 2024-2025

دورة أكتوبر 2024

1 - مشروع قانون رقم 18.23 يتعلق بالصناعة السينمائية وبإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي؛

2 - مشروع قانون تنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب؛

3 - مشروع قانون رقم 61.24 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.24.728 الصادر في 23 من ربيع الأول (27 سبتمبر 2024) بتتميم القانون رقم 17.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة.

دورة أبريل 2024:

1 - مشروع قانون رقم 33.22 يتعلق بحماية التراث؛

2 - مشروع قانون رقم 54.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وبسن أحكام خاصة؛

3 - مشروع قانون رقم 35.25 المتعلق بإحداث «مؤسسة المغرب 2030».

3 - تصنيف النصوص المصوت عليها

		دورة أكتوبر 2024	دورة أبريل 2025
توزيع النصوص حسب مصدر الإحالة على المجلس	الحكومة	----------	1. مشروع قانون رقم 54.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وبسن أحكام خاصة.
	مجلس النواب	1. مشروع قانون رقم 18.23 يتعلق بالصناعة السينمائية وبإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي. 2. مشروع قانون تنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب. 3. مشروع قانون رقم 61.24 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.24.728 الصادر في 23 من ربيع الأول (27 سبتمبر 2024) بتتميم القانون رقم 17.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة.	1. مشروع قانون رقم 33.22 يتعلق بحماية التراث 2. مشروع قانون رقم 35.25 المتعلق بإحداث «مؤسسة المغرب 2030».
توزيع النصوص حسب مآل التصويت	الإجماع	1. مشروع قانون رقم 61.24 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.24.728 الصادر في 23 من ربيع الأول (27 سبتمبر 2024) بتتميم القانون رقم 04.17 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة.	1. مشروع قانون رقم 33.22 يتعلق بحماية التراث. 2. مشروع قانون رقم 35.25 المتعلق بإحداث «مؤسسة المغرب 2030».
	الأغلبية	1. مشروع قانون رقم 18.23 يتعلق بالصناعة السينمائية وبإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي. 2. مشروع قانون تنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب.	1. مشروع قانون رقم 54.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وبسن أحكام خاصة.

		دورة أكتوبر 2024	دورة أبريل 2025
توزيع النصوص حسب التعديل	المعدلة	1. مشروع قانون رقم 23.18 يتعلق بالصناعة السينمائية وبإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي. 2. مشروع قانون تنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب.	1. مشروع قانون رقم 54.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وبسن أحكام خاصة.
	غير المعدلة	1. مشروع قانون رقم 61.24 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.24.728 الصادر في 23 من ربيع الأول (27 سبتمبر 2024) بتتميم القانون رقم 04.17 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة.	1. مشروع قانون رقم 33.22 يتعلق بحماية التراث. 2. مشروع قانون رقم 35.25 المتعلق بإحداث «مؤسسة المغرب 2030».

4 - الإسهام التشريعي من خلال التعديلات المقدمة

مشروع القانون	مجموع التعديلات المقترحة	عدد التعديلات المسحوبة	عدد التعديلات المقبولة	عدد التعديلات المتشبث بها
مشروع قانون رقم 18.23 يتعلق بالصناعة السينمائية وبإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي.	84	62	15	07
مشروع قانون تنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب.	247	77	23	147
مشروع قانون رقم 33.22 يتعلق بحماية التراث.	104	104	--	--
مشروع قانون رقم 54.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وبسن أحكام خاصة.	76	63	05	08

5 - اجتماعات اللجنة بحسب ترتيبها الكرونولوجي

الرقم	موضوع الاجتماع	تاريخ انعقاد الاجتماع	المدة الزمنية التي استغرقتها الاجتماعات
دورة أكتوبر 2024			
1	تقديم مشروع قانون رقم 18.23 يتعلق بالصناعة السينمائية وبإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي	الخميس 7 نونبر 2024	ساعة واحدة
2	المناقشة العامة والمناقشة التفصيلية لمشروع قانون رقم 18.23 يتعلق بالصناعة السينمائية وبإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي.	الخميس 14 نونبر 2024	4 ساعات و15 دقيقة
3	البت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون رقم 18.23 يتعلق بالصناعة السينمائية وبإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي.	الاثنين 25 نونبر 2024	ساعتين و20 دقيقة
4	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الشباب والثقافة والتواصل.	الاثنين 25 نونبر 2024	5 ساعات و40 دقيقة
5	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية.	الأربعاء 27 نونبر 2024	4 ساعات
6	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة.	الخميس 28 نونبر 2024	5 ساعات
7	تقديم مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات.	الجمعة 29 نونبر 2024	3 ساعات و40 دقيقة
8	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار.	الاثنين 2 دجنبر 2024	5 ساعات و10 دقائق
9	مواصلة دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة.	الثلاثاء 3 دجنبر 2024	4 ساعات و10 دقائق

الرقم	موضوع الاجتماع	تاريخ انعقاد الاجتماع	المدة الزمنية التي استغرقتها الاجتماعات
10	التصويت على مجموع مشاريع الميزانيات الفرعية التي تدخل ضمن اختصاصات اللجنة برسم السنة المالية 2025.	الخميس 5 دجنبر 2024	20 دقيقة
11	دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب.	الاثنين 6 يناير 2025	5 ساعات
12	تقديم مشروع قانون رقم 54.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وبسن أحكام خاصة.	الثلاثاء 7 يناير 2025	ساعة واحدة
13	تقديم مشروع قانون تنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب.	الخميس 9 يناير 2025	ساعة واحدة
14	المناقشة العامة لمشروع قانون تنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب.	الخميس 17 يناير 2025	8 ساعات
15	مواصلة المناقشة العامة والمناقشة التفصيلية لمشروع قانون رقم 54.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وبسن أحكام خاصة.	الاثنين 20 يناير 2025	3 ساعات
16	مواصلة المناقشة التفصيلية لمشروع قانون تنظيمي 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب.	الخميس 23 يناير 2025	16 ساعة
17	مواصلة المناقشة التفصيلية لمشروع قانون رقم 54.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وبسن أحكام خاصة.	الاثنين 27 يناير 2025	3 ساعات
18	البت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون تنظيمي 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب.	الجمعة 31 يناير 2025	15 ساعة و35 دقيقة

الرقم	موضوع الاجتماع	تاريخ انعقاد الاجتماع	المدة الزمنية التي استغرقتها الاجتماعات
19	دراسة مشروع قانون رقم 61.24 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.24.728 الصادر في 23 من ربيع الأول (27 سبتمبر 2024) بتتميم القانون رقم 17.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة.	الاثنين 10 فبراير 2025	ساعة واحدة
الفترة الفاصلة بين دورة أكتوبر 2024 ودورة أبريل 2025			
20	دراسة مشروع قانون رقم 33.22 يتعلق بحماية التراث.	الاثنين 7 أبريل 2025	45 دقيقة
دورة أبريل 2025			
21	الشروع في المناقشة العامة والمناقشة التفصيلية لمشروع قانون رقم 33.22 يتعلق بحماية التراث.	الاثنين 21 أبريل 2025	3 ساعات و35 دقيقة
22	البت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون رقم 33.22 يتعلق بحماية التراث.	الاثنين 23 يوليوز 2024	2 ساعات
23	البت في التعديلات والتصويت على مشروع قانون رقم 54.23 بتغييير وتتميم القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وبسن أحكام خاصة.	الاثنين 30 يونيو 2025	2 ساعات و45 دقيقة
24	دراسة مشروع قانون رقم 35.25 المتعلق بإحداث «مؤسسة المغرب 2030».	الثلاثاء 15 يوليوز 2025	30 دقيقة
الفترة الفاصلة بين دورة أبريل 2025 دورة أكتوبر 2025			
25	تقديم مشروع قانون رقم 026.25 يتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني للصحافة.	الاثنين 08 شتنبر 2025	ساعة واحدة و15 دقيقة
26	مناقشة وضعية قطاع الصحة ببلادنا.	الثلاثاء 07 أكتوبر 2025	7 ساعات و15 دقيقة

6 - حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية

أعضاء الحكومة	عدد الحضور لاجتماعات اللجنة
السيد وزير الشباب والثقافة والتواصل	08
السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية	07
السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة	01
السيد وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والشغل	06
السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار	01
السيدة وزيرة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة	01
الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية	01

7 - طلبات اللجنة الاستماع إلى أعضاء الحكومة خلال السنة التشريعية 2024-2025

موضوع الطلب	صاحب الطلب	تاريخ الطلب	تاريخ الإحالة
مناقشة موضع تطور انتشار داء الحصبة "بوحمرون" لا سيما بعد إعلان الوزارة تحوله إلى وباء تسبب في وفاة 120 شخصا وإصابة 25 ألف شخص منذ شتنبر الماضي.	الفريق الحركي، الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية، مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل، المستشار خالد السطي والمستشارة لبنى علوي	24 يناير 2025	أحيل إلى الحكومة بتاريخ 24 يناير 2025
مدارسة بعض الملفات والقضايا التي تهم مدارس الريادة، والتعليم الأولي، والاحتقان بالقطاع، والسير العادي للدراسة، ومناصب المسؤولية والامتحانات الإشهادية، وغيرها من القضايا التي تؤثر على السير العادي للدراسة.	الفريق الحركي ومجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل والمستشاران خالد السطي ولبنى علوي	21 ماي 2025	أحيل إلى الحكومة بتاريخ 26 ماي 2025
مستجدات الدخول المدرسي الحالي 2025 - 2026.	الفريق الحركي	15 شتنبر 2025	أحيل الطلبان إلى الحكومة بتاريخ 23 شتنبر 2025
	المستشاران خالد السطي ولبنى علوي	16 شتنبر 2025	
التدابير المتخذة ومستجدات الدخول الجامعي الحالي 2025-2026.	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	12 شتنبر 2025	أحيلت الطلبات إلى الحكومة بتاريخ 23 شتنبر 2025
	الفريق الحركي	15 شتنبر 2025	
	المستشاران خالد السطي ولبنى علوي	16 شتنبر 2025	

موضوع الطلب	صاحب الطلب	تاريخ الطلب	تاريخ الإحالة
وضعية المستشفيات العمومية والاحتقان الذي يعرفه القطاع والتدابير المتخذة لمعالجة إشكالية نفاذ مخزون الأدوية.	الفريق الحركي	15 شتنبر 2025	أحيل الطلبان إلى الحكومة بتاريخ 23 شتنبر 2025 **(تم عقد اجتماع اللجنة حول الموضوع يوم الثلاثاء** 07 **أكتوبر** 2025)
	المستشاران خالد السطي ولبنى علوي	16 شتنبر 2025	
وضعية القطاع الصحي ببلادنا	فريق التجمع الوطني للأحرار فريق الأصالة والمعاصرة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية الفريق الحركي فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب فريق الاتحاد المغربي للشغل مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي	30 شتنبر 2025	أحيلت الطلب إلى الحكومة بتاريخ 30 شتنبر 2025 **(تم عقد اجتماع اللجنة حول الموضوع يوم الثلاثاء** 07 **أكتوبر** 2025)

8 - مشاريع ومقترحات القوانين قيد الدرس باللجنة

مشاريع القوانين قيد الدرس

1. مشروع قانون رقم 25.14 يتعلق بمزاولة مهن محضري ومناولي المنتجات الصحية. (ورد على المجلس من مجلس النواب، وأحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 فبراير 2016)؛

2. مشروع قانون رقم 026.25 يتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني للصحافة. (ورد على المجلس من مجلس النواب، وأحيل إلى اللجنة في 23 يوليوز 2025).

مقترحات القوانين قيد الدرس

1. مقترح قانون يتمم الظهير الشريف رقم 1.63.071 الصادر في 25 من جمادى الآخرة 1383 (13 نونبر 1963) بشأن التعليم الأساسي. (ورد على المجلس من مجلس النواب. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 فبراير 2016)؛

2. مقترح قانون يتعلق بإحداث القناة البرلمانية. (ورد على المجلس من مجلس النواب. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 29 يوليوز 2019)؛

3. مقترح قانون يقضي بتتميم المادة 9 من الظهير الشريف رقم 1.03.194 صادر في 14 من رجب 1424 (11 سبتمبر2003) بتنفيذ القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل. (ورد من مجلس النواب. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 يناير 2020)؛

4. مقترح قانون بتغيير وتتميم أحكام الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.398 المتعلق بإحداث الجامعات وسن أحكام خاصة. (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 09 فبراير 2022)؛

5. مقترح قانون يتعلق بتغيير وتتميم القانون رقم 38.09 الخاص بالوكالة الوطنية لمحاربة الأمية. (تقدم به أعضاء الفريق الحركي بتاريخ 28 يناير 2022، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 11 فبراير 2022)؛

6. مقترح قانون بنسخ المادة 27 من الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 جمادى الثانية 1392 (27 يوليوز 1972) يتعلق بنظام الضمان الاجتماعي كما تم تغييره وتتميمه. (تقدم به السيد محمد بودس بمعية أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار. أحيل إلى اللجنة بتاريخ فاتح يونيو 2022)؛

7. مقترح قانون يقضي بتتميم المادة 19 من القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين. (تقدم به السادة أعضاء الفريق الاشتراكي-المعارضة الاتحادية. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 يونيو 2022)؛

8. مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 65.99 بمثابة مدونة الشغل. (تقدم به السادة أعضاء الفريق الاشتراكي- المعارضة الاتحادية. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 يونيو 2022)؛

9. مقترح قانون بتغيير وتتميم أحكام الظهير الشريف بمثابة قانون 1.75.398 يتعلق بإحداث الجامعات. (تقدم به أعضاء فريق الأصالة والمعاصرة. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 غشت 2022)؛

10. مقترح قانون تحدث بموجبه الوكالة الوطنية لإعادة الاعتبار للقصور والقصبات. (تقدم به أعضاء فريق الأصالة والمعاصرة. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 غشت 2022)؛

11. مقترح قانون يقضي بتعديل وتتميم المادة 20 من القانون رقم 60.17 يتعلق بتنظيم التكوين المستمر لفائدة أجراء القطاع الخاص وبعض فئات مستخدمي المؤسسات والمقاولات العمومية والأشخاص الآخرين غير الأجراء الذين يزاولون نشاطا خاصا. (تقدم به المستشار السيد محمد البكوري بمعية باقي أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، أحيل إلى اللجنة في 24 يناير 2023)؛

12. مقترح قانون يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي ومتقاعدي البرلمان. (ورد على المجلس من مجلس النواب. أحيل الى لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية في 24 يناير 2023)؛

13. مقترح قانون يتعلق بتنظيم النقل الصحي. (تقدم به أعضاء الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 16 فبراير 2023)؛

14. مقترح قانون يقضي بإحداث مجموعة القطب الاجتماعي. (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر. أحيل إلى اللجنة في 02 ماي 2023)؛

15. مقترح قانون يقضي بتتميم القانون رقم 65.00 يتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.296 الصادر في 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002)، كما تم تغييره وتتميمه. (تقدم به أعضاء السيدات والسادة أعضاء فريق الاتحاد المغربي للشغل. أحيل إلى اللجنة في 15 يونيو 2023)؛

16. مقترح قانون يقضي بنسخ بعض أحكام القانون رقم 19.12 بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين. (تقدم به السيدات والسادة أعضاء فريق الاتحاد المغربي للشغل. أحيل إلى اللجنة في 4 غشت 2023)؛

17. مقترح قانون يتعلق بتغيير المادة 17 من القانون رقم 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر. (تقدم به المستشار السيد خالد السطي. أحيل إلى اللجنة في 29 دجنبر 2023)؛

18. مقترح قانون يتعلق بتغيير المادة 66 من القانون رقم 88.13 المتعلق بالصحافة والنشر. (تقدم به المستشار السيد خالد السطي. أحيل إلى اللجنة في 29 دجنبر 2023)؛

19. مقترح قانون يقضي بتتميم وتغيير القانون رقم 18.12 المتعلق بالتعويض عن حوادث الشغل. (كما تم رفضه من طرف مجلس النواب. أحيل إلى اللجنة في 23 يونيو 2024)؛

20. مقترح قانون-إطار لسياسة الدولة الموجهة للأسرة والطفل. (تقدم به عضو فريق التجمع الوطني للأحرار المستشار السيد المصطفى الدحماني. أحيل إلى اللجنة في 08 أكتوبر 2024)؛

21. مقترح قانون يقضي بتغيير الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 (27 يوليوز 1972) يتعلق بنظام الضمان الاجتماعي؛ (ورد على المجلس من مجلس النواب. أحيل إلى اللجنة في 31 يناير 2025)؛

22. مقترح قانون بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي؛ (ورد على المجلس من مجلس النواب. أحيل إلى اللجنة في 31 يناير 2025).

23. مقترح قانون يتعلق بتغيير وتتميم المادة 19 من القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين. (ورد على المجلس من مجلس النواب. أحيل إلى اللجنة في 22 أبريل 2025).

24. مقترح قانون بتحديد سن الرشد الرقمي. (تقدم به السيد عبد الكريم الهمس رئيس فريق الأصالة والمعاصرة وباقي أعضاء الفريق أحيل إلى اللجنة في 10 يونيو 2025).

25. مقترح قانون-إطار يقضي بتتميم المادة 59 من القانون -الإطار رقم 51.17 يتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي. (ورد على المجلس من مجلس النواب، وأحيل إلى اللجنة في 25 يوليوز 2025).

26. مقترح قانون يقضي بتتميم القانون رقم 15.91 المتعلق بمنع التدخين والإشهار والدعاية للتبغ في بعض الأماكن؛ (ورد من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة في 25 يوليوز 2025).

27. مقترح قانون بمنع التدخين واستهلاك الشيشة والسيكار والسجارة الإلكترونية والإشهار لهذه المواد والدعاية لها بالأماكن العمومية. (ورد من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة في 25 يوليوز 2025).

28. مقترح قانون يقضي بمنع استهلاك الشيشة والسجارة الالكترونية في بعض الأماكن. (ورد من مجلس النواب بعد رفضه، أحيل إلى اللجنة في 25 يوليوز 2025).

29. مقترح قانون يتعلق بالصحة والسلامة المهنية وتأمين بيئة العمل، (تقدم به المستشار السيد عبد اللطيف مستقيم وباقي أعضاء فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب. وأحيل إلى اللجنة في 31 يوليوز 2025).

9 - ملخصات حول أهداف النصوص الموافق عليها من لدن اللجنة:

* دورة أكتوبر 2024:

مشروع قانون رقم 18.23 يتعلق بالصناعة السينمائية وبإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي

يهدف إلى توحيد المبادئ والقواعد الأساسية المتعلقة بتنظيم الصناعة السينمائية وإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي في نص تشريعي واحد بمثابة مدونة للسينما وخلق صناعة سينمائية حديثة ومتطورة تقوم على مبادئ الحكامة وتكافؤ الفرص والشفافية وتأهيل القطاع السينمائي ليكون رافعة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والدفع به نحو الاحترافية لمواكبة التطورات والتنافسية على الصعيد الدولي وتخويل المركز السينمائي المغربي اختصاصات جديدة تمكنه من الارتقاء بالصناعة السينمائية والترويج للمغرب كقبلة لتصوير الأفلام السينمائية وتطوير القطاع السينمائي وعقلنة تدبيره وتشجيع الاستثمار الوطني والأجنبي في القطاع السينمائي عبر تبسيط المساطر ومواكبة الدينامية الإصلاحية التي تشهدها بلادنا.

مشروع قانون تنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب:

يهدف إلى تنزيل أحكام الفصل 29 من الدستور من خلال تقنين شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب، و ضمان ممارسة الحق في الإضراب وإقرار حرية العمل وحماية

حقوق المواطنين، ضمان الانسجام بين التشريع الوطني والمواثيق والمبادئ الدولية ذات الصلة، وتثمين الرصيد التاريخي للممارسة الوطنية لهذا الحق الدستوري، المساهمة في تحسين مؤشرات مناخ الأعمال وتقوية جاذبية بلادنا في مجال الاستثمار وخلق الثروة، المساهمة في استتباب السلم الاجتماعي عبر تغليب منطق الحوار ونبذ ثقافة التصادم، والمساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق التوفير بين الحقوق والواجبات.

مشروع قانون رقم 61.24 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.24.728 الصادر في 23 من ربيع الأول (27 سبتمبر 2024) بتتميم القانون رقم 17.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة:

يهدف إلى أداة المقارنة المعيارية العالمية لمنظمة الصحة العالمي Global Benchmarking Tool، بلوغ مستوى النضج الثالث لتنظيم الأدوية واللقاحات المنتجة محليا والمستوردة، وإدراج الوكالة المغربية للأدوية و المنتجات الصحية في قائمة منظمة الصحة العالمية للهيئات التنظيمية ذات المستوى الثالث و الرابع.

*** دورة أبريل 2025:**

مشروع قانون رقم 33.22 يتعلق بحماية التراث:

يهدف إلى ملائمة الإطار القانوني الوطني المتعلق بحماية وتثمين ونقل التراث الثقافي الوطني مع المعايير الدولية بتوافق مع الإلتزامات الدولية المصادق عليها من قبل المملكة المغربية، كما يسعى إلى تعزيز المقتضيات القانونية المتعلق بالمحافظة على المباني التاريخية والمناظر والكتابات المنقوشة والتحف الفنية والعاديات وكذا دمج المفاهيم الجديدة المعترف بها دوليا فيما يتعلق بالتراث الثقافي.

مشروع قانون رقم 54.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وبسن أحكام خاصة:

يهدف إلى إسناد مهمة تدبير نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالقطاع العام إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لتصبح بذلك أنظمة التأمين

الإجباري الأساسي عن المرض مدبرة من قبل هيئة واحدة، نسخ أحكام القانون رقم 12.116 المتعلق بنظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالطلبة، وتوضيح شروط الاستفادة من نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك.

مشروع قانون رقم 35.25 المتعلق بإحداث «مؤسسة المغرب 2030»:

يندرج في سياق تنفيذ التوجيهات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده الصادرة خلال المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 4 دجنبر 2024 والمتعلقة باستعدادات المملكة المغربية لتنظيم كأس العالم 2030، كما يرمي هذا المشروع قانون إلى إحداث مؤسسة تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، ويناط بها القيام بتعاون مع الإدارات والهيآت المعنية بإعداد وتنظيم جميع التظاهرات الدولية المتعلقة بكرة القدم الممنوح تنظيمها إلى المملكة المغربية من لدن الاتحاد الدولي لكرة القدم أو الاتحاد الإفريقي لكرة القدم أو التي ستنظم تحت إشرافها، وذلك إلى غاية إجراء كأس العالم 2030.

10- مشاريع القوانين التي وافقت عليها اللجنة وتحيل إلى نصوص تنظيمية

مشروع القانون	المواد التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون رقم 18.23 يتعلق بالصناعة السينمائية وبإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي	المادة 3 يودع طلب الحصول على الترخيص بمزاولة نشاط الإنتاج السينمائي لدى المركز السينمائي المغربي وفق الكيفيات المحدّدة بنصّ تنظيمي. المادة 8 يُسَلَّمُ الاعتماد الوطني لكل شركة من شركات الإنتاج تعتزم تنفيذ الإنتاج السينمائي لحساب أشخاص ذاتيين مغاربة أو مقيمين بالمغرب أو أشخاص اعتباريين خاضعين للقانون المغربي، بعد التحقّق من استيفائها للشروط التالية: - ....؛ 3- أن تكون الأفلام السينمائية المذكورة مستوفية لمعايير تُحدد بنص تنظيمي. المادة 9 يُسَلَّمُ الاعتماد الدولي لكل شركة من شركات الإنتاج تعتزم تنفيذ الإنتاج السينمائي لحساب أشخاص ذاتيين أجانب غير مقيمين بالمغرب أو أشخاص اعتباريين غير خاضعين للقانون المغربي، بعد التحقّق من استيفائها للشروط التالية: - ....؛ 3- أن تكون الأفلام السينمائية المذكورة مستوفية لمعايير تُحدد بنص تنظيمي. المادة 11 يودع طلب الحصول على الاعتماد الوطني أو الدّولي لدى المركز السينمائي المغربي وفق الكيفيات المحدّدة بنص تنظيمي. المادة 16 تحدد بنص تنظيمي قائمة الأعمال السمعية البصرية المشار إليها في هذه المادة. المادة 17 يودَعُ طلب الحصول على رخصة التصوير أو رخصة تحديد مواقع التصوير لدى المركز السينمائي المغربي وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي. المادة 24 يودع طلب الحصول على ترخيص توزيع الأفلام السينمائية لدى المركز السينمائي المغربي وفق الكيفيات المحدّدة بنصّ تنظيمي.

مشروع القانون	المواد التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون رقم 18.23 يتعلق بالصناعة السينمائية وبإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي (تابع)	المادة 28 يودع طلب الحصول على ترخيص تصدير فيلم سينمائي أو استيراده، لأغراض تجارية لدى المركز السينمائي المغربي وفق الكيفيات المحدّدة بنص تنظيمي. المادة 32 تَتَأَلّفُ لجنة المشاهدة، تحت رئاسة مدير المركز السينمائي المغربي أو الشخص المفوّض من لدنه لهذا الغرض، من الأعضاء الآتي بيانهم: أ) ممثلون عن الإدارة؛ ب) ممثل عن المركز السينمائي المغربي؛ ج) شخصيات مشهود لها بالكفاءة والخبرة في مجال الصناعة السينمائية أو عند الاقتضاء في أي مجال آخر مرتبط به. يُحدد، بنصّ تنظيمي، عدد ممثلي الإدارة وعدد الشخصيات المشار إليها في البند ج) أعلاه وكيفيات تعيينهم. المادة 34 يحدّد كيفيات سير لجنة المشاهدة بنص تنظيمي. المادة 37 يُودع طلب الحصول على تأشيرة الاستغلال التجاري للفيلم السينمائي لدى المركز السينمائي المغربي وفق الكيفيات المحدّدة بنصّ تنظيمي. المادة 44 يودع طلب الحصول على التأشيرة الثقافية لدى المركز السينمائي المغربي وفق الكيفيات المحددة بنصّ تنظيمي. المادة 51 يُسَلَّمُ ترخيص استغلال القاعة السينمائية وفق الشّروط التالية: .... 3 – استيفاء القاعة السينمائية للمعايير التقنية ومعايير الأمن والسّلامة المحددة بنص تنظيمي. المادة 52 يودع طلب الترخيص باستغلال القاعة السينمائية لدى المركز السينمائي المغربي وفق الكيفيات المحدّدة بنص تنظيمي. المادة 55 يمكن للمركز السينمائي المغربي أن يقوم بسحب ترخيص استغلال القاعة السينمائية في إحدى الحالات التالية: ..... – استغلال القاعة السينمائية لأغراض أخرى دون إشعار مسبق للمركز السينمائي المغربي وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي.

مشروع القانون	المواد التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون رقم 18.23 يتعلق بالصناعة السينمائية وبإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي (تابع)	المادة 56 تُصَنَّفُ القاعات السينمائية وفق معايير تتعلّق بجودة التجهيزات التقنية وعدد الشاشات المخصّصة للعرض ووسائل الراحة والاستقبال. تُحَدَّدُ كيفيات تطبيق أحكام هذه المادة بنص تنظيمي. المادة 59 يمكن لمستغل القاعة السينمائية أن يطلب من المركز السينمائي المغربي إعادة تصنيف القاعة السينمائية التي يستغلها. تحدد كيفيات تطبيق أحكام هذه المادة بنص تنظيمي. المادة 64 لا يمكن استغلال الفيلم السينمائي استغلالا تجاريا خارج القاعات السينمائية، كيفما كانت دعامته، إلا بعد انقضاء مدّة ستة (6) أشهر من تاريخ عرضه الأول في القاعات السينمائية، أو بعد ثلاثة (3) أشهر من تاريخ عرضه الأخير في القاعات المذكورة. غير أنه يمكن للمركز السينمائي المغربي، وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي، تقليص المدّة المعنية، بصورة استثنائية، بناء على طلب صاحب حق الاستغلال التّجاري للفيلم السينمائي، ما لم ينُص عقد الاستغلال التجاري على خلاف ذلك.. المادة 66 تحدث علامة للتميّز تُسمَّى «علامة الأستوديو» يمنحها المركز السينمائي المغربي لمزاولي الأنشطة المهنية المرتبطة بالصناعة السينمائية وفق الشروط والكيفيات المحددة بنص تنظيمي. المادة 67 يتعين على مستغلي القاعات السنيمائية، وشركات الإنتاج بمناسبة إنتاجها لكل فيلم سينمائي أو تصويرها لكل عمل سمعي بصري، أن: – تُشغّل تقنيين مغاربة من بين التقنيين الحاملين لبطاقة المهني السينمائي المنصوص عليها في المادة 68 بعده؛ – تستعين بمتدربين مغاربة. تُحدَّد، بنص تنظيمي، نسبة التقنيين والمتدرّبين المغاربة الذين يتعين على مستغلي القاعات السينمائية وشركات الإنتاج تشغيلهم أو الاستعانة بهم ومجالات تخصصهم.

مشروع القانون	المواد التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون رقم 18.23 يتعلق بالصناعة السينمائية وبإعادة تنظيم المركز السينمائي المغربي (تابع)	المادة 68 يسلِّم المركز السينمائي المغربي بطاقة المهني السينمائي وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 70 أدناه، بعد استطلاع رأي لجنة استشارية تُحدث لهذا الغرض. يُحدد، بنص تنظيمي، تأليف هذه اللجنة وكيفيات سيرها. المادة 69 يودَع طلب الحصول على بطاقة المهني السينمائي لدى المركز السينمائي المغربي وفق الكيفيات المحدّدة بنصّ تنظيمي. المادة 71 يجب أن تُبيِّن بطاقة المهني السينمائي صنف أو أصناف الأنشطة المهنية المرتبطة بالصناعة السينمائية التي يزاولها حاملها. تُحَدَّدُ، بنصّ تنظيمي، قائمة أصناف هذه الأنشطة المهنية. المادة 74 تُحَدد، بنصّ تنظيمي، شروط وكيفيات تقييد العقود المشار إليها في المادة 73 أعلاه في السّجل الوطني، وعند الاقتضاء، التّشطيب عليها. المادة 80 يتألف مجلس إدارة المركز من الأعضاء التالي بيانهم: – ممثلون عن الإدارة يعينون بنص تنظيمي؛ – ممثلون عن المنظمات المهنية العاملة في مجال الصناعة السينمائية .... تُحدَّدُ، بنص تنظيمي، قائمة المنظمات المهنية المنصوص عليها في الفقرة الأولى أعلاه وعدد ممثليها وكيفيات تعيينهم.

مشروع القانون	المواد التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون تنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب	المادة 12 تتم الدعوة إلى الإضراب في المقاولة أو المؤسسة بالقطاع الخاص من قبل لجنة الإضراب. غير أنه إذا كان الإضراب بسبب ملف مطلبي، لا تتم الدعوة إليه من قبل لجنة الإضراب إلا في حالة عدم وجود منظمة نقابية أكثر تمثيلا على صعيد المقاولة أو المؤسسة. يحرر مجموعة من أجراء المقاولة أو المؤسسة محضرا يوقعه ما لا يقل عن 25 % من الأجراء، يتم بموجبه الموافقة على اتخاذ قرار الدعوة إلى الإضراب و تحديد أعضاء لجنة الإضراب في عدد أقصاه ستة (6) أعضاء تتولى مهام الجهة الداعية إلى الإضراب. ولا يكون هذا المحضر صحيحا إلا بعد عقد جمع عام بحضور ما لا يقل عن 35 % من أجراء المقاولة أو المؤسسة. يحدد نص تنظيمي كيفيات تطبيق أحكام هذه المادة. المادة 13 تجوز الدعوة إلى الإضراب من قبل الجهة الداعية إلى الإضراب تبعا للدواعي والآجال التالية : - بخصوص الملف المطلبي تجوز الدعوة إلى الإضراب على المستوى الوطني في القطاع العام أو القطاع الخاص أو على مستوى المرفق العمومي أو بالنسبة للمهنيين بعد انصرام أجل خمسة وأربعين (45) يوما، مع إمكانية التمديد مرة واحدة لفترة خمسة عشرة (15) يوما بناء على طلب أحد الأطراف. وبالنسبة للقطاع الخاص على مستوى المقاولة أو المؤسسة يحدد الأجل في خمسة عشر (15) يوما، مع إمكانية التمديد مرة واحدة لفترة مماثلة بناء على طلب أحد الأطراف. تحتسب الآجال من تاريخ التوصل بالملف المطلبي، ويجب القيام خلالها بإجراء مفاوضات قصد البحث عن حلول متفق عليها. - بخصوص القضايا الخلافية تجوز الدعوة إلى الإضراب على المستوى الوطني في القطاع العام أو القطاع الخاص أو على مستوى المرفق العمومي أو بالنسبة للمهنيين بعد انصرام أجل ثلاثين (30) يوما. وبالنسبة للقطاع الخاص على مستوى المقاولة أو المؤسسة يحدد الأجل في سبعة (7) أيام. وفي حالة لجوء الجهة الداعية إلى الإضراب إلى مسطرة محاولة التصالح المنصوص عليها في تشريع الشغل الجاري به العمل، يتم التقيد بالآجال المرتبطة بها. تحتسب الآجال من تاريخ التوصل بالقضايا الخلافية، ويجب القيام خلالها بجميع الإجراءات قصد البحث عن سبل تسويتها. وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق، وقررت الجهة الداعية إلى الإضراب ممارسة حق الإضراب، تجوز ممارسته طبقا للشروط والكيفيات المنصوص عليها في هذا القانون التنظيمي والنصوص التنظيمية الصادرة لتطبيقه داخل أجل سنة ابتداء من تاريخ انصرام الآجال المشار إليها في الفقرة الأولى أعلاه. .....

مشروع القانون	المواد التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون تنظيمي رقم 97.15 بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب (تابع)	المادة 21 يمارس حق الإضراب في المرافق الحيوية طبقا للشروط والكيفيات المنصوص عليها في هذا القانون التنظيمي، شريطة توفير حد أدنى من الخدمة في المرافق الحيوية التالية: – المؤسسات الصحية؛ – المحاكم بمختلف أصنافها ودرجاتها و المهن القانونية والقضائية المرتبطة بها؛ – مرافق بنك المغرب؛ – الهيئة الوطنية للمعلومات المالية؛ – المرفق المكلف بنشر الجريدة الرسمية؛ – مرافق الأرصاد الجوية؛ – مرافق النقل السككي والبري بمختلف أصنافه والملاحة البحرية والجوية؛ – شركات الاتصال السمعي البصري العمومي؛ – قطاع المواصلات؛ – مرافق وشركات صناعة وتوزيع وبيع الأدوية، وشركات إنتاج وتوزيع مادة الأوكسجين ذات الاستعمال الطبي؛ – مصالح المراقبة الصحية في الحدود والمطارات والموانئ؛ – المصالح البيطرية؛ – مرافق إنتاج وتوزيع الماء والكهرباء والمواد الطاقية؛ – مرافق التطهير السائل والصلب ومرافق جمع النفايات بجميع أصنافها. يجب أن يضمن الحد الأدنى من الخدمة قدرا كافيا من الخدمات الأساسية المقدمة من قبل المرافق الحيوية، والتي تروم الحفاظ على حياة الأفراد أو أمنهم أو صحتهم و سلامتهم وعلى النظام العام، أثناء سريان الإضراب. ويحدد بنص تنظيمي الحد الأدنى من الخدمة الواجب ضمانه في المرافق الحيوية المشار إليها في الفقرة الأولى أعلاه، بعد استشارة المنظمات المهنية والمنظمات النقابية للأجراء الأكثر تمثيلا.

مشروع القانون	المواد التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون رقم 33.22 يتعلق بحماية التراث	المادة 6: يحدد تأليف اللجنة الوطنية للتراث وكيفيات سيرها بنص تنظيمي. المادة 8: تحدد، بنص تنظيمي، كيفيات التقييد في السجل الوطني لجرد التراث. المادة 9: تحدد، بنص تنظيمي، مسطرة التقييد في السجل الوطني لجرد التراث. المادة 10: في حالة عدم ترتيب العقار أو المنقول المقيد داخل أجل خمس (5) سنوات من تاريخ تقييده بالسجل الوطني لجرد التراث، يتم إخراجه من هذا السجل وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي. المادة 11: يمكن القيام، بصفة استثنائية، بالرفع الكلي أو الجزئي لإجراء التقييد بالسجل الوطني لجرد التراث. وتحدد حالات وشروط وكيفيات هذا الرفع بنص تنظيمي. المادة 17: تمنح المساعدات التي تقدمها الدولة بعد التنصيص عليها في قانون المالية، وتحدد شروط وكيفيات تقديمها بنص تنظيمي. المادة 19: ..... تحدد كيفيات الترتيب في عداد التراث بنص تنظيمي. المادة 22: ..... تحدد كيفيات إجراء البحث العمومي المشار إليه في هذه المادة بنص تنظيمي. المادة 25: يمكن القيام، بصفة استثنائية، بالرفع الكلي أو الجزئي لإجراء الترتيبي في عداد التراث. وتحدد حالات وشروط وكيفيات هذا الرفع بنص تنظيمي. المادة 27: ..... وتمنح المساعدات المالية التي تقدمها الدولة بعد التنصيص عليها في قانون المالية، وتحدد شروط وكيفيات الاستفادة منها بنص تنظيمي. المادة 45: .... وتحدد بنص تنظيمي مسطرة إعداد مخطط تدبير التراث، ومضمونه، ومدة سريانه، وكذا كيفيات تنفيذه. المادة 51: مع مراعاة النصوص التشريعية الجاري بها العمل، لا يمكن إجراء أي إصلاح أو تغيير أو ترميم على المنقولات المرتبة إلا بعد موافقة الإدارة. ويجب أن ينجز هذا الإصلاح أو التغيير أو الترميم وفق الضوابط والمعايير المحددة بنص تنظيمي، وأن يشرف عليه متخصصون يتوفرون على المؤهلات والخبرات الضرورية لهذا الغرض. ويجب أن ينجز هذا الإصلاح أو التغيير أو الترميم وفق الضوابط والمعايير المحددة بنص تنظيمي المادة 53 : تحدد شروط وكيفيات منح موافقة الإدارة المنصوص عليها في المواد 50 و51 و52 بمقتضى نص تنظيمي.

مشروع القانون	المواد التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون رقم 33.22 يتعلق بحماية التراث (تابع)	المادة55: يتعين على تجار المنقولات التي ينطبق عليها التعريف الوارد في النقطة 2-1 من البند I من المادة 2 أعلاه، مسك سجل، يُحدد نموذجه بنص تنظيمي، تُقيّد فيه جميع عمليات الشراء والبيع المنجزة وهوية وعنوان كل من البائع والمشتري، وكذا الوصف الدقيق لهذه المنقولات وسعرها، ويجب أن يُقدم هذا السجل على حالته، بدون بياض أو شطب، إلى المصالح الإدارية المختصة عند القيام بأي تفتيش أو أي طلب صادر عن هذه الأخيرة. المادة 59: تحدد شروط وكيفيات منح الترخيص المشار إليه في المادة 57 ونموذج التصريح بالشرف المشار إليه في المادة 58 أعلاه بمقتضى نص تنظيمي. المادة 63: تحدد، بنص تنظيمي، أصناف الأشغال الكبرى التي تخضع لدراسة التأثير على التراث، وشروط وكيفيات إعداد هذه الدراسة. المادة 70: يتعين الحصول على رخصة من الإدارة لولوج مواقع التراث الثقافي المغمور بالمياه، وتحدد بنص تنظيمي كيفيات منح هذه الرخصة والإجراءات اللازمة لتنظيم عملية الولوج إلى هذه المواقع. المادة 74: يترتب على تقييد عناصر التراث الثقافي غير المادي الالتزام بعدم إدخال أي تغييرات تؤدي إلى الإضرار به، والمساس بجوهر أي عنصر من عناصره والمحافظة على أصالته. ويمكن استغلال أي عنصر من عناصر التراث الثقافي غير المادي المقيد وفق الشروط المحددة بنص تنظيمي. المادة 75: مع مراعاة النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، تحدث علامة التميز «تراث المغرب»..... تسجل هذه العلامة لدى الهيئات المختصة وطنيا ودوليا. تحدد شروط وكيفيات الحصول على هذه العلامة بنص تنظيمي. المادة 77: يستفيد كل كنز إنساني حي من : ..... - تحفيزات مالية توازي التزامه بالحفاظ على التراث الثقافي غير المادي الذي يمتلكه وبنقله للأجيال المقبلة. ويحدد مبلغ هذه التحفيزات المالية وكيفيات منحها بنص تنظيمي. المادة 82: يستفيد المتعلم(ة) من تحفيزات مالية، مقابل التزامه باكتساب معرفة أو مهارة، يحدد مبلغها وكيفيات منحها بنص تنظيمي. المادة 86: يتعين الحصول على رخصة من الإدارة لولوج مواقع التراث الطبيعي، وتحدد بنص تنظيمي كيفيات منح هذه الرخصة والإجراءات اللازمة لتنظيم عملية الولوج إلى هذه المواقع. المادة 89: يعود اختصاص تصنيف عناصر التراث الجيولوجي، وحمايته والمحافظة عليه وصيانته وتثمينه إلى الإدارة المكلفة بالجيولوجيا، بتنسيق مع الإدارات المعنية كل واحدة فيما يخصها. وتحدد، بنص تنظيمي، الإجراءات المتعلقة بهذا التصنيف، وكذا الإجراءات اللازمة لتنظيم الولوج إلى عناصر هذا التراث.

مشروع القانون	المواد التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون رقم 33.22 يتعلق بحماية التراث (تابع)	المادة 90: يحدث سجل تحت مسمى «السجل الوطني لجرد التراث الجيولوجي». ..... يتم تقييد عناصر التراث الجيولوجي في السجل المشار إليه باقتراح من الإدارة المكلفة بالجيولوجيا، ووفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي، ... المادة 91: يمكن ترتيب عناصر التراث الجيولوجي في عداد التراث، باقتراح من الإدارة المكلفة بالجيولوجيا، ووفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي. المادة 92: ..... ويحدد تأليف لجنة التراث الجيولوجي وكيفيات سيرها بنص تنظيمي. المادة 93: مع مراعاة المقتضيات التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، تخضع عمليات البحث والتنقيب واستخراج وجمع ومعالجة العينات المعدنية أو المستحثات أو الأحجار النيزكية المشار إليها في البند III من المادة 2 من هذا القانون لتراخيص تسلمها الإدارة. ..... وتحدد شروط وكيفيات منح هذه التراخيص وسحبها بنص تنظيمي. المادة 94: ..... مع مراعاة النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل، تحدد كيفيات القيام بالاتجار والتصدير العينات المعدنية والمستحثات والأحجار النيزكية غير المقيدة أو غير المرتبة بنص تنظيمي. المادة 95:..... وتحدد بنص تنظيمي شروط وكيفيات تبادل وإعارة العينات المعدنية أو المستحثات أو الأحجار النيزكية المشار إليها أعلاه. المادة 96:..... يخضع إحداث المنتزهات الجيولوجية لترخيص من طرف الإدارة، بعد استطلاع رأي لجنة التراث الجيولوجي، ويتم تحديد كيفيات منح وسحب هذا الترخيص بنص تنظيمي. المادة 98: لا يجوز لأي كان القيام، دون ترخيص مسبق من الإدارة المكلفة بالتراث، بأبحاث أو استبارات أو حفريات في أرضه أو في أرض الغير بهدف البحث عن عقارات أو منقولات قد تكتسي فائدة تاريخية أو أثرية أو أنثروبولوجية أو تهم علوم الماضي والعلوم الإنسانية بصفة عامة. يُوجه طلب هذا الترخيص إلى الإدارة المكلفة بالتراث، ويتم تحديد شروط وكيفيات منح هذا الترخيص وسحبه بنص تنظيمي. المادة 100: ..... قبل الشروع في إجراء حفريات، يتعين على المسؤول عنها وضع مخطط لتدبير ورش الحفريات والاكتشافات يحدد نموذجه بنص تنظيمي. المادة 108: تضع الإدارة دفترا للتحملات خاص بالمقاولات الخاصة ومكاتب الدراسات، لأجل تنفيذ حفريات إنقاذ أو وقاية تحت إشرافها..... ويحدد، بنص تنظيمي، شكل ومضمون هذا الدفتر. المادة 109: يمكن للدولة ممارسة حق الشفعة بخصوص أي تفويت لعقار أو منقول، مقيد في السجل الوطني لجرد التراث أو مرتب في عداد التراث، وتحدد بنص تنظيمي كيفيات ممارسة هذا الحق.

مشروع القانون	المواد التي تحيل إلى نصوص تنظيمية
مشروع قانون رقم 54.23 بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 المتعلق بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض وبسن أحكام خاصة	المادة 109 (الفقرة الأولى): يقتطع ..... ويدفعها إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وفق الشروط ..... المحددة بنص تنظيمي. المادة 114: إن الهيئات ..... لمأجوريها تغطية صحية اختيارية بواسطة عقود جماعية لدى شركات التأمين، يجوز لها بصفة انتقالية خلال مدة تحدد بنص تنظيمي، أن تستمر في القيام بالتغطية المذكورة بشرط أن تدلي بما يثبت وجود هذه التغطية للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وذلك وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي. «المادة 116: يؤهل للاستفادة من ..... غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك، شريطة عدم الخضوع لأي نظام آخر للتأمين الإجباري الأساسي عن المرض بصفتهم مؤمنين أو من ذوي الحقوق، الأشخاص المقيدون في السجل..... بنص تنظيمي. المادة 8 المكررة: يمكن الإسهام جزئيا أو كليا، وفق الكيفيات المحددة بنص تنظيمي، في تمويل الخدمات الوقائية المتعلقة بالفحوصات الطبية والتتبع الصحي والتوعية الصحية المرتبطة بالبرامج ذات الأولوية المندرجة في إطار السياسة الصحية للدولة. المادة 53 المكررة: تواف الهيئة المكلفة بالتدبير، بكيفية دورية، الإدارة بالمعطيات والبيانات اللازمة لتتبع الوضع المالي لأنظمة التأمين الإجباري الأساسي عن المرض. تحدد بنص تنظيمي كيفيات تطبيق هذه المادة. المادة 8: تنقل بدون عوض وبكامل ملكيتها، في تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ، إلى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي المنقولات والعقارات التي توجد في ملكية الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي والتي تم تمويل اقتنائها من ميزانية التأمين الإجباري الأساسي عن المرض في القطاع العام، والتي تحدد قائمتها بنص تنظيمي. المادة 13: ..... ينقل إلى ميزانية الدولة، ابتداء من تاريخ يحدد بنص تنظيمي، من حسابات نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالطلبة الواردة في موازنة آخر سنة محاسبية : - مجموع الأصول والخصوم؛ - مجموع الأرصدة المودعة في الحسابات البنكية والخزينة العامة للمملكة وصندوق الإيداع والتدبير؛ - مرجوعات التعويضات عن ملفات المرض. المادة 14: يتعين على الطلبة المذكورين أن يطلبوا، وفق الكيفيات والآجال المحددة بنص تنظيمي، الاستمرار في الاستفادة من نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الاشتراك طبقا لأحكام القانون السالف الذكر رقم 65.00، وذلك تحت طائلة توقيف الحق في الاستفادة من النظام المذكور.

11 – السيدات والسادة أعضاء لجنة التعليم والشؤون الثقافية والاجتماعية خلال السنة التشريعية 2024 – 2025

المهمة	الإسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
رئيس اللجنة	عبد الرحمان الدريسي	الفريق الحركي
النائب الأول	لحسن الحسناوي	فريق الأصالة والمعاصرة
النائب الثاني	هناء بن خير	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب
النائب الثالث	محمد حلمي	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
النائب الرابع	سماعيل العالوي	الفريق الاشتراكي – المعارضة الاتحادية
النائب الخامس	جليلة مرسلي	فريق التجمع الوطني للأحرار
الأمين	محمد عزيز بوسلخن	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب
مساعد الأمين	ميلود معصيد	فريق الاتحاد المغربي للشغل
المقررة	هند الغزالي	فريق التجمع الوطني للأحرار
مساعد المقرر	عزيز مهدب	الفريق الحركي

السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة	
الإسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
محمد البكوري	فريق التجمع الوطني للأحرار
الحسين ودمين	
فاطمة الحساني	

الحسين المخلص	فريق الأصالة والمعاصرة
ابراهيم شكيلي	
فؤاد قديري	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
محمد زيدوح	
محمد سالم بنمسعود	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب
فاطمة الإدريسي	فريق الاتحاد المغربي للشغل
فاطمة زكاغ	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل
لبنى علوي	عضو غير منتسب لأي فريق أو مجموعة

لجنة القطاعات الإنتاجية

1 - الحصيلة العامة

لأشغال عمل لجنة القطاعات الإنتاجية خلال السنة التشريعية 2024-2025

	دورة أكتوبر 2024	الفترة الفاصلة بين الدورتين	دورة أبريل 2025	السنة التشريعية 2024-2025
عدد النصوص المصوت عليها	-----	01	02	03
عدد الاجتماعات	05	01	02	08
المدة الزمنية للاجتماعات	21 ساعة	ساعتان و30 دقيقة	03 ساعات	26 ساعة و30 دقيقة

2 - لائحة مشاريع القوانين المصوت عليها

الفترة الفاصلة بين الدورتين
- مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.302 بتغيير القانون رقم 52.20 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للمياه والغابات
دورة أبريل 2025
- مشروع قانون رقم 75.24 بتتميم القانون رقم 12.06 المتعلق بالتقييس والشهادة بالمطابقة والاعتماد. - مشروع قانون رقم 20.25 بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.302 الصادر في 5 شوال 1446 (4 أبريل 2025) بتغيير القانون رقم 52.20 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للمياه والغابات.

3 – تصنيف النصوص المصوت عليها

		الفترة الفاصلة بين الدورتين	دورة أبريل 2025
توزيع النصوص حسب مصدر الإحالة على المجلس	مجلس النواب	01	02
	مجلس المستشارين	--	--
توزيع النصوص حسب مآل التصويت	الإجماع	01	02
	الأغلبية	--	--
توزيع النصوص حسب التعديل	المعدّلة	--	--
	غير المعدّلة	01	02
توزيع النصوص حسب طبيعتها	مراسيم بقوانين	01	--
	مشاريع القوانين العادية	--	01
	مشاريع قوانين بالموافقة على مراسيم بقوانين	--	01

4 - اجتماعات لجنة القطاعات الإنتاجية بحسب ترتيبها الكرونولوجي

رقم الاجتماع	موضوع الاجتماع	تاريخ الاجتماع	المدة الزمنية
دورة أكتوبر 2024			
01	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات برسم السنة المالية 2025.	الاثنين 25 نونبر 2024	7 ساعات
02	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الصناعة والتجارة برسم السنة المالية 2025.	الخميس 23 نونبر 2024	5 ساعات
03	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني برسم السنة المالية 2025.	الأربعاء 27 نونبر 2024	4 ساعات و30 دقيقة
04	دراسة مشروع الميزانية الفرعية لوزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة برسم السنة المالية 2025.	الاثنين 02 دجنبر 2024	4 ساعات
05	التصويت على مشاريع الميزانيات الفرعية التي تدخل ضمن اختصاصات اللجنة برسم السنة المالية 2025.	الخميس 05 دجنبر 2024	30 دقيقة
الفترة الفاصلة بين الدورتين			
06	دراسة مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.302 بتغيير القانون رقم 52.20 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للمياه والغابات.	الجمعة 04 أبريل 2025	ساعتان و30 دقيقة
دورة أبريل 2025			
07	دراسة مشروع قانون رقم 75.24 يتمم القانون رقم 12.06 المتعلق بالتقييس والشهادة بالمطابقة والاعتماد.	الثلاثاء 23 أبريل 2025	ساعتان

رقم الاجتماع	موضوع الاجتماع	تاريخ الاجتماع	المدة الزمنية
08	دراسة مشروع قانون رقم 20.25 بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.302 الصادر في 5 شوال 1446 (4 أبريل 2025) بتغيير القانون رقم 52.20 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للمياه والغابات.	الاثنين 21 يوليوز 2025	ساعة واحدة

5 - حصيلة حضور السيدات والسادة أعضاء الحكومة لاجتماعات لجنة القطاعات الإنتاجية

أعضاء الحكومة	عدد الحضور لاجتماعات اللجنة
وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	03
وزير الصناعة والتجارة	02
وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني	01
وزيرة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة	01

6 - مشاريع ومقترحات القوانين قيد الدرس باللجنة

مشاريع القوانين:

1. مشروع قانون رقم 57.22 بتغيير وتتميم القانون رقم 59.14 المتعلق باقتناء سفن الصيد ومباشرة بنائها وترميمها. (ورد من مجلس النواب، وأحيل إلى اللجنة في 30 يناير 2024)؛

2. مشروع قانون رقم 95.21 يغير ويتمم بموجبه الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.73.255 الصادر في 27 من شوال 1393 (23 نونبر 1973) المتعلق بتنظيم الصيد البحري؛ (ورد من مجلس النواب، وأحيل إلى اللجنة في 09 يوليوز 2024).

مقترحات القوانين:

1. مقترح قانون حول «آليات تشجيع السياحة الداخلية: شيكات العطل». (تقدم به المستشار السيد لحسن حداد عضو الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 19 يناير 2022)؛

2. مقترح قانون بتغيير القانون رقم 80.14 المتعلق بالمؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.108 صادر في 18 من شوال 1436 (4 اغسطس 2015). (تقدم به أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار، السادة المستشارون المصطفى الدحماني، محمد بن فقيه وسعيد شاكر. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 25 أبريل 2022)؛

3. مقترح قانون يقضي بتعديل القانون رقم 74.15 المتعلّق بالمنطقة المنجمية لتافيلالت وفجيج. (تقدم به أعضاء فريق الأصالة والمعاصرة. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 10 غشت 2022)؛

4. مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 113.13 المتعلق بالترحال الرعوي وتهيئة وتدبير المجالات الرعوية والمراعي الغابوية. (تقدم به المستشار السيد محمد سالم بنمسعود عضو فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب. أحيل إلى اللجنة بتاريخ 24

يناير 2023)؛

5. مقترح قانون لمحاربة هدر الطعام. (تقدم به السادة المستشارون مصطفى مشارك، جواد الهلالي، عبد الرحمان أبليلا أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار. أحيل إلى اللجنة في 19 يونيو 2024)؛

6. مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 53.00 المتعلق بميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة. (تقدم به أعضاء الفريق الحركي. أحيل إلى اللجنة في 19 يوليوز 2024).

7. مقترح قانون بمثابة النظام الأساسي لغرف المعادن والأنشطة المعدنية (تقدم به السادة جواد الهلالي، مصطفى مشارك، ومولاي عبد الرحمان أبليلا بمعية باقي أعضاء فريق التجمع الوطني للأحرار بتاريخ 15 أبريل 2025، أحيل إلى اللجنة بتاريخ 30 أبريل 2025).

7 - ملخصات حول أهداف النصوص الموافق عليها من لدن اللجنة:

* الفترة الفاصلة بين الدورتين:

مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.302 بتغيير القانون رقم 52.20 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للمياه والغابات

يهدف إلى اقتراح الحلول اللازمة لمعالجة الوضعية الحالية للموارد البشرية بالوكالة الوطنية للمياه والغابات وذلك عن طريق تحديد فاتح يناير 2026 للإدماج التلقائي للموظفين الملحقين لدى الوكالة منذ تاريخ إحداثها، واستبدال بعض العبارات المتعلقة بالموارد البشرية للوكالة الواردة في القانون رقم 52.20.

دورة أبريل 2025:

مشروع قانون رقم 75.24 يتمم القانون رقم 12.06 المتعلق بالتقييس والشهادة بالمطابقة والاعتماد.

يهدف مشروع هذا القانون إلى تكليف معهد التقييس كهيئة مرجعية وطنية بمنح شهادات تثبت إنجاز التصريحات المتعلقة بمحتوى الكربون وفقا للمواصفات القياسية الجاري بها العمل، وذلك بتنسيق مع السلطة الحكومية المكلفة بالتنمية المستدامة لنيل الاعتراف بالتصريح المتعلق بمحتوى الكربون تنفيذا لالتزامات المغرب الدولية.

مشروع قانون رقم 20.25 بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.302 الصادر في 5 شوال 1446(4 أبريل 2025) بتغيير القانون رقم 52.20 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للمياه والغابات.

نفس الأهداف الواردة بمشروع المرسوم بقانون المصادق عليه بين الدورتين.

8 - السيدات والسادة أعضاء لجنة القطاعات الإنتاجية

المهمة	الإسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية
رئيس اللجنة	عثمان الطرمونية	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
النائب الأول	المخلول محمد حرمة	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب
النائب الثاني	كمال بن خالد	فريق التجمع الوطني للأحرار
النائب الثالث	شيخ أحمدو ادبدا	فريق الأصالة والمعاصرة
النائب الرابع	عبد الله مكاوي	الفريق الحركي
النائب الخامس	علي الفيلالي	الفريق الاستقلالي
الأمين	محمد يوسف العلوي	فريق الاتحاد العام لمقاولات المغرب
مساعد الأمين	أبرشان عبد الحميد	مجموعة الدستوري الديمقراطي الاجتماعي
المقررة	مريم الهلواني	فريق الاتحاد المغربي للشغل
مساعد المقررة	يوسف بنجلون	الفريق الاشتراكي- المعارضة الإتحادية

السيدات والسادة المستشارون أعضاء اللجنة	الفريق أو المجموعة البرلمانية
كمال أيت ميك	فريق التجمع الوطني للأحرار
مصطفى الميسوري	فريق التجمع الوطني للأحرار
جواد الهلالي	فريق التجمع الوطني للأحرار
إبراهيم اخراز	فريق التجمع الوطني للأحرار
حسن شميس	فريق الأصالة والمعاصرة
عدي ويحيى	فريق الأصالة والمعاصرة
سيدي الخليل ولد الرشيد	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
أحمد احميمد	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
سيدي مختار الجماني	الفريق الحركي
يحفظو براي	الاتحاد العام للشغالين بالمغرب